المجلس الوطني الاتحادي
الإمارات العربية المتحدة

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

مضبطة الجلسة السابعة

المعقودة يوم الأربعاء

16 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافق 7 يناير 2015م

دولة الإمارات العربية المتحدة

المجلس الوطني الاتحادي

رقم الجلسة مسلسلا

منذ بدء الحياة النيابية

[528 / ف15 / د]

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

(مضبطة الجلسة السابعة)

المعقودة يوم الأربعاء 16 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافق 7 يناير سنة 2015م

المحتويــات

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
	- **الافتتاح وكلمة معالي الرئيس :**	8
الأول	**الاعتذارات**	7
الثاني	**التصديق على مضبطتي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين بتاريخي 16 و 2014/12/23م .....**	9
	- صدق المجلس على المضبطتين دون إبداء أية ملاحظات عليهما	9
الثالث	**الرسائل الصادرة من المجلس : .....**	9
	- رسالة صادرة بشأن توصية المجلس في شأن السؤال حول " خطط وبرامج صندوق الزواج في تنفيذ السياسة الاجتماعية للدولة	9
	- إحاطة المجلس علما بها	9
الرابع	**الأسئلة :**	10
	1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة من سعادة العضو / د. شيخة عيسى العري حول " إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة	10
	- تلاوة نص السؤال	10
	- رد معالي الوزير شخصيا على السؤال وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال واكتفائه بالرد	10
	2. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية "	16
	- تأجيل السؤال لاعتذار سعادة العضوة مقدمة السؤال عن عدم حضور الجلسة .	16
	3. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني من سعادة العضو / علي عيسى النعيمي حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني	16

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
	- تلاوة نص السؤال	17
	- رد معالي الوزير شخصيا على السؤال وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال واكتفائه بالرد	17
	4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة	23
	- تلاوة نص السؤال	23
	- رد معالي الوزير شخصيا على السؤال وموافقة المجلس على رفع توصية بشأنه	24
	5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / مروان أحمد بن غليطة حول " اقتراح انشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة	26
	- تلاوة نص السؤال	26
	- رد معالي الوزير شخصيا على السؤال وموافقة المجلس على رفع توصية بشأنه	27
الخامس	**مشروع الرد على خطاب الافتتاح : .....**	28
	- اخذ الملاحظات والموافقة على مشروع الرد فقرة . فقرة	29
	- الموافقة على مشروع الرد في مجموعه دون إعادة تلاوته مرة أخرى في صيغته النهائية	40
السادس	**مشروعات القوانين المحالة من اللجان : .....**	40
	- مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة	40
	- الاكتفاء بتلاوة ملاحظات اللجنة على المشروع والنتائج الواردة في التقرير	40
	- الموافقة على تقرير اللجنة بعد اخذ الملاحظات عليه	42
	- الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ	42
	- مناقشة مواد مشروع القانون والموافقة عليها مادة . مادة	43
	- الموافقة على مشروع القانون في مجموعه دون إعادة تلاوة مواده مرة أخرى في صيغتها النهائية	46

البند	الموضــوع	رقم الصفحة
السابع	**الموضوعات العامة :**	47
	- **مناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع ...**	47
	- تلاوة نص الموضوع وأسماء مقدمي الطلب	47
	- الاكتفاء بتلاوة ملخص تقرير اللجنة	48
	- مناقشات أصحاب السعادة الأعضاء للموضوع وردود معالي الوزير عليها	51
	- إحالة التوصيات إلى اللجنة مرة أخرى لصياغتها على ضوء مناقشة الموضوع خلال الجلسة	124
الثامن	**ما يستجد من أعمال : .....**	126
	- الطلبات المقدمة من اللجان :	126
	- طلب مقدم من لجنة حقوق الإنسان حول تغيير عنوان موضوع " العنف ضد المرأة والطفل " إلى " العنف ضد الأسرة "	126
	- الموافقة على الطلب بعد إبداء الملاحظات عليه	128
الملاحق	**ملحق رقم (1) :** الرد على خطاب الافتتاح في صيغته النهائية	130
	ملحق رقم (2) تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة ، ومشروع القانون في صيغته النهائية	137
	ملحق رقم (3) : تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع "	145
	ملحق رقم (4) العرض المقدم من معالي وزير الاقتصاد حول موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع "	164
	ملحق رقم (5) : ملخص أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته الخامسة المعقودة بتاريخ 2014/12/16م	192

جدول أعمال الجلسة السابعة

المعقودة يوم الأربعاء : 16 ربيع الأول سنة 1436هـ

الموافــق : 7 يناير سنة 2015م

(الساعة التاسعة صباحا)

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطتي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين بتاريخي 16/ و 2014/12/23م .

البند الثالث : الرسائل الصادرة للحكومة :

- رسالة صادرة بشأن توصية المجلس في شأن السؤال حول " خطط وبرامج صندوق الزواج في تنفيذ السياسة الاجتماعية للدولة " .

البند الرابع : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة من سعادة العضو / د. شيخة عيسى العري حول " إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة " .
2. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " .
3. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني من سعادة العضو / علي عيسى النعيمي حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني " .
4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .
5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / مروان أحمد بن غليطة حول " اقتراح انشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة" .

البند الخامس : مشروع الرد على خطاب الافتتاح :

(وارد من لجنة الرد على خطاب الافتتاح)

البند السادس : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

- مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند السابع : الموضوعات العامة :

- مناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع " .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الثامن : ما يستجد من أعمال .

عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته السابعة في دور انعقاده العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر وذلك في تمام الساعة (9) من صباح يوم الأربعاء 16 ربيع الأول سنة 1436هـ الموافق 7 يناير سنة 2015م برئاسة معالي الأستاذ / محمد أحمد المر – رئيس المجلس.

وقد اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من :

1. سعادة / د. شيخة علي العويس
2. سعادة / د. عبدالرحيم الشاهين
3. سعادة / علي جاسم أحمد
4. سعادة / د. منى جمعة البحر
5. سعادة / نورة محمد الكعبي

وحضر هذه الجلسة كل من :

معالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان	" وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة "
معالي / سلطان سعيد المنصوري	" وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع "
معالي / د. أنور محمد قرقاش	" وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي "
سعادة / طارق هلال لوتاه	" وكيل وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي "
سعادة / د. سعيد محمد الغفلي	"الوكيل المساعد لوزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي"
سعادة / عبدالله سالم الطريفي	" الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع "
سعادة / سيف محمد السويدي	" مدير عام الهيئة العامة للطيران المدني "
سعادة / حميد بن بطي المهيري	"الوكيل المساعد لقطاع الشركات وحماية المستهلك – وزارة الاقتصاد"
سعادة / د. علي ابراهيم الحوسني	" الوكيل المساعد لقطاع الملكية الفكرية – وزارة الاقتصاد "
سعادة / د. عبيد الزعابي	" نائب الرئيس التنفيذي للشؤون القانونية والاصدار – هيئة الأوراق المالية والسلع

كما حضر هذه الجلسة كل من الأستاذ / الدكتور محمد عبدالعال السناري – المستشار القانوني بالمجلس ، والأستاذ / الدكتور هشام محمد فوزي – المستشار القانوني بالمجلس ، وشهدها عدد من طلبة كلية الشرطة ، وعدد من رجال الصحافة والإعلام والضيوف .

وتولى الأمانة العامة سعادة الأستاذ / الدكتور محمد سالم المزروعي – أمين عام المجلس ، وسعادة الأستاذ / عبدالرحمن حميد الشامسي – الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والبرلمانية بالمجلس .

معالي الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكل عام وأنتم بخير .

في مطلع الجلسة السابعة لدور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر للمجلس يسعدنا الترحيب بمعالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان - وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع - رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة ، ومعالي / سلطان سعيد المنصوري - وزير الاقتصاد ، ومعالي الدكتور / أنور محمد قرقاش - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي ، وبالأخوات والاخوة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي والضيوف والإعلاميين الكرام.

الأخوات والاخوة ، شاركت دولة الإمارات العربية المتحدة العالمين العربي والإسلامي والعالم الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف رسول البشرية وخاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم التي صادفت يوم السبت الماضي ورأس السنة الميلادية الجديدة ، ولا يسعنا بهاتين المناسبتين إلا أن نرفع أسمى آيات التهاني والتبريكات إلى مقام صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - رئيس الدولة " يحفظه الله " وأخيه صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي ، وإخوانهما أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد حكام الإمارات سائلين الله العلي القدير أن يعيدها عليهم بموفور الصحة والعافية ، وعلى شعب دولة الإمارات العربية المتحدة والأمتين العربية والإسلامية والعالمية بالخير والبركة والسلام .

الأخوات والاخوة ، يشيد المجلس الوطني الاتحادي بمبادرة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - رئيس الدولة " يحفظه الله " بإطلاق جسر جوي من دولة الإمارات لنقل مواد الإغاثة العاجلة لمساعدة آلاف اللاجئين في الأردن ولبنان إضافة إلى المتضررين في غزة وبقية الأراضي الفلسطينية لتجاوز العاصفة الثلجية القوية وموجة البرد القارس كما يشيد المجلس بتوجيهات صاحب السمو رئيس الدولة " حفظه الله " ومتابعة سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي بالبدء الفوري بإطلاق حملة " تراحم " ، وإشراك كافة الجهات الرسمية والأهلية والقطاع الخاص لإغاثة اللاجئين المتضررين من العاصفة الثلجية التي تضرب بلاد الشام ودرجات الحرارة المنخفضة خلال فصل الشتاء وذلك تعزيزا للحس الإنساني الذي عرف به مجتمع الإمارات ، وتأتي توجيهات ومبادرات قيادتنا الحكيمة في هذا الشأن ترجمة فعلية لرسالتها الإنسانية التي كما أكد صاحب السمو رئيس الدولة " يحفظه الله " أن الإغاثة واجب إنساني إسلامي وسنظل عاصمة للخير والعطاء .

الأخوات والاخوة ، يثمن المجلس الوطني الاتحادي مبادرة " شكرا حماة الوطن " التي أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي بمناسبة ذكرى توليه مقاليد الحكم في إمارة دبي ، إن هذه المبادرة الوطنية التي شهدت تفاعلا مجتمعيا تلقائيا واسعا معها تترجم المكانة العظيمة للقوات المسلحة ، ثروة الوطن ورمز اتحاده ومصدر فخرنا وأمننا ، وتعكس مدى ما تحظى به من تقدير القيادة والشعب لجهودهم التي يبذلونها من أجل وطننا الغالي ، وللدور المشرف الذي تقوم به على الصعيدين الداخلي والخارجي ، ويتوجه المجلس بأحر التهاني والتبريكات إلى صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي " رعاه الله " بمناسبة الذكرى السنوية التاسعة والتي صادفت يوم الرابع من يناير وتخصيصها لشكر حماة الوطن يدعو المولى عز وجل أن يديم على سموه نعمة الصحة والعافية لتحقيق المزيد من التقدم والازدهار لوطننا العزيز بقيادة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - رئيس الدولة " يحفظه الله " ، وعلى بركة الله وتوفيقه نبدأ مناقشة جدول اعمال هذه الجلسة .

*** البند الأول : الاعتذارات :**

لتتل أسماء أصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور هذه الجلسة .

تليت أسماء أصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور الجلسة كما هو مثبت بصدر المضبطة .

*** البند الثاني : التصديق على مضبطتي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين بتاريخي 16/ و 2014/12/23م .**

معالي الرئيس

هل هناك أية ملاحظات على هاتين المضبطتين ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

إذاً يصدق المجلس على المضبطتين الخامسة والسادسة .

*** البند الثالث : الرسائل الصادرة للحكومة :**

- رسالة صادرة بشأن توصية المجلس في شأن السؤال حول " خطط وبرامج صندوق الزواج في تنفيذ السياسة الاجتماعية للدولة " .

معالي الرئيس

هذه الرسالة للعلم والإحاطة ، والآن ننتقل إلى البند التالي .

*** البند الرابع : الأسئلة :**

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة من سعادة العضو / د. شيخة عيسى العري حول " إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة " .

معالي الرئيس

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة : تم تأسيس مركزاً للفتيات في إمارة رأس الخيمة عام 2012م يغطي جميع مناطق الإمارة امتدادا من الظيت الجنوبي إلى الرمس .

فلماذا لا يتم التوسع في إنشاء مراكز أخرى جديدة للفتيات في الإمارة ؟ "

معالي الرئيس

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان : (وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة)

شكرا معالي الأخ الفاضل رئيس المجلس الوطني الاتحادي .

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين .

معالي الأخ الفاضل محمد أحمد المر - رئيس المجلس الوطني الاتحادي ، الإخوة والأخوات أعضاء المجلس المحترمين ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أحييكم أطيب تحية ويسرني أن أكون معكم اليوم للإجابة عن سؤال العضوة المحترمة الدكتورة شيخة عيسى العري حول " إمكانيات التوسع في إنشاء مراكز الفتيات في إمارة رأس الخيمة " وأود في البداية أن أنتهز مناسبة طرح هذا السؤال كي أحيط المجلس الموقر بما تقوم به حاليا وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع بالتعاون مع الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة من إعداد الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب بالدولة والتي تتعلق بشكل مباشر بموضوع سؤال العضوة المحترمة ، وفي هذا الصدد أشير إلى ما يلي :

أولا : إن هذه الاستراتيجية الوطنية سوف تكون - بإذن الله - بمثابة خريطة طريق لتوحيد كافة الجهود لإعداد وتنمية أبناء وبنات الدولة والتواصل النافع معهم وإتاحة كافة الفرص أمامهم كي

يكونوا مواطنين قادرين على خدمة أنفسهم وخدمة أسرهم وخدمة مجتمعاتهم المحلية بل وخدمة دولتهم العزيزة إلى جانب المشاركة الكاملة في مسيرة العالم ، كل ذلك في إطار من الولاء والانتماء للوطن وقادته ونظامه ووتاريخه وتراثه مع الحرص الكامل على فهم ودعم أهدافه وغاياته .

ثانيا : إن رعاية الشباب أمر أساسي بفكر وتوجيهات صاحب السمو الوالد الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان " حفظه الله ومتعه بموفور الصحة والعافية " وهو يؤكد لنا دائما أن الشباب هم أساس نهضة الدولة ، وأنه من الضروري الاعتماد على الأساليب العلمية السليمة من أجل إعداد وتنفيذ خطط شاملة لكافة الجوانب المتعلقة بشؤون الشباب في الإمارات ، هذا الأمر يحظى كذلك بالدعم القوي لصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء - حاكم دبي ، وإخوانهما أصحاب السمو الشيوخ أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد حكام الإمارات ، كما أن هذا الأمر - كذلك - محور للغاية في توجيهات الفريق أول صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد - ولي عهد أبوظبي - نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة ، والذي هو يبذل كل الجهود من أجل تمكين أبناء وبنات الإمارات من مواجهة التحديات المختلفة في الحياة . إننا على ثقة بأن الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب سوف تكون - بإذن الله - أداة مهمة في جهود الوطن لتحقيق رؤية الشعب والقيادة بمكانة الشباب في حاضر الدولة ومستقبلها وعلى الدوام.

ثالثا : ينبغي أن نعلم أنه من خلال هذه الاستراتيجية سوف يتم تحديد واضح وتفصيلي لعلاقة الشباب بمجتمعهم ، ودورهم ومكانتهم في مسيرة الوطن ، ويتم كذلك الاتفاق على القيم والمبادئ والأهداف الأساسية في مجال الشباب ، كما سيتم - أيضا - التركيز على خصائصهم وقضاياهم واحتياجاتهم ، بل وآمالهم وطموحاتهم وعلى نحو شامل ، بالإضافة إلى كل هذا سوف يصاحب إعداد هذه الاستراتيجية خطط تنفيذية تشمل اقتراح كافة السبل لتنظيم شؤون رعاية الشباب في الدولة وإنشاء مركزاً للمعلومات عن الشباب ، وإجراء دراسات تخصصية في المجالات الشبابية ، واقتراح وتنفيذ المبادرات والبرامج النافعة إلى جانب تحديد الأدوار وبشكل مفصل كافة مؤسسات الدولة والمجتمع في هذا المجال في ظل نظام واضح لتحديد الأهداف وسبل تحقيقها وتقييم ومتابعة تنفيذها وعلى نحو دقيق ، وسوف يتم الاعتماد - أيضا - على الشباب أنفسهم في إعداد هذه الاستراتيجية إلى جانب بناء شراكة فعالة مع مؤسسات وفعاليات الدولة والمجتمع ، وعقد لقاءات وحوارات معها وتنظيم ندوات وحلقات نقاش في هذا الإطار ، ويسرنا كثيرا أن تكون إحدى هذه اللقاءات معكم هنا في المجلس الوطني الاتحادي ، وقد طلبت من فريق

العمل ان يتواصل مع أمانة المجلس لهذا الغرض وصولا - بإذن الله - إلى رؤية مشتركة لنا جميعا حول سبل تنمية الشباب بالدولة بما ينعكس إيجابا على كفاءة العمل في إعداد هذه الاستراتيجية والتي نعتزم الانتهاء منها خلال هذا العام بعون الله تعالى .

رابعا : إحدى الجوانب المهمة لهذه الاستراتيجية يتعلق بسؤال العضوة المحترمة ، ويتم الان دراسة شاملة لمراكز الشباب والفتيات بالدولة ويشمل ذلك بصفة خاصة تحليل البرامج التي تطرحها المراكز ، ومدى مواءمتها لاحتياجات واهتمامات الشباب ، بالإضافة لتحديد التصميم الأمثل للمرافق اللازمة لكل مركز وتحسين نظم الإدارة فيه ، وتوفير الميزانيات اللازمة له ، بالإضافة إلى بناء العلاقات والشراكات مع المدارس والكليات والجامعات ومؤسسات المجتمع في البيئة المحيطة مع توفير سبل التدريب المستمر للعاملين في هذه المراكز ، كل ذلك بالإضافة إلى وضع خطة ملائمة لكيفية إيجاد شبكة كافية من هذه المراكز لتغطية الاحتياجات في كافة مناطق الدولة .

خامسا : انتهز هذه المناسبة كي أدعوكم جميعا أنتم أعضاء المجلس الوطني الاتحادي الموقر للتعرف على ما نعنيه لتمكين الشباب في الدولة والى دعمكم لجهودنا القائمة والمستمرة في وضع الاستراتيجية اللازمة لتحقيق كل ذلك .

إن التمكين من وجهة نظرنا - أيها الإخوة والأخوات - يعني إتاحة جميع الفرص أمام الشباب للتعلم على أعلى مستوى ، وللنمو الصحيح والسليم جسمانيا وفكريا واقتصاديا وسياسيا ومجتمعيا، وإلى حد كبير التمكين هو إتاحة الفرصة أمام الشباب للعمل المنتج والإسهام في تحقيق الرخاء الاقتصادي لأنفسهم ولمجتمعهم حاضرا ومستقبلا وعلى السواء .

التمكين هو القضاء على أي شعور لدى الشباب بالتهميش أو الاحباط وتعميق ارتباطهم بمجتمعهم بحيث يمارسون العمل الخيري والعمل التطوعي والسلوك القويم ، ويحرصون غاية الحرص على تقدم مجتمعاتهم المحلية بعزم صادق وإرادة قوية .

التمكين هو تأكيد قدرات الشباب على رفض الأفكار المتطرفة والهدامة من خلال الوعي الحصيف والفكر المستنير ، التمكين هو القدرة على الانفتاح على العالم يأخذون منه ويعطونه دون حساسية أو تفريط .

التمكين كما نراه - أيضا - هو حرص المجتمع بكافة اطيافه ومستوياته على احتضان الشباب والاعتزاز بهم وتزويدهم بمهارات القيادة والتفكير السليم مع فهم لغة العصر ومفرداته وآلياته وعلى نحو واضح .

التمكين الذي نستهدف تحقيقه يشمل الذكور والإناث على السواء .

التمكين هو ان تتعاون جميع مؤسسات الدولة الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني في تنمية الشباب بشكل فاعل .

التمكين هو إزالة كافة العوائق الاقتصادية والاجتماعية وإزاحتها من أمام الشباب كي يبدعوا ويحققوا نجاحات ملموسة في خدمة مجتمعهم .

التمكين كذلك يشمل اكتشاف المواهب لدى الشباب وتشجيع الإبداعات والابتكارات الكامنة فيهم وإظهارها ورعايتها كي تنمو وتزدهر .

إن تمكين الشباب بهذا المفهوم الشامل إنما هو دون شك امراً مهماً له أولوية قصوى في مجتمع الإمارات لتحقيق واستمرار الاستقرار والتقدم في الدولة والمجتمع بل انه كذلك عاملا يبعث على الراحة والطمأنينة لتتحقق في الإمارات - بإذن الله - الفائدة القصوى لكافة أبناء وبنات الوطن ، ولتكون في الوقت نفسه نموذجا وقدوة للمجتمعات الأخرى في مواجهة مختلف المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والبشرية التي تؤثر في حياة الشباب ودورهم المرتقب في حياة المجتمع .

أيها الإخوة والأخوات ، اسمحوا لي الآن أن انتقل إلي الإجابة عن سؤال العضوة المحترمة الدكتورة شيخة عيسى العري " حول إمكانية التوسع في إنشاء مراكز أخرى جديدة للفتيات في إمارة رأس الخيمة " لما لهذه المراكز من دور مهم في تمكين الشباب على النحو الذي نرجوه ، وكما يتضح من حديثي حول الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب فإن الإجابة على هذا السؤال لها جانبان :

الجانب الأول يتعلق بمقترح شامل لتوزيع هذه المراكز على مناطق الدولة المختلفة وبنموذج ملائم لدورها وبرامجها وأماكنها ، وهي كلها أمور سوف تتحدد في الاستراتيجية حيث يتم الآن إعداد مقترحات لكيفية التوسع في هذه المراكز في كافة الإمارات ، وسوف يتم عرض كافة هذه المقترحات على مجلس الوزراء الموقر لاتخاذ ما يلزم نحو تنفيذ ما يراه ملائما .

أما الجانب الثاني فهو يتعلق بالوضع الحالي في إمارة رأس الخيمة والمبادرات المقرر تنفيذها هذا العام حيث يوجد حاليا في هذه الإمارة مركزاً للفتيات يخدم منطقة الظيت الجنوبي والشمالي وخزام ومدينة خليفة بن زايد وعوافي وسهيلة والحمرانية والخران .

هناك أيضا مركز شباب الغيل ويخدم مناطق الغيل وإذن والحنية ومدينة محمد بن زايد والحيص والساعدي ووادي كوب ويقدم خدماته للشباب والفتيات معا بواقع ثلاثة أيام في الأسبوع لكل منهما ، بينما يتم استخدامه في فصل الصيف في جميع أيام الأسبوع في الصباح للفتيات وفي المساء للشباب .

هناك كذلك نادياً علمياً في منطقة خزام يقدم خدماته للشباب والفتيات ويخدم منطقة رأس الخيمة القديمة والنخيل والكورنيش وخزام والظيت الشمالي ودهان الدفان ، هذا بالإضافة إلى المركز الثقافي التابع لوزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع والذي يقدم خدماته - أيضا - للشباب والفتيات في الإمارة ، ومن المقرر أن يبدأ هذا العام تنفيذ مشروع مجمع زايد الرياضي في منطقة شمل ، وسوف يشتمل على تجهيزات لخدمات الشباب والفتيات ، ومن المقرر الانتهاء من إنشائه وافتتاحه خلال عامين من الآن بإذن الله .

كذلك سيبدأ اعتبارا من عام 2016 إنشاء مركزاً إضافياً للفتيات في رأس الخيمة وذلك وفق الخطة المقرة مع وزارة الأشغال ، وأريد أن أؤكد للعضوة المحترمة أنه سيتم في الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب دراسة أداء كافة هذه المراكز واقتراح التوسع فيها وفق الحاجة حسب معايير واضحة ومحددة .

أيها الاخوة والاخوات ، في ختام كلمتي إليكم اليوم أشكركم كثيرا على اهتمامكم ، وأدعو الله سبحانه وتعالى أن يوفقكم ويوفقنا جميعا لما فيه خير هذا الوطن العزيز لتظل الإمارات هي الدولة الشامخة دائما بقيادتها وشعبها وتراثها بل وفكرها المستنير ، أشكركم جميعا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الشيخ ، الكلمة للدكتورة شيخة العري .

سعادة / د. شيخة عيسى العري :

بسم الله الرحمن الرحيم ، في البداية السلام عليكم رحمة الله وبركاته جميعا ، أسعد الله صباحكم، وإن شاء الله تكون هذه السنة سنة خير على الوطن وعلى جميع من يعيش على هذه الأرض .

طبعا الشكر موجه لمعالي الشيخ ، ونحن جميعا كمواطنين نتلمس الأنشطة التي تقوم بها وزارتكم ولا يستطيع أحد أن ينكرها ، فأنشطة هذه الوزارة تلامس احتياجات الشباب والفتيات ، ولكن معالي الشيخ سؤالي نابع من حاجة بناتك في إمارة رأس الخيمة ، تلك الإمارة المترامية الأطراف ، المتسعة المساحة والتي تعد الرابعة مساحة بعد امارات أبوظبي و دبي والشارقة ، فهي تقريبا مساحتها (3000) كيلومتر مربع ، ومن جهة الجنوب المنيعي تبعد في حدود ساعة ونصف من إمارة رأس الخيمة ، ومن ناحية الشمال شعم والرمس ومناطقها تبعد في زحمة رأس الخيمة في هذه الأيام أكثر من نصف ساعة حتى نصل إلى هذه المراكز التي تتمركز داخل الإمارة كما ذكرت سموك أنها موجودة في منطقة الظيت ، والظيت تبعد كثيرا عن هذه المناطق التي

تحتاج منا الكثير من الاهتمام والتركيز على مراكز الفتيات ، طبعا استراتيجيتكم نتمنى لها التوفيق، وطبعا نحن نثق بسموكم ، وان شاء الله تكون هذه الاستراتيجية ناجحة تلبي احتياجاتنا ، لكن معالي الشيخ - مثلا - لو نظرنا إلى المنيعي أو مسافي ، فمسافي هي منطقة بدأ فيها التعليم قبل عام 1964م ، أي قبل إمارة الفجيرة وغيرها من المناطق المجاورة ، ولا يوجد فيها مركزاً من مراكز الفتيات ، فالسؤال أو الطلب هو : طالما أن هناك استراتيجية وخطة من قبل الوزارة ، وطبعا دعمكم أنا لا أوصي عليه ، فهذا شيء نثق به ولذلك نتمنى أن تحظى إمارة رأس الخيمة بأكثر هذه المراكز لأنه - على سبيل المثال مثلا - إمارة أم القيوين هي إمارة أصغر من إمارة رأس الخيمة ولكن يوجد بها مركزين للفتيات أحدهما في داخل إمارة أم القيوين والآخر في منطقة فلج المعلا ، ولذلك فطلبي والتماسي أن تكون هذه المراكز أكثر عددا في المناطق الشمالية أو المناطق الجنوبية من رأس الخيمة ، أتمنى معالي الشيخ أن توضع هذه المسألة في الخطة أو في الاستراتيجية وأن نراها قريبا ، وهذا ليس توصية أو طلب مني وإنما هو طلب من بناتك في إمارة رأس الخيمة ، وأنا ليس لدي أي شك – معالي الشيخ – في أنك ستقوم بذلك وستحرص على هذا الأمر ، شكرا لك ، وليسمح لي معالي الرئيس أن أشكرك شكراً خاصاً على تواجدك دائما مع أعضاء المجلس واحترام أسئلتنا ، ونحن بالتالي نكن لك كل الاحترام والتقدير ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا دكتورة ، تفضل معالي الشيخ نهيان .

معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان : (وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة)

شكرا دكتورة على هذه الثقة ، وأود أن أؤكد للأخت العزيزة المحترمة أننا بصدد القيام بدراستين عن المناطق المحتاجة إلى مراكز سواء كان للفتيات أو الشباب ، وسنتواصل – إن شاء الله – مع الأخت الفاضلة الدكتورة للتعرف على احتياجات المناطق المختلفة ، وستؤخذ بعين الاعتبار وتوضع ضمن الخطة لإمارة رأس الخيمة ، وفي خطتنا وفي الاستراتيجية - كما ذكرت في كلمتي - هو إيجاد مراكز للشباب والفتيات في جميع مناطق الدولة ليتمكن الشباب من الالتحاق بهذه المراكز ، وأيضا عندنا خطة لتنشيطها وإعادة تشكيل مجالس إداراتها وإعطاء هذه المراكز استقلالية في الإدارة وفي الميزانية لتنشيطها وتفعيلها لخدمة المجتمع وليس فقط مسميات ومباني فارغة وإنما ستجهز بتجهيزات جيدة ، وفي خطتنا إنشاء مراكز للفتيات ، وإن شاء الله سترى الأخت الفاضلة الدكتورة الاهتمام بهذا الأمر ، فنحن نهتم بكل الإمارات وبكل شبابنا وشاباتنا وحريصين على إيصال هذه المراكز وتفعيلها لخدمة شبابنا وبناتنا وأبنائنا ، وإن شاء الله سنكون

على اتصال مع الأخت الفاضلة الدكتورة ومع مجلسكم الموقر وأخذ اقتراحاتكم ووضعها موضع التنفيذ في استراتيجيتنا ، وهاتين كما ذكرت دراستين منفصلتين عن كل المراكز وضعت من خلال خبراء في مراكز المجتمع في الدول الأخرى ، وقد أخذنا من تجارب الآخرين في هذا المجال ، وإن شاء الله ستكون مراكز مفيدة وفاعلة وتلبي احتياجات أبنائنا وبناتنا وتتيح المجال لإبداعاتهم الثقافية والعلمية وتطويرها لخدمة المجتمع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضلي دكتورة شيخة .

سعادة / د. شيخة عيسى العري :

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا معالي الشيخ .

معالي الرئيس :

نشكر معالي الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع ، ونتمنى أن نراه – إن شاء الله – في جلسات قادمة ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي ... تفضل معالي الشيخ .

معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان : (وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة)

لو سمحت لي بالاستئذان يا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

تفضل طال عمرك .

2. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " .

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، هذا السؤال سيتم تأجيله إلى جلسة قادمة لاعتذار سعادة العضوة مقدمة السؤال عن عدم حضور الجلسة ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي .

3. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني من سعادة العضو / علي عيسى النعيمي حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني " .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني :

وافق مجلس الوزراء الموقر على كل توصيات المجلس الوطني الاتحادي في شأن موضوع "سياسة الهيئة العامة للطيران المدني " منذ أكثر من ثلاث سنوات .

فما هي الآليات التي تم تطبيقها لتفعيل هذه التوصيات ؟

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكرا معالي الرئيس ، الأخوات والإخوة الأعضاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

بداية أود أن أشكر المجلس الوطني الاتحادي على دعمه الدائم لقضايا تتعلق بمتابعاتها لبعض التوصيات أو الكثير من التوصيات التي تأتي من خلال المناقشات التي تتم لمواضيع كثيرة في هيئات ووزارات وغيرها .

بالنسبة لمتابعة المستجدات حول توصيات سياسة الهيئة العامة للطيران المدني أود في البداية فقط أن أنوه بأن الحكومة - أيضا – كلفت الهيئة العامة للطيران المدني بمؤشر جديد هو مؤشر وطني مهم جدا وهو مؤشر جودة البنية التحتية للنقل الجوي ، وهو قائم على أساس ان تكون الإمارات هي الأولى في مؤشر جودة البنية التحتية للنقل الجوي في العام 2021 ، فاليوم دولة الإمارات هي في المرتبة رقم (2) ، وأعتقد أنه لن يكون صعب علينا أن نكون في المرتبة الأولى قبل عام 2021 إن شاء الله تعالى ، ولكن - أيضا – أود أن أنوه بأن الهيئة اتجهت إلى تحويل جميع خدماتها لكي تصبح الكترونية وذكية ، فهناك أكثر من (184) خدمة ذكية موجودة الآن على منصتها عبر الهواتف النقالة وغيرها ، اما من ناحية التوصيات فكان هناك عشر توصيات ، والتعقيبات عليها كالتالي :

أولا : بشأن تعديل قانون الهيئة بحيث يعطيها صلاحيات أكثر ومهام محددة لتلافي ازدواجية الاختصاصات بين الهيئة العامة للطيران المدني وبين هيئات الطيران المدني المحلية : طبعا كان

هناك قانون إنشاء الهيئة الذي صدر في عام 1996م وحدد أهدافاً معينة بالنسبة للهيئة أهمها تعزيز أمن وسلامة الطيران المدني بشكل عام في الدولة وتنظيمه أيضا ، وتعديل القانون – طبعا - كان أحد أهم المناقشات التي تمت أثناء الجلسة ، وبالأخص فيما يتعلق باختصاصات الهيئة ، والحقيقة أنه حصلت تعديلات في المقترح الجديد للقانون في أكثر من (35) فقرة في مادة صلاحيات الهيئة ، والقصد من هذا كله هو منع أية تداخلات أو ازدواجية في الاختصاصات بين الهيئة العامة للطيران المدني والهيئات الأخرى في الدولة ، وقد تم رفع هذه المذكرة أو المسودة لمجلس الوزراء ، وقام مجلس الوزراء بدوره في تحويلها إلى الحكومات المحلية لإبداء الرأي ثم المناقشة ، وقد تم الاتفاق على كثير من النقاط ولكن - أيضا - هناك بعض الاختلافات وخاصة لكون أن هذه التداخلات لها خلفية تاريخية أيضا ، والآن سنرفع مسودة نهائية إلى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار حول الاختلافات الأخرى الخاصة باختصاصات الهيئة ليتخذ القرار النهائي حولها ، هذا فيما يخص التوصية الأولى .

أما بشأن التوصية الثانية وهي بشأن مراجعة الهيكل التنظيمي للهيئة على أسس علمية وإنشاء إدارة الجودة الشاملة وإدارة تخصصية للبحوث والدراسات : فقد أخذنا بالتوصية حيث تم تقليص عدد الإدارات التابعة للمدير العام من (14) إلى (9) ، كذلك تم إنشاء مجموعة قطاعات جديدة من ضمنها قطاع التدقيق والجودة وإدارة المخاطر ، قطاع خاص بالاستراتيجية والشؤون الدولية ، وقسم خاص بالدراسات البيئية .

أيضا تم فصل قسم التدقيق عن قطاع التدقيق وتم إلحاقه بلجنة التدقيق الداخلي المشكلة من أعضاء مجلس إدارة الهيئة .

ثالثا : فيما يخص توصية دعم الهيئة في مطالبتها لتعزيز مواردها المالية : طبعا هذا تحدي كبير بالنسبة للكثير من الهيئات في الدولة في ان تعتمد على مواردها المالية من خدماتها التي تقدمها الهيئة العامة للطيران المدني ، فهناك خدمات الملاحة الجوية ورسوم الخدمات ، والنمو في هذا القطاع " الطيران المدني " وصل تقريبا إلى 9% كمعدل ، ما يعني أن هناك متطلبات كثيرة على أجهزة ومعدات ورفع كفاءات وتدريب وغير ذلك ، فالبتالي نحن اقترحنا وتم تطبيق رسم مغادرة بـ (5) درهم من يوليو 2011 ، وقمنا – أيضا – بمراجعة الرسوم لخدمات الملاحة .

تم – أيضا – رفع دراسة لمراجعة شاملة لجميع الرسوم لمجلس الوزراء ، وهذا الموضوع – طبعا – يأخذ الإجراءات الطبيعية لأن جزء من هذه الرسوم لا بد التشاور بشأنه مع المحليات لأن هذا يؤثر بشكل عام على قطاع الطيران .

أنشأنا - أيضا - قسماً خاصاً جديداً يقوم بالنظر في الفرص الربحية التي من الممكن أن نحققها في قطاع الطيران المدني خاصة أننا لم نرفع أسعار الخدمات في قطاع الطيران لفترات طويلة جدا .

بالنسبة للتوصية الرابعة بشأن ربط المبادرات والخطط التشغيلية بالأهداف الاستراتيجية للهيئة العامة للطيران المدني وبما يحقق مواجهة التحديات العامة : الخطة الاستراتيجية - طبعا - كما هو معروف يتم تطويرها بالتنسيق مع مكتب رئاسة مجلس الوزراء ، فهناك خطط تشغيلية سنوية ، وهناك تقارير شهرية لمتابعة مؤشرات الأداء ، وهناك إجراءات حددناها على أساس أننا نقدر أن نصل إلى هذه المؤشرات ونتائجها ، ومن ضمنها نقوم بجمع المعلومات الخاصة بأنظمة الطيران المدني ، كذلك نقوم بتقييم البيئة الداخلية والخارجية ، ونقوم - أيضا - بالتشاور مع شركائنا الاستراتيجيين سواء أكانت هيئات الطيران أو دوائر الطيران أو حتى شركات الطيران والقطاعات الأخرى ، كذلك نضع خطط استراتيجية محددة بأهداف معينة يتم تقييمها في نهاية كل سنة من قبل مكتب رئاسة مجلس الوزراء إلى جانب - طبعا - الموازنة وتنفيذ الخطط .
بالنسبة للتوصية الخامسة بشأن طرح برامج تخصصية في مجال الطيران في الجامعات وإيلاء الاهتمام اللازم بالسياسات والإجراءات الخاصة بتنفيذ خطط التوطين والتدريب : هناك شقين لهذا الموضوع :

الشق الأول : يتعلق بالتوطين في الهيئة ، الفئة القيادية في الهيئة فيها توطين مئة في المئة ، والمعدل العام هو 45% ، وأحب التوضيح أن أحد التحديات الرئيسية - طبعا - في هذا الجانب أن هناك جهات أخرى جاذبة للمتخصصين في قطاع الطيران بشكل عام سواء كان دوائر الطيران المحلية أو شركات الطيران ، ونحن نقول أن هذا شيء جيد وإيجابي ، ويعني أنه يجب أن نركز على قضية تنمية الكفاءات وعدد الخريجين في القطاعات التخصصية في مجال الطيران ، وهذا ما قمنا به في الوقت الحاضر ، فهناك مسودة متوفرة في الوقت الحاضر حيث تم التنسيق مع جامعة الإمارات لبرنامج ماجستير في قانون الجو والفضاء ، والهدف منه - طبعا - أن نطور أكثر في الكوادر الوطنية .

بالنسبة للتوصية السادسة في شأن اكتساب حقوق نقل جوية إضافية عن طريق تنسيق الجهود واستخدام الإمكانيات التي تملكها الدولة لإقناع الدول التي تتبنى سياسات غلق الأجواء أو التخفيف منها : نحن في دولة الإمارات وقعنا أكثر من (163) اتفاقية في خدمات النقل الجوي ، ولذلك نعتبر ثاني أكبر دولة بعد الولايات المتحدة في اتفاقيات النقل الجوي المفتوحة ، طبعا هذا انجاز كبير لم يأت من فراغ ، فكان هناك - أيضا - دعم كبير من جهات أخرى منها وزارة

الخارجية ، وأيضا أود أن أنوه بدور دوائر الطيران المدني في دولة الإمارات أو أن لها دور في هذا الجانب .

بالنسبة للتوصية السابعة بشأن التنسيق مع الجهات المعنية المحلية فيما يتعلق بتطوير البنية التحتية لمختلف مطارات الدولة وفق المعايير الدولية : طبعا إصدار الرخص للمطارات في الدولة يتطلب إجراءات معينة ومحددة وفيها لوائح وتشريعات وأمور فنية كثيرة ، والمهم من هذا كله أن يكون هناك موافقة من الهيئة العامة للطيران المدني لاستصدار أي رخصة لأي من المطارات في الدولة ، أيضا إذا كان هناك أي توسعات للعمليات فلابد أن يكون هناك تنسيق مع الهيئة العامة للطيران المدني حول هذا الموضوع ، ونحن بدورنا - حتى يكون هناك تكافؤ في هذا الموضوع - فقد شكلت ثمان لجان سأذكرها لكم ، وهذه اللجان مهمة لأنها هي المسؤولة عن التباحث في كل المواضيع المتعلقة برخص المطارات أو بتطوير وتحسين الخدمات ، فهناك لجنة وطنية خاصة فنية في تشغيل المطارات ، ولجنة أخرى لسلامة المدرجات ، ولجنة أخرى للإستشارة في الملاحة الجوية ، ولجنة وطنية للمراقبين الجويين ، ولجنة الملاحة والمراقبة والطوارئ والحرائق ، ولجنة إدارة معلومات الطيران .

بالنسبة للتوصية الثامنة بشأن تطوير القدرات التنظيمية والمؤسسية في الطيران فيما يتضمن تحقيق التميز في الأداء المؤسسي خاصة من خلال الالتزام بالمعايير الواجبة في برامج التميز الحكومي والمؤسسي : طبعا هناك مجموعة من الإجراءات التي تمت لتطوير القدرات التنظيمية والمؤسسية في الطيران ، ففي عام 2010 قمنا ببرنامج خاص وهو التحول للتنظيم الشامل ، والهدف من هذا هو أولا : تقييم الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للطيران المدني ، فهم المتطلبات الحالية والمستقبلية بالنسبة لقطاع الطيران في الدولة ، تم أيضا مراجعة تشريعات الطيران المدني كما ذكرنا ، والمهم من هذا كله أن نتماشى مع المتطلبات الدولية في القوانين التي يتم اتباعها على مستوى الطيران المدني ، تم تحديد الرؤية والرسالة ، تم - أيضا - تقييم سياسات الهيئة بالنسبة للمهام التنظيمية ، حدد نا الأهداف الاستراتيجية بالنسبة للسياسة العليا لدولة الإمارات وأولوياتها في مجال الطيران ، إلى جانب - طبعا - نماذج الحوكمة والهيكل التنظيمي وبعض العمليات والهيئات الداخلية والمسؤوليات ، الوضع المالي ، تعزيز العمليات الداخلية ، وأخيرا تنمية مهارات وقدرات الموظفين ، واستطعنا ان نرفع مؤشر الأداء من 71.8 % في عام 2007م للهيئة ليصبح 99% في عام 2013م ، وهذا طبعا يعتبر قفزة نوعية بالنسبة لأداء هذه الهيئة ، أيضا الهيئة حصلت على اعترافات دولية في " الآيزو " من (9001) إلى (10002) وغيرها الكثير .

كذلك الهيئة فازت بعدة جوائز منها جائزة الشيخ خليفة للتميز الحكومي ، وجائزة الإمارات للتميز في الفئات التالية : أفضل إدارة اتحادية ، وأفضل خدمة إلكترونية ، وجائزة فرعية في التخطيط الاستراتيجي ، وجائزة الإمارات للتميز ، وجائزة الشيخ خليفة للتميز الحكومي لعام 2014 في أفضل جهة اتحادية للموظفين أقل من (900) .

التوصية التاسعة بشأن دعم المجلس الوطني الاتحادي في قيام الهيئة العامة للطيران المدني في ممارسة سلطتها التنظيمية والرقابية الكاملة والغير مشروطة ومنقوصة على قطاع الطيران وذلك من خلال الموافقة على مشروع مسودة قانون الطيران المدني ومسودة قانون إنشاء الهيئة : طبعا نحن نثمن هذا الدور وهذا التوجه وهذا الدعم لأننا - فعلا - لازلنا نحتاج هذا الدعم من المجلس الوطني الاتحادي في هذه القضية .

التوصية العاشرة والأخيرة وهي بشأن دعم الهيئة في تبني سياسة التوطين على مستوى قطاع الطيران : الهيئة - طبعا - تسعى إلى رفع نسبة التوطين في قطاع الطيران المدني بشكل عام في الدولة ، لدينا أربع شركات طيران ، لدينا أسطول يصل إلى أكثر من (650) طائرة مسجلة في دولة الإمارات ، لدينا الكثير من الفرص المتميزة بالنسبة للمواطنين للدخول إلى هذا القطاع ، فكما ذكرت هو قطاع نامي وصل إلى 9% تقريبا على المعدل ، وقد رفعنا مقترح إلى مجلس الوزراء بإنشاء لجنة عليا للتوطين في مجال الطيران المدني ، ومجلس الوزراء أحال هذا الموضوع إلى المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية برئاسة سمو الشيخ سيف ، وأنا - أيضا - عضو في هذه اللجنة ، ونحن - أيضا - في مسار عملية النظر في الإجراءات التي ستتم بتزكية هذا المشروع للتنسيق مع الجهات المحلية ، لأننا لا يمكن أن نعمل بمعزل عن الجهات المحلية لأنها هي الأساس - أيضا - في قضية التوطين في هذا القطاع ، ولها دور مهم جدا . أيضا تم تصميم برنامج للترويج لتخصصات قطاع الطيران في المدارس ، هناك تعاون - أيضا - مع وزارة التربية والتعليم بحيث ندرج مواضيع ذات صلة بالطيران المدني في المنهج التعليمي، أيضا هناك منح دراسية لدراسة تخصص الطيران المدني من قبل الهيئة العامة للطيران المدني ، وأيضا نود أن ندخل برامج ومواضيع الطيران الأساسية في مناهج وزارة التربية في المراحل المتوسطة من التعليم ، هذا - يا معالي الرئيس وسعادة الأخ العضو علي عيسى النعيمي - ملخص لمتابعة وتوصيات المجلس الوطني السابقة بعد مناقشة سياسة الهيئة العامة للطيران المدني، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، الكلمة للأخ علي النعيمي .

سعادة / علي عيسى النعيمي : - مراقب المجلس - :

بسم الله الرحمن الرحيم ، شكراً معالي الرئيس ، في البداية – طبعاً – أصبح عليكم ونرحب بأصحاب المعالي والسعادة والحضور الكريم ، ونشكر معالي وزير الاقتصاد على رده الموجز بخصوص هذه التوصيات التي وافق عليها مجلس الوزراء الموقر .

معالي الرئيس ، كذلك لابد أن أتقدم بالشكر الجزيل لأصحاب السعادة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي خلال الفصل السابق على جهودهم في الخروج بهذه التوصيات التي من دون شك تخدم الوطن والمواطنين ، ومن دون شك هي – كذلك – تخدم الهيئة العامة للطيران المدني ، كذلك نتقدم بالشكر الجزيل لمجلس الوزراء الموقر وخصوصاً معالي وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني - على الموافقة على جميع هذه التوصيات التي خرجت من المجلس والذي تقدم بها ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على التعاون التام بين حكومتنا الموقرة والمجلس الوطني الاتحادي فلهم مني كل الشكر والتقدير .

معالي الرئيس ، بالعودة لموضوع التوصيات طبعاً معالي الوزير أوجز – جزاه الله كل خير – وأنا – في الحقيقة – لدي استفسار واحد وهو بخصوص التوصية العاشرة وهي بخصوص التوطين على مستوى الطيران المدني ، يا حبذا لو يبلغنا معالي الوزير هل يوجد لديهم أرقام ونسب مئوية معينة بإمكانهم إطلاع المجلس عليها خصوصاً وأن هذه التوصية – كما قلنا – تمت الموافقة عليها منذ 2010 ، فبالتالي لابد من 2010 إلى الآن وبعد مرور ثلاث سنوات أن يكون هناك تقدم حصل في هذا المجال ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ علي ، - معالي الوزير- تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري - وزير الاقتصاد و رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني - :

شكراً معالي الرئيس ، أحب أن أثني على دور الأخ علي في التركيز على قضايا التوطين في القطاعات المختلفة ومنها قطاع الطيران ، أنا دائماً أثير هذه النقطة بأن قطاع الطيران هو من القطاعات التي لها مستقبل جيد في دولة الإمارات وهذا ما نراه اليوم ، وجيد – أيضاً – من ناحية قضايا التوطين ، قضايا التوطين – طبعاً – هي مختلفة وهناك نواحي فنية أحياناً قد تكون أقل من النواحي الأخرى بحكم أن المتطلبات تكون أكبر وأكثر ، بعض الإحصائيات مثل قطاع الطيارين لدينا بحدود 10% من الطيارين الموجودين في شركات الطيران الوطنية هم من المواطنين ، بقية الإحصائيات نستطيع توفيرها لكم لأن كل إحصائية تختلف بطريقة أو بأخرى ويمكن توفيرها لسعادة

العضو ولكن نحب أن نؤكد أننا ملتزمون كهيئة عامة للطيران المدني بقضية التوطين ، وصول المقترح والدراسة التي قامت بها الهيئة لمشروع مجلس خاص بالتوطين في الطيران إلى لجنة التركيبة السكانية له دور مهم جداً ، لأن لجنة التركيبة السكانية لها ثقل قوي جداً في قضايا التوطين على مستوى القطاعات المختلفة ، ربما لاحظتم على مستوى وزارة العمل كان لها دور مهم جداً ، ونحن نرى من المهم جداً أن ننمي القدرات في قطاع الطيران ومن المهم جداً أن تكون الكفاءات متوفرة في هذا القطاع لأنه قطاع حساس وفيه قضايا أمن وسلامة وغيرها ، وبالتالي يتطلب أن نرفع هذه الجزئية ونتمنى – أيضاً – أن تتعاون معنا - وأحب أن أركز على هذا الشيء – دوائر الطيران المدني المحلية وشركات الطيران الوطنية في قضايا التوطين ، فبدونهم لن ننجح في قضية التوطين ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ علي .

سعادة / علي عيسى النعيمي : - مراقب المجلس -

شكراً معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير على رده وتوضيحه .

معالي الرئيس ، في الحقيقة أنا أود أن أشير إلى مبدأ عام ورجاءً بالنسبة لمثل هذه التوصيات في الموضوع العام ، حيث نتطلع لقيام الجهة المختصة والمعنية بتطبيق مثل هذه التوصيات – حقيقة – في المستقبل بتعبئة جدول التوصيات وتحديداً الخانة الخاصة بآلية التطبيق ، حيث أنه من الأهمية بمكان نحن كأعضاء في المجلس الوطني الاتحادي معرفة آلية تطبيق هذه الموافقة ، وهذه الآلية تشتمل على المدة الزمنية اللازمة لتطبيقها ، ومن منطلق تعاوننا الدائم مع معالي الوزير فإننا نتطلع إلى أن يتعاون معنا دائماً في المواضيع القادمة حتى نتمكن من أداء دورنا الرقابي بفاعلية أكثر وذلك من خلال توضيح هذه الآلية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ علي ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي .

4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد - من سعادة العضو عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد :

يملك مجلس الوزراء سلطة تحرير التجارة تبعا للمادة (23) من القانون رقم (18) لسنة 1987م وتعديلاته بشأن تنظيم الوكالات التجارية وهو ما يترتب عليه شطب الوكالات التجارية بشأن المواد المحرر التجارة فيها .

فلماذا لا يتم التوسع في هذا الأمر تعزيزا للمنافسة وخفضا للأسعار وتنشيطا للتجارة ؟ " .

معالي الرئيس :

تفضل - معالي الوزير- .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري - وزير الاقتصاد - :

بسم الله الرحمن الرحيم ، وزارة الاقتصاد اعتمدت دائماً على نقطة مهمة جداً وهي خلق نوع من التوازن في الأسعار وربما أحياناً كثيرة – أيضاً – أخذنا جانب المستهلك في هذه القضية ، وللوصول إلى هذه المنظومة وضعنا مجموعة من الضوابط والمعايير التي تتعلق بآليات تحرير السلع أو المجموعات السلعية وهذا وفقاً للقانون رقم (13) لسنة 2006 المعدل لقانون الوكالات التجارية رقم (18) لسنة 1981 .

نحن اعتمدنا على الجزئية المتعلقة بهذا التعديل وقامت الوزارة بتبني سياسة ثابتة لاستقرار الأسعار لكافة السلع وكذلك الخدمات ، كلفنا إدارة معنية بهذا الموضوع وتقوم بإعداد الدراسات الفنية أولاً حول واقع الوكالات التجارية – وأيضاً – المجموعات السلعية الموجودة عندنا ، وقد اعتمدت الوزارة مجموعة من المعايير في كيفية تقييم السلع التي سيتم تحريرها وأول هذه المعايير هو ما يتعلق بحجم الاستهلاك الكلي من السلع أو المجمعات السلعية ، أيضاً نوع السلعة وطبيعة استخداماتها ، الفئات المجتمعية المستهدفة لتحرير السلعة ، أيضاً توفر السلعة بالأسواق وإذا كانت هناك أي بدائل متاحة للمستهلك ، خدمات ما بعد البيع للسلع وقد أخذناها بعين الاعتبار ، درجة المرونة في الطلب والاستهلاك للسلع وكذلك أهمية هذه السلع من النواحي الغذائية مثل حليب الأطفال وغيرها ، وطبيعة السلع إذا كانت أولية أو وسيطة وإذا كانت تدخل في صناعات أخرى – وأيضاً – في مشاريع صغيرة ومتوسطة ، وأخيراً أثر هذه السلع على الأنشطة الاقتصادية والتعليمية .

نحن - كوزارة اقتصاد - بدأنا في عام 1991 في عملية تحرير السلع وقد ركزنا في البداية على الأرز ، وقد تم تحرير وكالات الأرز ورفع الحماية عنها في العام 1991 ، وفي العام 1996 تم إيقاف قيد الوكالات الخاصة بالمواد الغذائية مع بقاء ما هو مقيد منها قبل صدور القرار ، وقد احتجنا طبعاً إلى غطاء قانوني في هذا الموضوع ، ففي العام 2005 رفعت مذكرة من الوزارة لمجلس الوزراء حددنا فيها 15 سلعة غذائية من ضمنها الحليب المجفف والخضراوات المجمدة

وأغذية الأطفال والدجاج وقد حاولنا التركيز على الأمور الغذائية لأنها مهمة جداً للمستهلك ، وكذلك الطحين ومنتجات الأسماك ، 15 سلعة رئيسية ، احتجنا إلى الغطاء القانوني بحيث نستطيع فعلاً عن طريق مجلس الوزراء أن نحصل على تحرير سلع أخرى وبناءً عليه صدر القانون الاتحادي رقم 13 لسنة 2006 وأعطى مجلس الوزراء القرار بالاستثناء من بعض المواد في عملية تحرير هذه المواد والاتجار فيها ، وإمكانية الوزارة في شطب الوكالات التجارية ذات الصلة بهذه المواد .

وقد تقدمنا – أيضاً – بمذكرة أخرى لمجلس الوزراء كانت بتاريخ 2012/1/22 وتم تحرير 12 سلعة إضافية دخلت فيها بعض المنظفات ، جميع منتجات الألبان والعصائر والعلف الحيواني والبيض وغيرها ، 12 سلعة رئيسية أغلبها غذائية لأن هدفنا أولاً أن نركز على السلع الغذائية من ثم ننتقل إلى السلع الأخرى .

من ناحية أخرى هل هناك – أيضاً – وكالات أخرى نحن على استعداد لشطبها ؟ نحن طبعاً في إجراءاتنا – حسب ما ذكرنا – أولاً هناك لجنة عليا لحماية المستهلك يتم استعراض هذه السلع معهم وأهمية تحريرها إذا لم تكن هناك أي عوائق في ذلك ، وكذلك نتشاور مع الجهات المحلية لأن أحياناً الجهات المحلية – أيضاً – لها رأي في هذا الموضوع ، نحن بدورنا سنستكمل - أيضاً- المواد الغذائية الأخرى ولدينا قائمة جديدة – حسب ما ذكرنا – وللإعلان عن هذه القوائم لابد من أخذ موافقة مجلس الوزراء عليها حسب ما هو موجود في القانون ، الرد على السؤال هو نعم هناك قوائم جديدة وبشكل دوري نستحدثها وستلاحظون أنه كل سنتين أو سنة ونصف هناك قائمة جديدة نطرحها بحيث لا نؤثر كثيراً على الأسواق ولا ننسى أن هذه الوكالات يملكها مواطنين وبالتالي عملية التحول لا يجب أن يكو تأثيرها قوي على المواطنين من حيث سحب هذه الوكالات منهم ، وحسب ما ذكرت هناك قائمة جديدة وستعرض – إن شاء الله – على مجلس الوزراء وسيعلن عنها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، - أخ عبدالعزيز- تفضل .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

السلام عليكم ورحمة الله ، شكراً معالي الرئيس ، بدايةً أشكر معالي الوزير على الجهود التي تبذلها وزارته من أجل تحرير التجارة ، وكما ذكر معاليه فقد أطلقت الحكومة العديد من المبادرات للحد من ارتفاع الأسعار ، وأشكر معاليه لرفع المذكرات وشطب الوكالات وأشكره على المبادرات التي تقوم بها الوزارة وخاصة في تحرير التجارة ، وأنا تكلمت مع معالي الوزير قبل

الجلسة وجزاه الله خيراً كالعادة كان متجاوباً لأبعد الحدود ، فأنا لا أريد أن أطيل عليكم ولكن لدي توصية بتحرير بعض المنتجات سواء كانت ملابس أو عطورات ، ومعالي الوزير سيستكمل – إن شاء الله – المواد الغذائية والمواد التي تدخل في صلب واحتياجات الطلبة مثل القرطاسية ، فإن شاء الله التوصية لدي - يا معالي الرئيس – إذا أردتم فسأقرؤها .

معالي الرئيس :

تفضل .

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي :

بعد موافقة المجلس الوطني الاتحادي الموقر هذا هو نص التوصية :

" أرى ضرورة الاستمرار في تحرير التجارة بحيث تشمل المرحلة القادمة سواء منتوجات الملابس والعطورات والقرطاسية والأدوات المكتبية للوصول إلى تحرير كافة السلع التجارية " ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً وإن شاء الله سنقر التوصية في نهاية الجلسة ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي .

5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد - من سعادة العضو / مروان أحمد بن غليطة حول " اقتراح انشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة" .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالاً لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد :

تنص المادة (18/120) من دستور الدولة على انفراد الاتحاد بالتشريع والتنفيذ بشأن شؤون الإحصاء ، كما تنص المادة (121) من الدستور على انفراد الاتحاد بالتشريع في شأن الملكية العقارية، وفي ضوء التطور العمراني الكبير الذي تشهده الدولة ، فإن الحاجة تبدو ماسة لإنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة .

فلماذا لا يتم إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة ؟ " .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : - وزير الاقتصاد - :

معالي الرئيس ، الأخ مروان بن غليطة لا يعلى عليه في هذا الموضوع ، وسآخذ الموضوع من جزئية نص المادة (58) من دستور الدولة والذي حدد اختصاصات الوزارات وصلاحيات كل وزير ، التنظيم العقاري منذ قيام الاتحاد هو شأن محلي وكانت تقوم به كل إمارة بصراحة ، وكل إمارة تصدر هذه التشريعات الخاصة بملاك العقارات في تلك الإمارات ، إذا استندنا إلى القانون رقم (1) لعام 1972 وإلى قرار مجلس الوزراء لسنة 2014 في شأن الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد ، فنحن في وزارة الاقتصاد لا يشمل إنشاء سجل ملاك العقارات ضمن اختصاصات وزارة الاقتصاد ، هذا من النواحي القانونية والدستورية ، أنا في اعتقادي أن المقترح جيد ، المقترح سيوفر قاعدة بيانات ومعلومات على مستوى الدولة خاصة وأننا مطالبون الآن حتى من قبل المنظمات الدولية والبنك الدولي وغيرهم بأن يكون هناك شفافية في الأرقام وفي نسب الملكية، ولكن نحن لسنا الجهة المختصة في هذا الجانب ، وأنا سأشير على الأخ مروان أن الجهات المعنية بموضوع الملكية العقارية على مستوى الدولة هي الجهات المحلية ، وقد يكون هناك إمكانية للتشاور فيما بينها ورفع مقترح عبر مكتب رئاسة مجلس الوزراء بحيث يتم دراسته لأنه قد يكون هذا وجهة نظر لجهة معينة لكن المفروض أن يكون هناك تكامل في وجهات النظر فيما يتعلق بهذا الجانب وبالتالي – أيضاً – ربما تكون هناك توجيهات أخرى فيما يتعلق بتطوير قانون على مستوى اتحادي وتحديد جهة معينة تكون هي المسؤولة عن قضية السجل العقاري بالنسبة لمختلف الإمارات في الدولة وتسجيلها في هذا السجل .

فأنا – معالي الرئيس – لو تعذروني ليس لدي جواب على هذا الموضوع لأني لست الجهة المختصة فيه ولكن هذا هو مقترحي بأن يتم تبنيه من قبل جهة معينة محلية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل - أخ مروان - .

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير ، كما تعرفون – معالي الرئيس – أن هذا السؤال كان موجهاً لمعالي محمد القرقاوي وتحول إلى معالي وزير الاقتصاد ، أنا اليوم لا أتكلم عن ملكية عقارية بل أتكلم عن سجل – كما تفضل معالي الوزير - ، وقد كنت قد كتبت مداخلة طويلة ولكن رد معالي الوزير وضعني في قارب واحد معه ونحن متفقون على أهمية إنشاء السجل العقاري الموحد بدون تدخل – معالي الرئيس – في الشؤون المحلية ولا التملك العقاري ، لأن اليوم دولتنا – كما تفضل معالي الرئيس – وصلت لمراحل متقدمة في المؤشرات الاقتصادية

في التقارير الدولية ، وأنا أتفق مع معالي الوزير – وهذا ما أريده منه مادام أنه متفق على أهمية السجل العقاري الموحد – أن نعمل كمجلس وطني مع الوزارة برفع المقترح الذي تفضل به معالي الوزير للحكومة للنظر في دراسة إمكانية إنشاء مثل هذا السجل .

معالي الرئيس ، كما تعلم ومعالي الوزير يعلم أن اليوم لدينا أكثر من تملك في دولة الإمارات العربية المتحدة ، ولدينا البنك الدولي والتقارير الدولية التي تصدر وعملية الحصول على المعلومات عن كل إمارة هي عملية صعبة ، لأنك تخاطب – مثلاً – المصرف المركزي وهو يخاطب الجهة المحلية وهي تخاطب الدواوين ، والدواوين تخاطب الجهة المحلية للحصول على رقم فقط ، فضروري – كما تفضل معالي الوزير – أن يكون لدينا سجل عقاري – فقط – بياناتي للحصول على المعلومات ، فأطلب من المجلس الموقر أن نتبنى مقترح معالي الوزير ونعمل مع بعضنا البعض لعمل دراسة للنظر في إمكانية إنشاء مثل هذا السجل الحيوي لدولة الإمارات العربية المتحدة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ مروان ، والآن انتهت الأسئلة وننتقل إلى البند الذي يليه .

البند الخامس : مشروع الرد على خطاب الافتتاح :

أشير إلى الكتاب التالي :

" معالي/ محمد أحمد المر الموقـر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أرفق لمعاليكم تقرير اللجنة المشكلة للرد على خطاب صاحب السمو الشيخ/ خليفة بن زايد آل نهيان - رئيس الدولة- حفظه الله، في جلسة افتتاح دور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

رئيس اللجنة

فيصل عبدالله الطنيجي "

التاريخ: 2014-12-23

معالي الرئيس :

ليتفضل الأخ فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر اللجنة - إلى المنصة لتلاوة نص الرد على خطاب الافتتاح ، وسنتلو المشروع فقرة فقرة. لأخذ الموافقة عليه ، فهل توافقون على ذلك ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي : - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

السلام عليكم .

" مشروع الرد على خطاب افتتاح

دور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر

للمجلس الوطني الاتحادي

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - حفظه الله ورعاه - رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد ،،

يتشرف المجلس الوطني الاتحادي بأن يرفع إلى مقام سموكم الكريم رده على خطابكم الموقر في افتتاح دور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر للمجلس الذي ألقاه بتكليف من سموكم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي - يوم الأحد الثاني من شهر محرم 1436هـ الموافق السادس والعشرين من شهر أكتوبر 2014م بحضور أصحاب السمو أولياء العهود ونواب حكام الإمارات.

صاحب السمو ،،،

تلقى المجلس الوطني الاتحادي باهتمام بالغ ما تضمنه خطاب سموكم من تطلعات وتوجيهات سامية في افتتاح دور انعقاده العادي الرابع للفصل التشريعي الخامس عشر ، تنطلق من الثوابت الدستورية لاتحادنا المجيد ، وتعزيز مسيرتنا الوطنية ، في إطار من الشورى والمشاركة ، التي أرسى دعائمها المغفور له بإذن الله الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان - طيب الله ثراه - ، وإخوانه الآباء المؤسسين - رحمهم الله - ، وتستمد قوتها وتوسيع نطاقها من نهج سموكم ، في مواصلة تعزيزها وتعميقها في حياتنا الوطنية ، لدفع عجلة التنمية الشاملة المستدامة في جميع أرجاء وطننا

العزيز ، بمشاركة فاعلة من أبنائه وبناته لتحقيق عزته ورفعته ليظل الوطن شامخاً بمكانته الراسخة بين الأمم ...

معالي الرئيس :

شكراً ، هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي : - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح -

" صاحب السمو ،،

... يتطلع المجلس الوطني الاتحادي ، عبر ممارسته لاختصاصاته الدستورية ، وبالتكامل والتنسيق والتعاون المتبادل بين المجلس والحكومة ، في إطار من الشفافية وتحمل المسؤولية في اتخاذ القرار ، إلى تحقيق كل ما من شأنه تعزيز حضارة وتقدم الوطن ، انطلاقاً من إيمانكم العميق بدوره للمشاركة الفاعلة في صناعة القرار ، وترسيخ جذور تمكينه المتواصل ، فمعالم مسيرتنا للوصول بالتجربة البرلمانية والمشاركة السياسية إلى مقاصدها ، كما جسدتموها يا صاحب السمو ، واضحة المعالم ، وتمضي بخطوات واثقة عبر مسارها المتدرج ، والنهج التكاملي ، بحيث تتحقق مختلف جوانب التنمية والتقدم الاقتصادي والثقافي ، جنباً إلى جنب مع خطط التمكين السياسي ، غايتها الإنسان وتنمية القدرات البشرية والتعاون والتنسيق بين كل ما هو اتحادي ومحلي ، وتحديث آليات صُنع القرار ورفع كفاءة المؤسسات والأجهزة الحكومية وفاعليتها ، وتقوية أطرها التشريعية والقانونية والتنظيمية ، لإبراز دولتنا كنموذج لمجتمع عصري متطور ومنفتح ، يستمد مرجعيته من معتقداتنا وقيم شعبنا وخصوصية مجتمعنا وإرث آبائنا... "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟ تفضل – أخ أحمد - .

سعادة / أحمد عبيد المنصوري :

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول للجنة على جهودها في الخطاب المتكامل ، فإذا سمحت لي – يا معالي الرئيس – بالنسبة لهذه الفقرة فلدي ملاحظة عامة ولدي بعض الجزئيات .

الملاحظة العامة : أن هذه الفقرة كلها جملة واحدة وهي عبارة عن 11 سطراً أي لا تحتوي على فقرات .

كذلك المقدمة معروفة وطويلة وتشمل نقاط متعددة مهمة - طبعاً – ولكن إذا ذهبنا إلى الصفحة رقم (4) حيث كتب " ... الفاعلة في صناعة القرار ... " ، فهذا الدور معروف بالنسبة للمجلس

وثانياً لو ذهبنا إلى السطر قبل الأخير " ... يستمد مرجعيته من معتقداتنا كجمع وقيم شعبنا وخصوصية مجتمعنا وإرث آبائنا ... " ، أولاً نحن نستمد قيمنا والمرجعية الرئيسية بالنسبة لنا هو الدستور وقيم الاتحاد ومن ضمن الدستور الدين والعروبة والعادات والتقاليد . ثالثاً هناك جزئيات – معالي الرئيس – معروفة مثل تنمية القدرات البشرية ، تحديث آليات الصنع ، بعض العبارات الموجودة تعتبر جزئيات غير استراتيجية .

معالي الرئيس ، لو تنظر لخطاب رئيس الدولة الذي ألقاه صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم لوجدت أنه ركز على ثلاث نقاط رئيسية ، ركز على إسعاد الشعب وحماية الدولة والحفاظ على مكتسباتها ، لذلك أتمنى أن يركز هذا الرد على الأولويات التي حددها صاحب السمو رئيس الدولة ومن ثم نذهب للنقاط الأخرى بحيث يكون خطاب له بعد استراتيجي أكثر ، لأن هذه الجزئيات الموجودة في الرد معروفة وبديهية بالنسبة للطرفين الحكومة والمجلس الوطني الاتحادي ، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً أخ أحمد ، بالنسبة للإطار الذي تأتي فيه الجمل هو الأهم من مسألة إرجاعها إلى المرجعيات، وطبعاً ذكر الرد في بداياته وهي تأتي ضمن السياق الدستوري للدولة وتقوية أطرها التشريعية والقانونية والتنظيمية ، ولكن السطر الأخير يتكلم عن عمومية الموضوع وعن إبراز دولتنا كنموذج لمجتمع عصري متطور أو منفتح يستمد مرجعيته ... ، نحن نتكلم عن المجتمع لا عن الدولة وآلياته ، آليات الدولة وعملها معروف مرجعيتها الدستور ، ولكن هنا يتكلم عن المجتمع بشكل عام ومرجعيته المعتقدات وقيم شعبنا وخصوصية مجتمعنا وإرث آبائنا وهي تأتي من سياق الجمل ، وبالنسبة للنقاط الأخرى التي ذكرتها ، الرد على خطاب الدولة يشمل الرد على النقاط التي ذكرت في الخطاب ويشمل – أيضاً – أمنيات الأعضاء ، فالأعضاء لهم أمنيات لم ترد في الخطاب لكنها أمنيات للدولة في آمال معينة ، فهذه تأتي – أيضاً – ضمن السياق ، تفضل - أخ أحمد - .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكراً معالي الرئيس ، حقيقة بداية نشكر اللجنة التي عملت على إعداد هذا الخطاب لكن هناك ملاحظة إدارية – ولو أني متأخر في هذه المداخلة – لكن أعتقد أن مكان مناقشة هذا الموضوع في جدول الأعمال غير مناسب في الوقت الحالي لأنه جاء بحضور الحكومة فهو موضوع يتعلق بنا في المجلس ، فلو يؤجل إلى ما بعد الانتهاء من مناقشة الموضوع العام بحيث تكون هناك

حرية للأعضاء في مناقشته وبالتالي لا يتم تأخير الحكومة ، ولو أن هذه مُدخلة متأخرة ولكن أعتقد من الأفضل أن نتوقف عن النقاش لأننا في بداية الكلام ، وشكراً .

معالي الرئيس :

نحن عادةً - أخ أحمد - نقدم الرد على خطاب رئيس الدولة بحكم أهميته الاستراتيجية لكن إذا رأى الإخوان تأخيره فهذا راجع لهم ، فهل يوافق المجلس على مواصلة مناقشة الرد على خطاب الافتتاح ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

سيسجل التاريخ الإماراتي في أنصع صفحاته ملحمة الوفاء للوطن والقيادة ، والروح الوطنية العالية التي جسدها شعبنا العزيز ، بترحيبه العميق بقانون الخدمة الوطنية والاحتياطية ، وتفاعل المواطنين والمواطنات مع أداء هذا الواجب الوطني ، للذود عن الوطن ، وحماية مكتسباته وإنجازاته ، وهي القيم التي تُعززها وتُؤكدها قيادتكم الرشيدة ، وتُعمق من حضورها في عقول الإماراتيين وقلوبهم ، لتنمية الوعي السياسي ، خاصة لجيل الشباب الإماراتي صمام الأمان في المجتمع وأمله في المستقبل ، وأداته في مواجهة التحديات أياً كانت طبيعتها ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

إن المجلس الوطني الاتحادي وهو يُتابع عن كثب مسيرة الخير والبناء في وطننا العزيز ، عبر دوره الدستوري في تحديث البنية التشريعية ، من خلال ما يتلقاه من الحكومة من مشروعات القوانين لتدارسها وعبر متابعته لقضايا الوطن وهموم واحتياجات المواطنين عن قرب لمناقشتها تحت القبة ، يؤكد حرصه على بذل المزيد من الجهد والزخم في العطاء ، لأن يكون السند والمرشد والداعم للحكومة في سعيها الحثيث ، لتحقيق أهداف ورؤية الإمارات الاستراتيجية المتكاملة 2021 في أن تكون إحدى أفضل دول العالم في مختلف المجالات ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

لقد كانت ولا تزال قضايا التركيبة السكانية وتعزيز الهوية الوطنية والتوطين، تتصدر أولوياتنا التي لا بد من تكثيف وتعاضد جهود الجميع ، للتعجيل في مواجهة تحدياتها العديدة تحقيقاً لمصالح الوطن العليا ، وفي هذا الإطار يتطلع المجلس إلى أن تعمل الحكومة ، لأن تضع التشريعات المناسبة لمعالجة الخلل في التركيبة السكانية ، وإنشاء مجلس اتحادي أعلى للتوطين ، يكون المرجع الأساسي لهذا المشروع الوطني الطموح ، ويعمل على تبني استراتيجية توطين بعيدة المدى وعميقة الرؤية والغايات ، وتحويلها إلى واقع ملموس . كما يأمل المجلس أن تُولي الحكومة مزيداً من الاهتمام لتهيئة البيئة المناسبة ، وتقديم الحوافز المادية والمعنوية المشجعة لالتحاق المواطنين بمهنة التعليم والطب والتمريض ، بالإضافة إلى المهن في قطاعي الإعلام والسياحة وغيرها من المهن التي تُعزز الهوية الوطنية . وفي هذا السياق أيضاً ، يتطلع المجلس إلى أن تعمل الحكومة على إدماج الثقافة الوطنية بكل مكوناتها ، في مناهج التربية وسياسات الإعلام وبرامج التنشئة الأسرية والاجتماعية ، وإصدار قانون اتحادي لحماية اللغة العربية ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟ تفضل - أخ راشد الشريقي - .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، جاء في هذه الفقرة توصية بإنشاء مجلس أعلى للتوطين وأعتقد أن في دولة الإمارات يوجد مجلس أعلى للتركيبة السكانية ، وهذا التوطين يأتي من ضمن اختصاصات هذا المجلس ، فأرجو النظر لهذا الموضوع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ حمد .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكراً معالي الرئيس ، نحن رفعنا توصية بالنسبة لتشكيل مجلس أعلى من خلال مناقشتنا للموضوع العام ، فأعتقد أن هذا يأتي في نفس السياق ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، - أخ سلطان الشامسي - تفضل .

سعادة / سلطان جمعة الشامسي :

معالي الرئيس ، هذه أمنيات ترفع إلى رئيس الدولة ، ورئيس الدولة يرفعها إلى المجلس الأعلى للاتحاد ، فإذا كانت هناك توصية حول موضوع معين فلا يغني عن ذكرها ما دام أنها لم تصدر في قانون أو عمل بها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، - أخ أحمد المنصوري - تفضل .

سعادة / أحمد عبيد المنصوري :

لدي جزئية بسيطة يا معالي الرئيس ، بالنسبة للمهن في السطر الرابع " بالإضافة إلى المهن في قطاعي الإعلام والسياحة وغيرها من المهن التي تعزز الهوية الوطنية " ، هذه المهن من خلالها يتم التعريف بالهوية الوطنية وتساهم في التعريف بالهوية الوطنية ولا تعززها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

التعزيز من ضمن التعريف ، والآن هل هناك أية ملاحظات أخرى على هذه الفقرة ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

إذاً هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

لقد حققت دولة الإمارات إنجازات مشهودة في توفير المقومات الضرورية لتأهيل الأجيال الجديدة، في إطار حرصها على إيجاد قاعدة صلبة لمجتمع واقتصاد مبني على المعرفة ، وفي إطار رؤية سموكم بأن التعليم المتطور ركيزة أساسية لتأهيل قوة عمل قادرة على حماية مؤسسات الاتحاد ، ومواصلة مسيرة التنمية بكفاءة واقتدار ، يتطلع المجلس إلى أن تُولي الحكومة مزيداً من الاهتمام بتطوير واقع ومنظومة التعليم وجودته بكل مراحله ومستوياته بشكل عام ، ووضع الضوابط الكفيلة بمنع تسرب الطلبة من مقاعد الدراسة قبل إتمام المرحلة الثانوية أو ما يُعادلها ، ومعالجة الخلل القائم بين مخرجات التعليم والمتطلبات المستجدة لسوق العمل ، ومواكبة حاجات التنمية المتغيرة ، وذلك من خلال إنشاء مجلس اتحادي للتعليم يعنى بالإستراتيجية التعليمية .

كما يتطلع المجلس يا صاحب السمو أن تعمل الحكومة على وضع نظام متكامل للضمان الاجتماعي، ومظلة شاملة للتأمين الصحي الموحد للمواطنين تحقيقاً لشعار الصحة للجميع ، تعزيزاً لمقومات الحياة الكريمة لشعبنا العزيز حاضراً ومستقبلاً ، وتحسين مستوى ونوعية

الخدمات الصحية ، وأوضاع الأطباء المواطنين ، وجميع المتقاعدين سابقاً بمن فيهم الذين تقاعدوا قبل 2008/1/1 ومساواتهم بنظام التقاعد الجديد في الدولة ، وربط معاشاتهم بمؤشرات ومعدلات التضخم ، وتقديم الدعم لهم من خلال مختلف الخدمات الحكومية المقدمة للمواطنين ، نظراً لما قدموه من جهود وخدمات جليلة. كما يدعو المجلس الحكومة العمل على إجراء التعديل المناسب لقانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية للسماح للمواطنين المتقاعدين بالعمل والجمع بين الراتب والمعاش أياً كانت قيمة أي منهما ، وتوفير التسهيلات اللازمة لتشجيع المواطنين على الإقدام على المشاريع المتوسطة والصغيرة ، كتوجه تنموي يستهدف تمكينهم من الانخراط بفاعلية في مجال الأعمال وأن من شأن ذلك كله زيادة توجه المواطن للعمل في القطاع الخاص ، ويوفر فرص عمل جديدة للمواطنين ، علاوة على تأثيره الإيجابي في الحد من الخلل في التركيبة السكانية. كما يأمل المجلس من الحكومة إعادة النظر في نظام التقاعد المبكر للمرأة وعدم ربطه بالسن ، لتلافي تأثيراته السلبية على الجوانب الاجتماعية والأسرة المواطنة كما هو معمول به على المستوى المحلي لبعض الإمارات ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

إن المجلس إذ يثمن جهود الدولة للحفاظ على البيئة وحماية الموارد الطبيعية وعدم استنزافها ، فانه يدعو الحكومة أن تُولي المزيد من الاهتمام لحماية البيئة من الآثار السلبية التي تُسببها بعض الأنشطة التي تجري في المناطق الحرة والصناعية المنتشرة في مختلف أنحاء الدولة ، بالإضافة إلى تنمية الثروة الحيوانية والسمكية و الإنتاج الزراعي وتقديم الدعم اللازم لذلك ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟ تفضل أخ راشد .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، أقترح بالنسبة للبيئة إضافة كلمة " وتنميتها " لأن تنمية البيئة أهم من قضية الحماية وعملية التنمية هي التي تساهم في تطوير البيئة وإيجاد... فأقترح إضافة كلمة ... وتنميتها... بعد عبارة ... حماية البيئة ... ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذا المقترح ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

يثمن المجلس الوطني الاتحادي إنجازات الدولة الملموسة وريادتها في حماية حقوق الانسان ، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المجالات والمستويات كافة ، وفي صون ورعاية حقوق العمالة الوافدة ، ومحاربة جرائم الاتجار بالبشر لكونها جرائم تتنافى مع تقاليد الدين الإسلامي الحنيف ، والتقاليد والقيم الإماراتية الأصيلة. ولأن دولة الإمارات العربية المتحدة بقيادتكم الحكيمة ، عودتنا على أن تظل على العهد سباقة من بين بلدان العالم ، في سن التشريعات التي تعتبر الإنسان ، بصرف النظر عن الدين والجنس واللغة والمنطقة واللون ، فقد غلّظت القوانين الإماراتية العقوبات على مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر ، وإنشاء مؤسسات ومراكز الرعاية والإيواء ، لتقديم برامج الدعم والعلاج والتأهيل لضحايا هذه الجرائم ، إلى جانب إعطاء أهمية قصوى لدمج الفئات الأكثر عرضة لها ، كالمرأة والأطفال. كما أنها تدعم الخطة العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر ، في إطار التوجه الإماراتي للقضاء على هذه الجريمة ليس فقط على المستوى المحلي أو الإقليمي ، ولكن على المستوى الدولي - أيضاً - " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟ تفضل - أخ رشاد - .

سعادة / رشاد محمد بوخش :

شكراً معالي الرئيس ، في السطر الثالث ... لكونها جرائم تتنافى مع تقاليد الدين الإسلامي الحنيف والتقاليد والقيم ... ، أقترح تغيير عبارة ... تقاليد الدين الإسلامي ... إلى ... تعاليم الدين الإسلامي... لأن الكلمة مكررة – أيضاً – في السطر الذي يليه ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذا المقترح ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

يشيد المجلس الوطني الاتحادي برؤية الدولة وجهودها في مكافحة ونبذ الإرهاب والتطرف بكافة صوره ودواعيه ، وأياً كان مصدره ، كونه لا دين ولا جنسية له ، ويتنافى كليةً مع مبادئ ديننا الإسلامي الحنيف ووسطيته واعتداله ، وقيمنا الأصيلة التي كرست موقع الدولة كواحة للتعايش والسلام في المنطقة ، يُقيم عليها في تناغم وسلام أكثر من مئتي جنسية ، الأمر الذي أهلها لأن تحتل المرتبة الأولى عالمياً في التعايش السلمي بين بني الإنسان ، وفقاً للتقرير السنوي 2014 للمنظمة العالمية للسلم والرعاية والإغاثة التابعة للأمم المتحدة ...

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

يُثمن المجلس دعوة الدولة المجتمع الدولي إلى تبني استراتيجية موحدة واضحة المعالم ، وإلى المزيد من التضامن والتعاون والتنسيق بين أطراف الأسرة الدولية للتصدي للتحديات الارهابية . ويُمثل استضافة مركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف " هداية " في أبوظبي ، وقانون مكافحة الجرائم الإرهابية الذي أصدرتموه يا صاحب السمو برقم 7 لسنة 2014 ، بعد مناقشات المجلس الوطني الاتحادي المستفيضة تجسيداً عملياً لاستراتيجية الدولة في الاحترام الكامل لحقوق الإنسان ، والحفاظ على حرياته الأساسية ، وضمان التنمية والبناء في بيئة خالية من الإرهاب بكافة أشكاله . لقد جاء هذا القانون الذي يتسم بالشمولية والدقة والرؤية الإنسانية العميقة، في توقيته ليُجسد الحرص الكبير من جانب قيادتكم الرشيدة على كل ما من شأنه توفير سبل الأمن والأمان والرفاهية والمستقبل الزاهر ، ليس لشعبنا العزيز ولأجياله المقبلة فحسب ، بل ولأمتنا العربية والإسلامية والإنسانية جمعاء " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي - مقرر لجنة الرد على خطاب الافتتاح - :

" صاحب السمو ،،،

إن المجلس الوطني الاتحادي إذ يؤكد على حقنا المشروع في استعادة سيادتنا على جزرنا الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى ، والتأكيد على عدم شرعية كافة الإجراءات التي تقوم بها السلطات الإيرانية في الجزر، فإنه وبكل الإصرار والإيمان العميق بعدالة هذه القضية

الوطنية ، يضعها دائماً على قمة أولوياته ، ومحط الاهتمام الرئيس لدبلوماسيته البرلمانية ، و حقق المجلس نجاحات كبيرة عبر حضوره الفاعل في المحافل البرلمانية الإقليمية والدولية في وضع هذه القضية الوطنية بشكل دائم على أجندتها ، وحشد الدعم والتأييد لموقف الدولة المستند إلى مبادئ الشرعية الدولية ، وذلك باستجابة جمهورية إيران الإسلامية لدعوات الإمارات والأشقاء والأصدقاء المستمرة ، لمحاكاة موقف الإمارات الحضاري ونهجها السلمي ، لحل هذه القضية عبر التفاوض الجاد المباشر ، أو ارتضاء التحكيم الدولي عبر اللجوء إلى محكمة العدل الدولية للفصل فيها ، الأمر الذي يُعزز الحرص على علاقات حسن الجوار في المنطقة ، ويُعزز من بناء خطوات الثقة المتبادلة ، وإنهاء التوتر بين دولها ، ويُسهم في الحفاظ على أمنها واستقرارها " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي : (مقرر اللجنة)

صاحب السمو ،،، نشكر الله ونحمده على الحياة الكريمة الآمنة المستقرة التي يعيشها وطننا العزيز ، وسط إقليم مشتعل غير مستقر ، وعلى المكانة الرفيعة التي حققتها الدولة على الصعيدين الاقليمي والدولي ، وما كان ذلك ليتحقق لولا الرؤية الحضارية والإنسانية التي تتبناها الدولة في توجهاتها ، وركائز سياستها الخارجية التي تنطلق من ميثاق الأمم المتحدة ، وثوابتنا القائمة على الانفتاح والاعتدال والعدل والمحبة والتسامح والسلام ، وإتباع الطرق السلمية لحل النزاعات والخلافات ، وتجنيب العالم مخاطر الانتشار النووي للأغراض غير السلمية ، وإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل ، واحترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وتأكيد قيم الإخاء الإنساني ، بتخفيف معاناة الشعوب والدول الشقيقة والصديقة على اختلاف أوجهها ، بمد العون التنموي والإنساني لها بكافة أشكاله وصوره.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي : (مقرر اللجنة)

صاحب السمو ،،، يُثمن المجلس سياسة الدولة وجهودها في دعم مسيرة العمل الخليجي المشترك ، وسعيها الدائم لتعزيز التعاون والتشاور بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، لتوحيد الرؤى حيال مختلف التحديات والقضايا الإقليمية والدولية ، وتعزيز التنسيق والتكامل

والتقارب ، وكل ما من شأنه خدمة المصالح العليا المشتركة لمنطقتنا وشعوبها ، وتكريس صورة الدولة باعتبارها رمزاً للأخوة العربية الأصيلة ، وصاحبة المبادرات الفاعلة لترسيخ ودعم مبادئ التكافل والتضامن والعمل العربي المشترك في مختلف الميادين ، وتأييد كافة الجهود وتفاعلها الإيجابي لحل مختلف القضايا العربية ، ونصرة قضاياها العادلة وفي طليعتها القضية الفلسطينية ، وبأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بانسحاب إسرائيل الكامل من الأراضي العربية المحتلة، والتزامها بقرارات الشرعية الدولية ، وحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. ويشيد المجلس بجهود الدولة لتعزيز أمنها ومصالحها الوطنية ، وبسياستها ومواقفها وجهودها ، إزاء ما تشهده منطقتنا من تطورات ، وإسهاماتها في حل ما تواجهه بعض الدول العربية الشقيقة ، ومساعدتها على تجاوز التحديات الصعبة التي تُواجهها ، وتَفاعلها الإيجابي النابع من إيمانها العميق باحترام خيارات شعوبها ، وحقها في الحياة الحرة الكريمة. ولن يألُ المجلس الوطني الاتحادي جهداً يا صاحب السمو في هذا الإطار للعمل الدؤوب ، وعبر حضوره الفاعل في المؤتمرات والمحافل البرلمانية الإقليمية والدولية ودبلوماسيته البرلمانية ، لتكريس الصورة الحضارية لدولتنا ، وحشد الدعم والتأييد لمواقف الدولة تجاه مختلف قضايانا الوطنية ، ونصرة القضايا العربية والإسلامية ، والإسهام الفاعل في حل القضايا الدولية.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي : (مقرر اللجنة)

وختاماً فإن المجلس الوطني الاتحادي على عهده الدائم لسموكم ، بأن يواصل مسيرة الخير والعطاء والجهد البناء ، كما أراد له الآباء المؤسسون ، وأردتم له سموكم في عملية تمكينه ، وتفعيل دوره وتكامل اختصاصاته الدستورية ، وتجسيده للثوابت والروح الاتحادية التي يستمد منها وعيه بقضايانا الوطنية وزخم جهوده في التعامل مع تحديات الحاضر ، واستشراف مقتضيات المستقبل المشرق ، بمسؤولية وطنية عمادها قيم الولاء والانتماء ، وتلاحم القيادة والحكومة والمجلس والشعب ، والتعاون والتكامل بين أجهزة السلطات الاتحادية والمحلية ، لتحقيق ما يصبو إليه وطننا العزيز وشعبنا الكريم من تقدم وازدهار بقيادة سموكم الحكيمة ، سائلين المولى العلي القدير أن يحفظ سموكم وإخوانكم أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد حكام الإمارات ، وأن يسدد على طريق الخير خطاكم إنه نعم المولى ونعم النصير.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة ؟

(موافقة)

والآن هل يوافق المجلس على مشروع الرد على خطاب الافتتاح في مجموعه ؟

(موافقة) *

*** البند السادس : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :**

- مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة .

معالي الرئيس :

ليتفضل سعادة / علي عيسى النعيمي - مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية إلى المكان المخصص للمقرر لقراءة ملاحظات اللجنة على مشروع القانون والنتائج كما تعودنا .

أشير إلى الكتاب التالي:

" معالي / محمد أحمد المر الموقـر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد ،،،

أرفق لمعاليكم مع هذا تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية إلى المجلس الوطني الاتحادي في مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

سلطان راشد الظاهري "

التاريخ : 2014/11/2

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

ثالثاً : الملاحظات الأساسية للجنة على المشروع : *

---

* الرد على خطاب الافتتاح في صيغته النهائية ملحق رقم (1) بالمضبطة .

* تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون كاملاً ملحق رقم (2) بالمضبطة .

ومع ما ارتأته اللجنة من أهمية موافقة المجلس الموقر على المشروع من حيث المبدأ، إلا أنها تبدي ملاحظاتها الأساسية على المشروع في إطار الآتي:

1- لم يتم ذكر القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته ، في ديباجة مشروع القانون .

2- على الرغم من أن السوابق قد استقرت على أنه لا يجوز للأعلى أن يشير للأدنى في ديباجته وحيث أن القانون أعلى من المرسوم الذي تصدر به المعاهدات من حيث الدرجة ، والصحيح ان يشير للأدنى في ديباجته للأعلى ، فيشير القانون للدستور وتشير اللائحة للدستور والقانون إلا أن المشروع قد أورد في ديباجته المرسوم الاتحادي رقم (55) لسنة 2002، في شأن الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ديباجة مشروع القانون .

3- لاحظت اللجنة ضرورة اقتصار الوكالات التجارية على مواطني الدولة وهو ما أكد سريانه سعادة / حميد بن بطي المهيري الوكيل المساعد لقطاع الشركات وحماية المستهلك بوزارة الاقتصاد .

رابعاً : نتائج أعمال اللجنة في دراسة المشروع

استناداً إلى كل ما سبق فقد ارتأت اللجنة اقتراح تعديلات على مواد المشروع لتلافي أسباب الملاحظات الأساسية، وغير ذلك من ملاحظات الصياغة القانونية ومنها:

1- تم اضافة القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته ، في ديباجة مشروع القانون لعلاقته المباشرة بالأحكام الواردة في المادة المعدلة (1) .

2- تم حذف المرسوم الاتحادي رقم (55) لسنة 2002، في شأن الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مراعاة السوابق المستقرة في هذا الشأن وحيث أنه لا يجوز للأعلى أن يشير للأدنى في ديباجته والقانون أعلى من المرسوم الذي تصدر به المعاهدات من حيث الدرجة ، والصحيح ان يشير للأدنى في ديباجته للأعلى ، فيشير القانون للدستور وتشير اللائحة للدستور والقانون .

3- كما تؤكد اللجنة ضرورة التنسيق بين وزارة الاقتصاد والوزارات الأخرى المماثلة لدول مجلس التعاون الخليجي لتسهيل مباشرة مواطني الدولة للتجارة والحصول على الرخص التجارية بدول مجلس التعاون الخليجي مع مراعاة المعاملة بالمثل .

وإذ تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من مقترحات لتعديلات المواد فإنها تأمل من ناحية أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع .

وختاما تدعو اللجنة المجلس للموافقة على مقترحات تعديلاتها لمواد المشروع.

معالي الرئيس :

هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

إذاً هل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن ليتفضل سعادة مقرر اللجنة بقراءة مواد مشروع القانون لأخذ الرأي والموافقة عليها مادة . مادة.

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

مشروع

قانون اتحادي رقم ( ) لسنة 2014

بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة

" نحن خليفة بن زايد آل نهيان ، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

بعد الاطلاع على الدستور، "

بدون تعديل .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة من الديباجة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

"وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعدلة له " .

تعديل اللجنة :

"وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته. "

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، هذا التعديل كما اتفقنا عليه في كل مشروعات القوانين الجديدة ، فهل يوافق المجلس على ذلك ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

"وعلى القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1975، في شأن السجل التجاري " .

- بدون تعديل.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة من الديباجة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

فقرة مستحدثة من اللجنة :

"وعلى القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته . "

المبرر : تم إضافة القانون الاتحادي في شأن الوكالات التجارية لعلاقته المباشرة بالأحكام الواردة في المادة المعدلة (1) .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة المستحدثة من اللجنة ؟ الكلمة لمعالي الوزير.

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

صحيح يا معالي الرئيس ، لا بد من إضافة قانون الوكالات التجارية لأنه لا يشمل هذا القانون وهو قانون التجزئة ، وشكرا.

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على هذه الفقرة المستحدثة من اللجنة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

"وعلى القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1984، في شأن ممارسة مواطني دول مجلس التعاون للأنشطة الاقتصادية في الدولة، "

بدون تعديل .

" على القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984، في شأن الشركات التجارية، والقوانين المعدلة له " .

- تم تعديل عبارة " والقوانين المعدلة له " لتصبح " وتعديلاته . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هاتين الفقرتين ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

" وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (1) لسنة 1984م، بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984م في شأن الشركات التجارية، وعلى المرسوم الاتحادي رقم (47) لسنة 1982م، بالموافقة على الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون . "

تم حذف هاذين القانونين من الحكومة ووافقت اللجنة على ذلك.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على ذلك ؟ الكلمة لمعالي الوزير.

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

نعم نحن حذفنا هاذين القانونين.

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على حذفهما ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

" وعلى القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989، في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة ، "

بدون تعديل .

وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000، في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، والقوانين المعدلة له،

تم استبدل عبارة " والقوانين المعدلة له " لتصبح " وتعديلاته " . " وعلى المرسوم الاتحادي رقم (55) لسنة2002 ، في شأن الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية . "

تم حذف هذا القانون والمبرر هو :

مراعاة السوابق المستقرة في هذا الشأن وهي أنه لا يجوز للأعلى أن يشير للأدنى في ديباجته والقانون أعلى من المرسوم الذي تصدر به المعاهدات من حيث الدرجة ،والصحيح ان يشير للأدنى في ديباجته للأعلى ، فيشير القانون للدستور وتشير اللائحة للدستور والقانون.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على حذف هذا القانون ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

"وبناءً على ما عرضه وزير الاقتصاد، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد، أصدرنا القانون الاتي : "

بدون تعديل .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه الفقرة وكذلك على الديباجة كاملة كما تم تعديلها ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

المادة (1)

"يُسمح لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة وفقاً للقواعد والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء . "

- بدون تعديل .

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس علي هذه المادة كما وردت من الحكومة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

المادة (2)

" تُلغى المادة (2) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989، في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة المشار إليه، كما يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون " .

بدون تعديل .

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس علي هذه المادة كما وردت من الحكومة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

المادة (3) من القانون الأصلي :

" على وزير الاقتصاد والتجارة بالتنسيق مع السلطات المختصة في الإمارات إصدار اللوائح اللازمة لتنفيذ هذا القانون . "

تم حذف هذه المادة من قبل الحكومة ، واللجنة ليس لديها مانع في ذلك.

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

تفسير ذلك يا معالي الرئيس هو لأن جميع القواعد والضوابط أصبحت تحت مسؤولية مجلس الوزراء في بإصدار قرار حولها ، وبالتالي انتقلت هذه إلى مجلس الوزراء ، وشكرا.

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على حذف هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

المادة (3)

" يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره . "

بدون تعديل.

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على هذه المادة كما وردت من الحكومة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن هل يوافق المجلس على مشروع القانون في مجموعه دون إعادة تلاوة مواده مرة أخرى في صيغتها النهائية ؟

(موافقة) *

---

* مشروع القانون في صيغته النهائية ملحق رقم (2) بالمضبطة .

*** البند السابع : الموضوعات العامة :**

- مناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع " .

معالي الرئيس :

ليتل نص الموضوع .

تلي الموضوع ونصه :

معالي / محمد أحمد المر **الموقر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع : سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع .

نص القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000م وتعديلاته في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع على أن أهم أهداف إنشاء الهيئة تتمثل في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها ، بالإضافة إلى تنمية الوعي الاستثماري عن طريق إجراء الدراسات وتقديم التوصيات ، وكذلك العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي ، من خلال الرقابة على مكاتب الوساطة وسوق الأوراق المالية والسلع .

لذا نرجو مناقشة سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع في إطار المحاور الآتية :

- دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها .
- استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري .
- خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي .
- دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة .

مقدمو الطلب

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش

سعادة / أحمد بالحطم العامري

سعادة / سلطان راشد الظاهري

سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي

سعادة / مروان أحمد بن غليطة

سعادة / محمد سعيد الرقباني

سعادة / علي عيسى النعيمي

معالي الرئيس :

تفضل سعادة / علي عيسى النعيمي – مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية بتلاوة ملخص تقرير اللجنة* .

أشير إلى الكتاب التالي :

" معالي/ محمد أحمد المر **الموقـر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

أرفق لمعاليكم تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية حول موضوع سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقـر.

وتفضلوا بقبول خالص التحية والاحترام،،،

رئيس اللجنة

سلطان راشد الظاهري "

التاريخ: 2014/12/14م

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

ملخص التقرير

أحال المجلس الوطني الاتحادي في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 2012/11/20م في دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية موضوع "سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع" لدراسته وتقديم تقرير عنه للمجلس.

* تقرير اللجنة في شأن الموضوع العام ملحق رقم (3) بالمضبطة .

تدارست اللجنة العديد من الأوراق والمعلومات المعدة من الأمانة العامة، كما اطلعت على بعض المعلومات الواردة، وإيمانا من اللجنة بأهمية التواصل المباشر مع مختلف الجهات المعنية بالأسواق المالية والسلع، وفي إطار تكامل الجهود بأهمية التعرف على احتياجات هذه الأسواق قامت اللجنة بزيارات ميدانية إلى سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية. كما استمعت اللجنة إلى آراء وردود ممثلي هيئة الأوراق المالية والسلع، للاستفسار حول الملاحظات المتعلقة بتقرير اللجنة.

وانتهت اللجنة إلى عدد من النتائج والملاحظات الأساسية وهي كالتالي:

❖ **المحور الأول: دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها.**

1. تذبذب حركة الأسواق المالية بسبب دخول وخروج المضاربين وجني الأرباح، مما أدى إلى هبوط قيمة الأسهم إلى نسب أثرت بشكل سلبي على صغار المستثمرين والمدخرين.
2. تراجع عدد الصناديق الاستثمارية المحلية مما انعكس على نسبة التداول بها لأسباب تتعلق بتأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية.
3. تراجع استثمار المؤسسات الأجنبية في عام 2014م مما أدى إلى تباطؤ عملية النمو في المؤشرات الخاصة بحماية المستثمرين.

❖ **المحور الثاني: استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري.**

1. غياب دور الهيئة في شأن الوعي الاستثماري في سوق رأس المال وخاصة في مجال استثمار المدخرات والأموال.
2. ضعف الوعي الاستثماري والقانوني لدى المستثمرين المواطنين الذين يحق لهم بموجب القانون تأسيس شركات المساهمة أو تداول أسهمها.
3. التباين القائم بين الإمارات سواء في السياسات أو الخطط أو التوجهات ترتب عليه تباين واضح في الأنظمة والقرارات واللوائح المنظمة لمسيرة الاستثمار أو التنمية في كل إمارة وبالتالي في الدولة.

❖ **المحور الثالث: خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي.**

1. تعدد الأسواق المالية في الدولة التي بلغ عددها سبعة أسواق مما ترتب عليه وجود بعض التباينات بين استراتيجية الهيئة، وبعض هذه الأسواق في شأن أولويات صدور بعض الأنظمة والتشريعات المالية، أو تنظيم إجراءات العمل.

2. تداخل في الصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع والمناطق الحرة التي يتم فيها تأسيس الشركات بأنظمة خاضعة لقوانين المناطق الحرة.

3. خضوع الهيئة لنفس الأنظمة والقوانين المنظمة للهيئات الحكومية الخدمية لا يوفر لها الاستقلال المالي والإداري الذي تتبع به مثيلاتها في دول العالم المختلفة.

❖ **المحور الرابع: -دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة.**

1. تأخر صدور قانون هيئة الأوراق المالية والسلع الجديد واستمرار التداخل الكبير في المسؤوليات بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة أدى إلى تعدد الجهات الرقابية بالدولة.

2. الجزاءات والعقوبات الواردة في قانون الهيئة الحالي ضعيفة وغير رادعة في شأن منع المخالفات والتلاعب في التداول.

3. انخفاض الكفاءات الوطنية المتخصصة وذلك نتيجة لافتقار الهيئة للحوافز التشجيعية التي تساهم في جذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية.

التـــوصيـــات

- **في ضوء ما طرح من ملاحظات ونتائج وبناء على ما استمعت إليه اللجنة من ردود الحكومة فإن اللجنة ارتأت أن تتقدم بالتوصيات التالية: -**

1. الإسراع في تعديل قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع الحالي بما يضمن تنظيم العلاقة بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة، وتحديد المسؤوليات وتوحيد الجهات الرقابية، بالإضافة إلى أهمية مواكبة هذه التعديلات تطورات الأسواق المالية العالمية، وكذلك تشديد الجزاءات والعقوبات على المخالفات والمضاربات المالية التي يمكن أن تهدد الاستقرار المالي والاقتصادي في السوق.
2. وضع الخطط والسياسات والبرامج اللازمة لتشجيع إطلاق المحافظ المالية والصناديق الاستثمارية المحلية وزيادة نسب تداولها وبما يؤدي إلى معالجة الخلل القائم بين استثمارات الصناديق الاستثمارية، واستثمارات المستثمرين الأفراد في الأسواق المالية والسلع.
3. وضع الخطط والبرامج اللازمة لتلافي السلبيات والعوائق التي أشار إليها التقرير الصادر عن البنك الدولي لعام 2014م بشأن تراجع استثمارات المؤسسات الأجنبية التي كان من أهمها مؤشرات حماية المستثمرين، ومؤشرات الإفصاح المالي للمستثمرين.

4. دراسة تعديل سياسات الإفصاح المطبقة حالياً ليكون الإفصاح الخاص بنسب الملكية التي تتجاوز 5% بشكل يومي بدلاً من أسبوعي، أسوةً بأفضل الممارسات في الأسواق المالية المجاورة.
5. العمل على إنهاء الإشكاليات الأساسية التي أدت إلى تأخر دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي، ووضع برنامج زمني لتحقيق عملية الدمج.
6. وضع استراتيجية وطنية عليا لضمان عدم تأثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية المحلية، والتنسيق بشأن عمل الأسواق المالية بالمناطق الحرة بشكل يمثل تكامل مع الأسواق المالية المحلية وبما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني وفقا لتوجيهات قيادتنا الرشيدة.
7. مراجعة الهيئة لنظام إدارة الاستثمار وما يتعلق بخدمة التداول بالهامش وبما يؤدي إلى وقف تجاوز الشركات للتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية وتبني نظم الحوكمة بهذا المجال وفقا لأفضل الممارسات العالمية.
8. تبني خطط وبرامج لوضع الحوافز التشجيعية اللازمة لجذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية كما هو الحال في الكثير من الأسواق المالية الدولية.
9. المراجعة الدورية لنظام حوكمة الشركات وتطبيقه بصورة فعالة وفقا لأفضل الممارسات العالمية في أسواق المال ووضع الجزاءات المناسبة عند الإخلال بمتطلبات الإفصاح التي توجبها القوانين أو الأنظمة أو القرارات الصادرة بمقتضاها، وإلزام الشركات أن تفصح وتحدد السياسة المحاسبية التي اتبعتها عند إعدادها للقوائم المالية.
10. التنسيق مع وزارة العدل، لإنشاء محكمة متخصصة للقطاع المالي لفض النزاعات والحد من المخالفات المالية في الأسواق المالية.
11. قيام الهيئة بالرقابة الفعالة على شركات الوساطة للتحقق من التزامها بالقوانين والأنظمة والإجراءات لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وتطبيق معايير الحوكمة لضمان أفضل الممارسات.
12. تطبيق الهيئة لميثاق خدمة المتعاملين، ووضع خط مجاني للإبلاغ عن الشكاوى والمقترحات.

معالي الرئيس :

هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة ؟ الكلمة للأخ أحمد الشامسي.

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول إلى سعادة رئيس اللجنة وأصحاب السعادة أعضاء اللجنة على التقرير المفصل ، وعلى التوصيات الشاملة لمعظم النقاط الواردة في التقرير ، لكن

لدي ملاحظة واحدة على هذا التقرير عن الجهات التي تم مقابلتها من قبل اللجنة ، فهناك محورين رئيسيين بالمحور الثالث : خطط الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي ، والمحور الرابع : دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة ، واللجنة الموقرة قامت بزيارتين لسوق دبي المالي وسوق أبوظبي المالي ، وأنا شاركت في زيارة من هاتين الزيارتين ، لكن كان بودي أن تقابل اللجنة - أيضا - مكاتب الوزارة لأنها مكاتب معنية في هذا الموضوع ، ولديها الكثير من الملاحظات حول القانون والممارسة لأنها جهة ممارسة ، أيضا مدراء المحافظ المعنيين كان من الأهمية أن يتم مقابلة اللجنة لمدراء هذه المحافظ لأن هناك إحجام من جانبهم عن المساهمة في السوق ، فهم يشكلون نسبة 10% كما ورد في التقرير ، فأعتقد أن هناك محافظ متميزة موجودة في الدولة ، محافظ يديرها بنك أبوظبي الوطني ، وكذلك محفظة ضمان في دبي ، وأعتقد أن " شعاع " يدير بعض المحافظ في الإمارات ، فلو تم مقابلتهم ممكن أن يوضحوا لنا سبب إحجام هذه المحافظ عن الاستثمار .

أيضاً تحت فقرة الاستقرار المالي المصرف المركزي هي جهة مهمة في هذا الموضوع ، ولكن لم يتم مقابلة المصرف المركزي مع أنه معني بالتمويلات للبنوك مقابل الأسهم ، وهذا له علاقة بالهيئة والعملية الاستثمارية ، فلا أدري ما هي الأسباب لعدم اجتماع اللجنة مع هذه الجهات؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل سعادة المقرر .

سعادة / علي عيسى النعيمي :

لو سمحت معالي الرئيس بإعطاء الكلمة للإخوة أعضاء اللجنة بالتداخل والرد على هذه الملاحظات .

معالي الرئيس :

تفضل الأخ مروان بن غليطة .

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

شكرا معالي الرئيس ، اشكر سعادة الأخ أحمد على ملاحظته .

معالي الرئيس ، كما رأيتم في التقرير ، فالاجتماعات الفعلية كانت مع السوقين ، أما التشاور مع مكاتب الوسطاء والمحافظ فقد تمت ما بين أعضاء اللجنة والوسطاء ، لكن لم يكن ذلك في اجتماع رسمي ، فلو لاحظتم حتى في التوصيات – معالي الرئيس – ورد ما يلي " الاسراع في إصدار قانون الهيئة ... " جاء بناء على توصيات من الوسطاء ، كذلك مسألة التداولات على

الهامش جاءت من الوسطاء ، فهناك أشياء كثيرة تضمنها التقرير في التوصيات كانت بناء على تواصل أعضاء اللجنة مع جميع الشرائح من بنوك ومستثمرين ووسطاء وحتى مستثمرين صغار يريدون الدخول للسوق ، فهذه كانت مأخوذة في الاعتبار في التواصل المباشر ما بين الوسطاء والمناقشات معهم ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكرا معالي الرئيس ، أنا لست صاحب اختصاص في هذا الشأن الحمد لله ، لكن لدي ملاحظتين على التقرير ، فالتقرير بذل فيه مجهوداً كبيراً ، ولكن في الصفحة (17) يتكلم عن : " تراجع ثقة المستثمرين في سوق المال لاسيما حينما تقوم شريحة من المستثمرين الأجانب بالعبث في سوق الإمارات مستغلة ضعف الضوابط القانونية ، حيث أكدت المظاهر أو الأحداث الأخيرة مدى خطورة التجاوزات والممارسات التي قام بها عدد من المستثمرين والتجار الأجانب الذين استغلوا هذا الضعف ولاسيما عند شركائهم المواطنين الذين أصبح البعض منهم يتحمل نتيجة مشاركته الصورية للمستثمر الأجنبي مبالغ ضخمة بعدها يهرب المستثمر الأجنبي إلى خارج الدولة " أنا هنا لن أتكلم عن المستثمر الأجنبي ، وإنما اتكلم عن المواطنين ، فالذين تأذوا هم المواطنون ، وأتكلم عن الكثير من الناس المعروفة أسماؤهم يتكلمون في وسائل الإعلام ، وهم الذين يلعبون بالأسهم بحيث يرفعوها ثم ينزلوها ويؤذوا عباد الله ، فأود التأكيد هنا أننا لا نتكلم - فقط - عن التجار الأجانب كما ورد في التقرير ، ولكن عندنا أسماء معروفة – إذا أردت أن أذكر أسماؤهم – فهم بأنفسهم تكلموا وعملوا قضية كبيرة تأذت منها شريحة كبيرة من المستثمرين ، فنحن لا نقول فقط أن المشكلة هم الأجانب ، فللأسف هناك مواطنون من عندنا هم الذين دخلوا في هذا الأمر وشكلوا إشكالية كبيرة ، وربما أذكرهم في مداخلاتي فيما بعد .

الملاحظة الثانية – معالي الرئيس – في الصفحة العاشرة من التقرير يتكلم البند الخامس فيها عن عدم كفاية احتياطي النقد لدى الهيئة ، الهيئة – معالي الرئيس – من الجهات المهمة للسيطرة على الوضع المالي والحركة المالية الخاصة بسوق الأوراق المالية ، فنحن نتكلم عن مليارات ، فلا يعقل وليس من المقبول أن يكون عندها عجز ، فكيف تستطيع إدارة هذه المؤسسات وتراقبها وتوطن ونحن نتكلم عن عجز موجود فيها ، وسد هذا العجز لم يأت في التوصيات الواردة في التقرير ، لذلك لا بد أن نؤكد على هذا الأمر أن يكون من ضمن التوصيات أن يسد العجز الموجود لدى الهيئة ، فكان يتكلم عن مطالبات من وزارة المالية لم يتم تغطيتها بمبلغ (70) مليون

درهم ، فنريد التأكيد على هذا الأمر ، وحتى ممكن أن يكون من ضمن التوصيات إذا رأى المجلس ذلك مناسبا أن ندعم أن لا يكون لدى الهيئة عجز مالي ، فهي هيئة تراقب الوضع المالي ولديها عجز ! فهذا شيء غير جيد للهيئة وللدولة كذلك ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا ، بالنسبة للملاحظة الأولى يا أخ أحمد هذه ستثار أثناء النقاش حول المتسبب بالظواهر السلبية في السوق المالي .

وبالنسبة للملاحظة الثانية بالإمكان إضافتها إلى التوصيات ، وأيضا توجيه سؤال إلى معالي الوزير المختص في هذا المجال في المستقبل إذا رأيتم ضرورة ذلك ، والآن هل هناك أية ملاحظات أخرى على التقرير ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

معالي الرئيس :

إذاً نبدأ بإعطاء الكلمة لمقدمي طلب مناقشة الموضوع ، تفضل الأخ مروان بن غليطة .

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

شكرا معالي الرئيس ، في البداية أتقدم بالشكر .... معالي الوزير يريد الحديث معك يا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، إذا سمحت لي ، هذا من المواضيع المهمة والشيقة ، وأعتقد أنه موضوع الساعة أيضا ، ودائما سيكون موضوعاً مهماً وساخن .

معالي الرئيس ، فقط لدي تعليق على التقرير اذا سمحت لي ، فاللجنة – صراحة – لم تقصر في دورها ، وكان هناك اجتماع مع اللجنة المالية والاقتصادية في مقر الأمانة العامة للمجلس الوطني بتاريخ 2014/5/11م ، وتم تقديم تقرير مبدئي ، وتمت مناقشته ، وتم تحضير الردود على أساس أن يكون هناك اجتماع آخر في تاريخ 2014/11/2 ، وبتاريخ 2014/1/22 حصل تواصل ما بين الأمين العام للمجلس الوطني الاتحادي بأن اللجنة ستأتي لزيارة مقر الهيئة في دبي وسيتم مناقشة الملاحظات على التقرير حتى يخرج التقرير النهائي ، وفي ذلك اليوم الظاهر أن اللجنة انشغلت أو حصل معها طارئ منعها من هذا الاجتماع ، وهذا هو التقرير الذي جاءني من

الهيئة ، فلم يحدث هذا الاجتماع ، وبالتالي فنحن أعددنا تقرير ممكن أن نقدمه للمجلس بمدة خمس دقائق يعطي الكثير من المعلومات والمستجدات وبعض الأمور التوضيحية التي من الممكن أن تضيف إلى مستوى النقاش وترفع بالنقاش بطريقة لأن نخرج في النهاية بتوصيات تتماشى مع الوضع الفعلي الموجود عندنا في هيئة الأوراق المالية والسلع .

معالي الرئيس :

تفضل الأخ رئيس الهيئة ، هذه عبارة عن رسالة للإخوة الأعضاء حتى يتفهموا النقاط المطروحة .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، أصحاب المعالي الوزراء ، أصحاب السعادة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

في البداية الحقيقة يسعدني أن أكون متواجدا معكم اليوم ، وأشكر - الحقيقة - المجلس الوطني الاتحادي أعضاء وأمانة عامة على إتاحة هذه الفرصة لهيئة الأوراق المالية والسلع أن تلقي الضوء على جهاز يعتبر من أهم الأجهزة الموجودة في الدولة أو في أي دولة أخرى حيث يعتبر سوق المال المرآة الرئيسية في الاقتصاد ، لذلك إذا سمحت لي - معالي الرئيس ، أصحاب السعادة الأعضاء - لدينا – الحقيقة - عرض تقديمي عن بعض الأشياء التي تقوم بها الهيئة ، وإنجازاتها خلال الفترة الماضية ، وأيضا إجابة على العديد من الاستفسارات التي تفضل كما تفضل معالي الوزير أن هذا العرض سيتضح من خلاله عدد من القضايا التي أثيرت في هذا النقاش ، فإذا سمحتم لنا مجرد خمسة دقائق لتقديم هذا العرض ...

معالي الرئيس :

تفضل .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكرا معالي الرئيس . *

طبعا المحور الأول هو التعريف بهيئة الأوراق المالية والسلع ، لذلك هدف الهيئة الأساسي بالدرجة الأولى هو المساهمة في تطوير بيئة جاذبة ومستقرة للاستثمار ، وأيضا حماية حقوق المستثمرين ، وهذا طبعا الأشياء التي منحها القانون الذي على أساسه تأسست هيئة الأوراق المالية.

الهدف الثالث : ترسيخ أسس الممارسات السليمة للمتعاملين بسوق المال .

* العرض المقدم من وزارة الاقتصاد حول موضوع هيئة الأوراق المالية والسلع ملحق رقم (4) بالمضبطة .

الهدف الرابع : ضمان تقديم كافة الخدمات الإدارية وفق معايير الجودة والكفاءة .

هناك رسالة مهمة للهيئة تنتهجها وهي حماية حقوق المستثمرين وترسيخ أسس التعامل السليم ورفع كفاءة أسواق رأس المال بالدولة من خلال تطوير التشريعات اللازمة وتعزيز المنظومة الرقابية وتنمية الوعي الاستثماري ، بمعنى آخر أن الهيئة هي من يقوم مقام المستثمرين في أسواق المال تدافع عن حقوقهم وتدافع عن قضاياهم ، وأيضا تحل العديد من الإشكالات التي تواجههم ما بين شركات الوساطة وبين الفهم الخاطئ لبعض الأنظمة .

بالنسبة لشريحة العرض الأخرى في الصفحة رقم (4) تخص دور الهيئة والأسواق :

هناك - معالي الرئيس ، السادة الأعضاء - فهم ربما يكون ملتبساً أو فيه نوع من عدم الوضوح في دور الهيئة ، ودور الأسواق ، الحقيقة أن دور الهيئة هو دور تشريعي يا معالي الرئيس ، أي أن الهيئة هي الجهة التي تصدر القوانين والأنظمة واللوائح ، ومن ثم التنفيذ يكون من خلال أسواق المال ، وهذه الحقيقة يجب التأكيد عليها ، فيجب عدم الخلط ما بين دور الهيئة ودور الأسواق ، بمعنى آخر هناك الكثير من التساؤلات والكثير من المسؤوليات تلقى على عاتق الهيئة علما بأن هذه الأشياء المفترض أن تقوم بها الأسواق ، وربما من خلال هذه الشريحة تتضح أهم الأشياء التي تميز الهيئة عن أسواق المال ، فأسواق المال تقوم بعرض عدد من الاقتراحات ، وعلى ضوئها نقوم بتعديل أنظمة أو إصدار أنظمة جديدة .

الشريحة الأخرى يوضح بعض المؤشرات الاستراتيجية التي تحققت خلال عام 2014م وذلك للاستدلال بمدى التزام الهيئة الاستراتيجية بالخطة الاستراتيجية التي اعتمدها مجلس الوزراء الموقر، ففي مسألة حماية المستثمرين كان المستهدف (6) ، وهذه - طبعا أرقام وضعها مجلس الوزراء – والمتحقق (6.1) .

الإفصاح عن الصفقات : نحن وصلنا - الحقيقة - إلى (10) ، وكان هذا هو الحد الأعلى في الإفصاح عن الصفقات في أسواق المال وكان المطلوب (8) .

نطاق مسؤولية المديرين وأعضاء مجلس الإدارة كان المطلوب (8) وقد حققنا (9) .

سهولة قيام المساهمين برفع الدعاوى كان المطلوب (2) حققنا (3) ، وهلم جرا .

والأمر الأخير كان الشركات الملتزمة بالإفصاح في الوقت المحدد حيث كان مطلوب (95.5) حققنا (97.9) ، وهذا - طبعا - بشهادة اللجنة المختصة في مجلس الوزراء الموقر بإعطاء هذه النسب .

الشريحة التالية فيما يخص لتوطين القطاع : هذه - الحقيقة - من الأمور التي أخذتها الهيئة على عاتقها خلال السنوات الماضية وهو كيف نستطيع أن نطور من هذا القطاع الهام والحيوي ، ربما

في الفترات السابقة قبل سبع أو ثمان سنوات كانت نسبة التوطين في قطاع المال وبالذات في شركات الوساطة والصناديق الاستثمارية لا تتجاوز 4% ، واليوم عندنا أكثر من (172) مواطن يعملون في مختلف الدرجات الوظيفية ، والنسبة تجاوزت تقريبا (22.25%) ، وطبعا هذا تم من خلال بعض الإجراءات التي قامت بها الهيئة وبعض المبادرات ومن أهمها أنه عندنا معهد تدريب يتعاون مع أحد المعاهد العالمية الذي يعتبر ثاني أفضل معهد في العالم ، ويسمي (charter (instution for the securities and investment

هذا المعهد موجود في بريطانيا واستفدنا – الحقيقة – كثيراً من هذا المعهد في خلال السبع سنوات الماضية ، حيث تم تخريج أكثر من 305 خريجاً ، وأيضاً لدينا برنامج اسمه "Share" وهذا البرنامج – معالي الرئيس ، السادة الأعضاء – يهتم كثيراً بطلبة الجامعات في المراحل النهائية بحيث نقوم باختيار بعض الطلبة المتفوقين علمياً في مجالات محددة مثل المحاسبة والعلوم المالية وتقنية المعلومات والقانون ، فنحن نأخذ هؤلاء الطلبة في الفترات الأخيرة قبل التخرج أي في الثلاث أشهر الأخيرة ويتم التعاقد معهم ومنحهم بعض الحوافز المالية ، لذلك – في الحقيقة – لدينا عدد من هؤلاء يعملون في هيئة الأوراق المالية وبعضهم يعمل في أسواق المال ، ومجموع الأنظمة التي أصدرتها الهيئة خلال الفترة الماضية هو 54 نظاماً مقسماً لحضراتكم الآن لأنواع الأنظمة التي أصدرتها الهيئة .

إذا سمحتم لي – معالي الرئيس ، السادة الأعضاء – أن أستعرض أهم الانجازات التي حققتها الهيئة على المستوى المحلي ، وهي إنشاء السوق المالية وبورصة الذهب والسلع وهي تعتبر أول بورصة في الوطن العربي ، وإطلاق السوق الثاني وهذه كانت مبادرة من صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد " حفظه الله ورعاه " ، وتم – الحقيقة – إدراج شركتين والمتوقع – إن شاء الله – إدراج عدداً أكبر من الشركات خلال هذا العام 2015 ، وإلى جانب إصدار الأنظمة تم تنظيم أكثر من 85 محاضرة توعية وهذا يصب – الحقيقة – في نشر التوعية للمساهمين ، والهيئة – الحقيقة– تقوم بعدد كبير من المحاضرات على مدى العام بالتنسيق مع أسواق المال ومع شركات الوساطة وكلها توضح آلية العمل في السوق – وأيضاً – خطورة السوق ، ووقعنا أكثر من 55 مذكرة تفاهم مع دول مختلفة للاستفادة من تجاربهم ، وقد حصلت الهيئة – معالي الرئيس – على أربع جوائز للأداء الحكومي ، وأيضاً حصلت على جوائز أخرى في مجال التميز ، وأيضاً على المستوى الدولي تم ترقية أسواق دولة الإمارات وهذا – في الحقيقة – يضاف لدولة الإمارات ولأسواق دولة الإمارات بأن أصبحت الآن من الأسواق الناشئة وقد عملنا الكثير لكي نصل إلى هذه المرحلة ، وهذا المؤشر هو من أحد المؤشرات الهامة وهو مؤشر "MSCI" ، وقد حصلنا

على المركز الأول عالمياً في مجالس إدارة الشركات حسب الكتاب السنوي ، وهذا طبعاً – معالي الرئيس – يثبت أن مجالس الإدارات وحوكمة الشركات في دولة الإمارات العربية حصلت على المركز الأول عالمياً ، وهذا – حقيقة – الإنجاز الحمد لله نعتز به في دولة الإمارات العربية المتحدة ، وكذلك نحن أول دولة عربية في مجال تسهيل ممارسة الأعمال وهذا الكلام من البنك الدولي في عام 2014 ، وهناك - طبعاً - عدد من المراكز حصلت عليها الهيئة وهي موجودة في العرض التقديمي ، كما تم توزيع كتيب صغير في "CD" أو قرص مدمج مع فلاش ميموري يحتوي على هذا العرض التقديمي وكثير من المعلومات التي يمكن للإخوة الأعضاء الاستفادة منها .

وبالنسبة لمؤشر " مورجان ستانلي " فنحن وضعنا نوع من التوضيح حول هذا الموضوع ، والآن سننتقل – معالي الرئيس - إلى تأثير أنظمة الهيئة على إصداراتها وعلى استقرار الأسواق وحماية المستثمرين فإن من أهم الأمور التي تواجه هيئة الأوراق المالية – معالي الرئيس – هو أنه عند إصدار الأنظمة واللوائح ، كيف يمكن لهذه الأنظمة واللوائح أن تكون فعالة وتعمل بكفاءة عالية ، ربما يكون أول يوم وأول أسبوع وأول شهر من أهم الأوقات بالنسبة لهيئة الأوراق المالية بعد إصدار هذا القانون ، وأحب أن أقول أن قانون الأنظمة واللوائح التي تصدرها الهيئة تمر -حقيقة- بمراحل كثيرة قبل أن تصدر إلى الملأ وربما هذا موجود في الكتيب الذي تم توزيعه على السادة الأعضاء .

وقد ذكرنا عدد من جهود الهيئة في مجال التوعية وربما ذكرت جزءاً منها ، وعدد الكتيبات التي أصدرتها الهيئة خلال الأعوام السابقة هي 16 كتيب وعدد 20 نشرة وعدد كبير من النشرات ، وهناك – أيضاً – جهود أخرى مع طلبة المدارس والجامعات .

بالنسبة لحماية المستثمرين ، من الأمور التي قامت بها الهيئة في هذا الموضوع هو حوكمة الشركات وقد أصبح لدينا – حقيقة – في دولة الإمارات العربية المتحدة في أسواق المال نسبة الشركات الملتزمة بالإفصاح في الوقت المحدد هو (97.9%) وهذا – في الحقيقة – لا يتحقق في عدد كبير من الدول والأسواق المتقدمة ، طبعاً هناك معايير نعمل من خلالها والهيئة عضو في منظمة "الأياسكو" وهي تعتبر أكبر منظمة عالمية لهيئات الرقابة على أسواق المال لوضع ستاندردز معينة للأنظمة واللوائح وعمل الهيئة ، أيضاً بالنسبة للمعايير المحاسبية أخذناها بالاعتبار ، "XPRL" هو أول أو أحدث نظام آلي يتم فيه الإفصاح عن البيانات المالية ، ودولة الإمارات العربية المتحدة هي الدولة الأولى التي طبقت هذا النظام في المنطقة العربية .

وبالنسبة للرقابة على آليات العمل للهيئة - معالي الرئيس - الحقيقة بالنسبة لهذا الموضوع لدينا فيلم – إن شاء الله – عندما يأتي الحديث عن كيفية الرقابة على التداولات في أسواق المال سيتم

عرض هذا الفيلم وهو لا يتجاوز الثلاث أو أربع دقائق ، ومن الأمور الهامة أن الهيئة تقوم بزيارات تفتيشية مفاجئة وغير مفاجئة دورية بلغ عددها في سنة 2014 (83) زيارة ، والشركات المدرجة – أيضاً – وضعناها في الاعتبار في موضوع الزيارة والتفتيش عليها وقد وصل عدد الزيارات إلى (8) زيارات .

وبالنسبة للمخالفات فمنذ بداية تطبيق الهيئة لأنظمتها في 2005 إلى 2014 وصل عدد المخالفات إلى (3213) مخالفة ، وربما يكون هذا الرقم كبيراً – معالي الرئيس ، أصحاب السعادة – ولكن في نفس الوقت يثبت أن الهيئة تقوم بدورها بشكل فعال في عملية الرقابة على الشركات وعلى التداولات وعلى المخالفات التي تتم في أسواق المال .

وبالنسبة للإفصاح والحوكمة فقد تم التطرق لهذا الموضوع ، وهناك بعض التعريفات وضعناها لإثراء معلومات بعض الأعضاء .

وبالنسبة لنظامي صناديق الاستثمار فقد أشار التقرير – الحقيقة – الصادر من أمانة المجلس أو اللجنة المكلفة بهذا الخصوص إلى صناديق الاستثمار ، فقد تم إصدار نظام صناديق الاستثمار في عام 2012 ، أما بالنسبة لنظام الاستثمار وإدارة الاستثمار فتم إصداره في عام 2014 ، وحالياً لدينا 18 صندوق وطني بحجم أموال يتجاوز 4 مليار درهم ، وطبعاً لدينا عدد من الصناديق الأجنبية التي تتبع لبنوك أجنبية عددها – تقريباً – (536) صندوقاً وهذا – حقيقة – يرد على الاستفسار الخاص عن الاستثمار في الصناديق الاستثمارية وأيضاً الاستثمار الخاص بالمواطنين واستثمارهم بأسواق المال .

من التحديات – الحقيقة – التي تواجهها هيئة الأوراق المالية والسلع فقد ذكر التقرير بأن هناك تداخل في بعض الصلاحيات في بعض المواضيع بين الهيئة وما بين المناطق الحرة ، والحقيقة أحب أن أضيف بأن هناك تنسيق كامل بين الهيئة وما بين المناطق الحرة ويوجد لدى الهيئة مذكرة تفاهم مع إحدى المناطق الحرة المالية لتأطير العمل بالنسبة لهذا الموضوع ، والعوامل الخارجية سواء كانت جيوسياسية أو أسعار النفط بشكل مباشر فهذه لها تأثير كبير على أسواق المال في العالم وعلى دولة الإمارات العربية المتحدة .

معالي الرئيس ، ربما أثير من خلال النقاش موضوع : لماذا أسواق دولة الإمارات العربية المتحدة تتأثر بشكل أكبر من الأسواق الخليجية الأخرى ؟ والجواب على هذا – الحقيقة – يتمثل في الآتي : دولة الإمارات تم ترقية أسواقها من أسواق مبتدئة إلى أسواق ناشئة في منتصف هذا العام ، وعادةً تصاحب هذه الترقية تذبذبات في الأسعار تكون شديدة في بعض الأحيان لتصل في بعض الأحيان إلى ارتفاعات تكون عالية وتفوق 10 أو 15% وانخفاضات – أيضاً – مماثلة ،

لذلك فإن دولة الإمارات بهذه الارتفاعات والانخفاضات – الحقيقة – حققت نمواً في أسواق المال وصل إلى 5% بالنسبة للسوقين - سوق دبي المالي وسوق أبوظبي المالي - فالأزمة المالية كان لها دور كبير جداً بالإضافة إلى أسعار النفط كما ذكرت .

معالي الرئيس ، مسألة دمج الأسواق كانت من التحديات التي واجهتها الهيئة ولكن كل سوق من أسواق دولة الإمارات – وهما سوقين في الوقت الحاضر – لديه مجلس إدارة وهو أدرى بمصلحة واستراتيجية كل سوق ، لذلك ترك خيار الدمج ما بين السوقين لمجالس إدارات السوقين ، والهيئة على استعداد لتشرف على سوقين أو أكثر أو على سوق واحد ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، نحن حاولنا قدر الإمكان أن نشرح لكم بشكل مقتضب بعض الأمور المهمة جداً بالنسبة للأخوات والإخوة الأعضاء فيما يتعلق بدور الهيئة وبعض الأمور المتعلقة بوضعية السوق ، وبعض التحديات التي نواجهها – أيضاً – كهيئة ، وكذلك فيما يتعلق بالتغيرات التي تحدث اليوم في الهيئة وفي الأسواق ، والتذبذبات التي ذكرت هي شيء طبيعي في الأسواق ولكن أحياناً ما يخيف هو الانخفاضات الهائلة التي تحدث في الأسواق أو الارتفاعات الهائلة التي أحياناً يكون لها ضرراً بطريقة أو بأخرى ، لذلك نحن أحببنا – معالي الرئيس ، الأخوات والإخوة الأعضاء – أن نعطيكم فكرة موجزة عن الوضع الحاضر بالنسبة للهيئة ونحن مستعدون للنقاش ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، لاشك أن الإخوان في اللجنة وباقي الإخوة المتابعين لهذا الموضوع يدركون أن دوركم هو في التشريع والرقابة وأن الدور التنفيذي في الأسواق وإن شاء الله سيتبين ذلك أثناء النقاش ، نبدأ بسعادة الأستاذ سلطان راشد .

سعادة / سلطان راشد الظاهري :

بسم الله الرحمن الرحيم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، نشكر الرئيس ونشكر معالي الوزير على حضوره ونشكر الهيئة ورئيسها على التعاون معنا في اجتماعات اللجان ونشكره في المجلس، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ سلطان ، أخ مروان بن غليطة تفضل .

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

شكراً معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير وطاقم عمله على الشرح التوضيحي الذي قدموه .

معالي الرئيس ، لو نظرنا إلى عمر السوق فنحن نتكلم عن 14 سنة ، وبالنظر إلى رسالة الهيئة التي ظهرت على الشاشة والتي تقول " حماية المستثمر وترسيخ أسس التعامل السليم ورفع كفاءة سوق رأس المال بالدولة من خلال تطوير التشريعات اللازمة وتعزيز المنظومة الرقابية وتنمية الوعي الاستثماري والقانوني " ، وأريد أن أضع خطين تحت " حماية المستثمرين " و " تنمية الوعي الاستثماري القانوني " .

معالي الرئيس ، لما تنظر إلى استراتيجية الهيئة وتنظر إلى الأرقام التي ظهرت على الشاشة من عدد الدورات والتدريب والنشرات والإذاعات التلفزيونية ، نجد أنها كلها أمور وعبارة عن أرقام ، وقد تعلمنا في الإدارة أن ما لا تستطع قياسه لا تستطع أن تديره ، فالأرقام موجودة ، ولكن سؤالي اليوم : تحليل البيئة الخارجية للهيئة بيّن نقطة رئيسية بعد 14 سنة – معالي الرئيس – وهي عدم كفاية الوعي والثقافة الاستثمارية عند أفراد المجتمع ، وهذا من أوراق الهيئة ، فأنا اليوم سؤالي : كل الموجود من أرقام ومن محاضرات ومن برامج وحتى الـ "CD" ، ما هي مؤشرات نتائج قياس هذه التوعية في أداء المستثمرين ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، أعتقد أنه سؤال ممتاز جداً ، أولاً إذا أخذنا بعمر هيئات الأوراق المالية على مستوى العالم – وعلى فكرة فإن بعضها قد وصل عمرها إلى أكثر من 80 و 100 سنة – فنحن نوعاً ما – 15 أو 14 سنة – هي مدة قصيرة مقارنة بهيئات الأوراق المالية الأخرى في دول العالم .

بالنسبة لنقطة التوعية وأعتقد أنها مهمة جداً – معالي الرئيس ، سعادة العضو - ، نحن بدورنا كهيئة أوراق مالية حاولنا أن نوصل هذه الرسالة بالتوعية إلى جميع الإخوة والأخوات الذين يتداولون في الأسواق سواء كان ذلك عبر بعض الحلقات التلفزيونية وربما رأيتموها تخرج كنوع من الرسائل المباشرة أو إصدارات المجلات أو التقارير السنوية ، وموقع الهيئة نفسه غني جداً

بالكثير من المعلومات سواء فما يتعلق بالأنظمة والقوانين وشرح لبعض الأمور التي قد تطرأ على السوق من وقت لآخر ، بل وحتى أننا دخلنا على مستوى شبكات التواصل الاجتماعي حيث هناك أكثر من 1200 مادة توعوية إلى جانب الصحف والإذاعة ، والآن سؤال الأخ مروان كان دقيق جداً وهو كيف نقيس هذا ؟ طبعاً عملية القياس من الصعب جداً أن أضع معيار معين في طريقة القياس ، لأنه لابد أن يكون هناك معيار للشخص نفسه من ناحية المعلومة التي أود أن أوصلها له، فهل تلقى هو هذه المعلومة ؟ وكيف أستطيع أن أعرف هل فهم هذه المعلومة بنسبة 50% أم 60% ؟ فقد تكون هذه من الأمور التي يمكن إضافتها في قضية استراتيجية هيئة الأوراق المالية بأن يكون هناك معيار قياس لمدى فهم – وأنا لن أستطع تغطية كل شيء لأنه من الصعب القيام بذلك – ولكن على الأقل نضع أهم خمس معايير رئيسية ونضع لها نوع من القياس أو نوع من المعيار وسنطلب من رئاسة مجلس الوزراء القيام بهذا الشيء وبالتالي نستطيع في النهاية أن نقيم أولاً المستوى الحالي الموجود من ناحية الوعي ، وتدريجياً نحاول أن نبني إلى نسبة معينة حسب ما يدرج دائماً في استراتيجيات الحكومات الاتحادية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ مروان .

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

شكراً معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير ، فأولاً وجود المؤشر ضروري – كما قال معالي الوزير - ، وثانياً : رأينا على الشريحة أن معدل الإفصاح هو (97%) ، فأنا سؤالي اليوم : لما اجتمعنا مع ممثلي الأسواق والمختصين – وأريدك أن تسميه لبس أو سوء فهم مني أنا يا معالي الرئيس وهو الفرق بين الإفصاح والحوكمة - ، اليوم الإفصاح هل نقصد به الإفصاح – فقط – عن النتائج ؟ لأن الذي طلبته الأسواق أنفسها منا هو مراجعة حوكمة الشركات وخصوصاً البنوك، فاليوم لو معالي الوزير وطاقم عمله يرينا الرقم الذي ظهر هل هو الإفصاح – فقط – أم يدخل فيه الحوكمة وكذلك المدة – يا معالي الرئيس - ؟ لأنني أعتقد أن هناك فرق في المدة بين القانون وبين المسموح به في الهيئة ، لأن الرقم الذي ظهر (97%) هو رقم نفتخر به ، لكن - كما أقول دائماً - يجب أن نقارن ونسأل هل الرقم الموجود هو فعلاً يعكس حقيقة أداء السوق ؟ لأن رسالتنا – كما قلنا معالي الرئيس – هي حماية المستثمرين ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير ، سعادة الأخ مروان يقول أن هناك فرق بين الإفصاح والحوكمة وربما يكون هناك خلط في أذهان بعض المتابعين للسوق في قراءتهم لهذه الأرقام وهي إيجابية بمجملها ،

فإذا أمكن بشكل سريع تلخيص القسمات الأساسية للإفصاح والفرق بينها وبين الحوكمة وكيفية تطويرها في المستقبل ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، بالنسبة للإفصاح والحوكمة ، الإفصاح فيه جزئيتين ، جزئية تتعلق بإفصاح الشركات التي تكون تقاريرها المالية سنوية وربع سنوية ونصف سنوية ، وهناك نظام اسمه "XPRL" وهو نظام الكتروني مربوط بالشركات المساهمة العامة حيث تقوم هذه الشركات بتحويل تقاريرها السنوية والنصف سنوية والربع سنوية إلى هيئة الأوراق المالية وإلى الأسواق وبالتالي نحن تكون لدينا هناك شفافية في القضايا المالية بالنسبة لهذه الشركات ، هذا ما يتعلق بجزء الإفصاح . لكن هناك إفصاح - أحياناً - بمعنى آخر ، وهو إفصاح ما يتعلق برئيس وأعضاء مجلس الإدارة أنفسهم من ناحية نسب ملكياتهم في الشركات المساهمة العامة وهي 5% أو أكثر فلابد من الإفصاح ، أيضاً إفصاحات عن العلاقات مع الشركات الأخرى ومجالس إدارات أخرى. جزء من هذا – أيضاً – يتبع الحوكمة وهي عبارة عن تصرفات أعضاء ورئيس مجلس إدارة الشركات ، وهناك نظام تفصيلي يتعلق بممارسات أعضاء مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة ويمكن للأخ عبدالله أن يحدد لكم هذه المعايير ، وهي موجودة في نظام خاص بالحوكمة ، والحوكمة عممت على مستوى الحكومة الاتحادية من ناحية مجالس الإدارة الخاصة بالهيئات والمؤسسات ، ولكن بالنسبة للشركات المساهمة العامة كان لها خصوصيات معينة طرحناها في هذا النظام ، أخ عبدالله تفضل .

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً معالي الوزير ، أعتقد أن السؤال الذي سئل هو في غاية الأهمية ، وإذا سمحت لي وسمح لي الأعضاء ، الآن النظام الحالي في دولة الإمارات العربية المتحدة بالنسبة لفترة الإفصاح عن البيانات المالية السنوية هي 90 يوماً ، أما الفصلية وتعني الربع سنوية فهي 45 يوماً ، هذا مطبق عالمياً – يا معالي الرئيس – في جميع أسواق العالم وتم تعديل هذه النسب أو هذه الأرقام بناءً على طلب من الأسواق المالية ، السبب في ذلك هو أننا نطلب أن هناك عدد من الشركات الأجنبية ستدرج أوراقها المالية في أسواق الدولة ، وندرس حالياً مع المصرف المركزي – وطبعاً تفضل الأخ العضو - بأن البنوك ربما لها طريقة في عملية الافصاح فهي تتبع

للمصرف المركزي، والمصرف المركزي هو الجهة المشرفة على عمل المصارف في دولة الإمارات العربية المتحدة ، ويكون هناك تعاون ما بين الهيئة وما بين المصرف ، وندرس حالياً تخفيض فترة التسعين يوماً إلى فترة 45 يوماً ، والآن بالنسبة للفترات الفصلية فبدلاً من فترة 45 يوماً ستكون شهراً واحداً ، وإن شاء الله تعالى سيتم خلال هذا العام الانتهاء من هذا الموضوع بحيث تفصح الشركات عن بياناتها المالية ربعياً خلال شهر ، وسنوياً خلال 45 يوماً .

بالنسبة للحوكمة – كما تفضل معالي الوزير – فحقيقة ربما دولة الإمارات العربية المتحدة تعتبر أول دولة طبقت نظام حوكمة الشركات في المنطقة وألزمت جميع الشركات المدرجة في أسواق المال ، والدول الأخرى في المنطقة لا يوجد هناك إلزام للشركات بالنسبة للحوكمة ، أما في دولة الإمارات العربية المتحدة – حقيقة – أصبح حوكمة الشركات جزء من ثقافة الشركات المدرجة في أسواق المال - وأيضاً – المستثمرين على علم ودراية بهذا الموضوع ، وإذا كانت هناك بعض الاستفسارات وبعض المعلومات بخصوص هذا الموضوع فيمكن للقرص المدمج الذي وزع على السادة الأعضاء أن يشرح تلك الاستفسارات الخاصة عن حوكمة الشركات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

إذا سمحت لي يا معالي الرئيس ، في نظام الإفصاح - ولأنه نظام تفصيلي - فإذا أردتم نستطيع إثارة بعض النقاط حوله ، ولكن النظام التفصيلي أهم ما فيه أنه يحمي قضايا تتعلق بسوء الممارسة التي قد تصدر من بعض أعضاء مجالس الإدارة ، مطلوب منهم المحافظة على سرية المعلومات والتصريح خطياً لدى الهيئة فور استلام أي مهام في الأوراق ، وعدم تحرير أو نشر أو نقل أي معلومة ، وهناك سرد تفصيلي وطويل لكل هذه الأمور ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، إن شاء الله تعالى سيتم توضيح هذا أثناء النقاش ، الأخ أحمد الأعماش تفضل .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لمعالي الوزير ، وشكراً للإخوان .

معالي الرئيس ، أنا أود أن أشترك في المناقشة من خلال مسؤوليات الهيئة ومن خلال العرض الذي قدمه معالي الوزير والإخوان في الهيئة وهي رسالة الهيئة ، مسؤولية الهيئة من خلال

اختصاصاتها التي حددها القانون لدعم الاقتصاد الوطني وتعتبر مصدر المعلومات الصحيحة للمستثمرين وهي تحقق الاستقرار أو عدم الاستقرار بناءً على المعلومات .

أود أن أشير إلى النقاط التالية وأرجو من معالي الوزير الرد عليها :

أولاً : الربط بين الهدف الاقتصادي من إدراج الشركة ، فعندما أدرج شركة أتقدم للهيئة بطلب إدراج شركة معينة كإضافة للاقتصاد الوطني وقوة له ، حيث لوحظ أن شركات دخلت وسجلت في الهيئة وأدرجت في الأسواق وبعد إتمام السنتين فإن المؤسسين الذين تقدموا لإدراج الشركة باعوا أسهمهم وخرجوا وتركوا الإخوان المساهمين الآخرين بدون حماية ، فما هو دور الهيئة في حماية هؤلاء المستثمرين ؟ وما هو دور الهيئة في معاقبة أو محاسبة هؤلاء المؤسسين ؟ هذا هو السؤال الأول .

السؤال الثاني : قرار مجلس الهيئة رقم (27) لسنة 2014 بتاريخ 2014/07/13 بشأن نظام الوساطة المالية ، المادة (3) – الفقرة (2) الذي أجاز للشريك أن يكون شريكاً بأكثر من شركة وساطة ، وحدد نسبة لا تتجاوز 5% ، أي يستطيع تأسيس شركة وأن يكون شريك بنسبة 5% بأكثر من شركة وساطة ، فما هو السبب ؟ وما هي الإيجابية في هذا القرار ؟ ألا يؤدي هذا القرار – يا معالي الرئيس – إلى ضرر كبير يقع على المساهمين بحيث أن هذا المؤسس الذي يشترك بنسبة دون 5% يطلع إلى أكثر من 10 أو 5 شركات كونه مساهماً فيها وبالتالي يستطيع أن يعمل ما يشاء صعوداً ونزولاً بدون أن يفصح لأن النسبة قدرت دون 5% ، فما هي الفائدة من أن يكون المؤسس لأي شركة وساطة يستطيع أن يشترك بأكثر من شركة حتى لو كانت 10 أو أكثر بنسبة 5% ؟ نرجو التوضيح .

السؤال الثالث : التداول بالهامش ، إن التداول بالهامش – معالي الرئيس – هو تداول معروف للجميع وهو أن شركة الوساطة تستطيع أن تعطي المشتري إضافة إلى الأسهم التي لديه بنسب مختلفة ، 1% أو 10% أو 5% ، فهناك ضرر كبير يقع على الكثير من المساهمين الصغار من خلال التداول بالهامش ، نرجو التوضيح من الإخوان في الهيئة عن ما هي الفائدة من هذا الموضوع وما هي الضمانات وما هي الآلية التي تضبط هذا الأمر ؟

النقطة الرابعة : البيع على المكشوف ، وهي العملية التي يقترض فيها المستثمر - وهو موضوع خطير جداً ونرجو من الإخوان في الهيئة توضيحه بشكل أكبر – فهناك أسهم من شركة للوساطة وهي ليست له ولا للوساطة بل أسهم للمستثمرين الآخرين المودوعة في مكتب الوساطة ، يقترضها ويبيعها على أن يقوم بشرائها لاحقاً عند نزول السوق لأنه سيبيعها بسعر عالي ، وبعد بيعها ستنزل الأسعار ويرجع ويشتريها مرة أخرى ، فهو يبيع سهم ليس ملكه بل ملك الآخرين

وبالتالي هو يحقق ربح على حساب الآخرين والمستثمر الرئيسي الذي أودع الأسهم عند هذا الوسيط لا يعلم بهذا الشيء وليس لديه علم بهذا الشيء ، وبالتالي الوسيط يحقق مصلحته وهي نسبة العمولة والمستثمر المقترض يحقق الربح وهذه العملية تمت كثيراً في سوق الإمارات وخاصة من خلال الأسواق في المناطق الحرة . أرجو من معالي الوزير ومن الهيئة التوضيح ، فما هي الإيجابية من هذه النقاط حول دعم واستقرار الاقتصاد الوطني وما هي الفائدة من هذا الموضوع وما هو النفع الذي يعود على المستثمرين الصغار الذين لا يعلمون بهذه الثقافة وليس لديهم علم حولها ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ أحمد ، معالي الوزير ، سعادة الأخ أحمد ذكر أربع نقاط وكلها – طبعاً – تدور حول حماية المستثمر ، الأولى تدور حول المؤسسين الذين يتخلون عن الشركة التي يؤسسونها بعد سنتين أو خلال الفترة القانونية الوجيزة .

ثانياً بالنسبة لمساهمة مؤسسي شركات الوساطة بنسبة 5% بشركات عديدة مما يعطيهم قدرة أو أفضلية عن الباقين .

ثالثاً : حول ضوابط التداول على الهامش التي قررتها الهيئة .

رابعاً : قضية البيع على المكشوف عندما يقترض أسهماً ليست له ويبيعها ويكون نوع من الاستفادة غير القانونية ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، بالنسبة لبعض المؤسسين لفترة سنتين ومن ثم بيع مساهماتهم ، طبعاً القانون أعطى الأحقية لهؤلاء المساهمين بالبيع بعد سنتين ، وهذا يعني أنه خلال السنتين هذه الشركة قد بدأت تحقق أرباحاً أو لم تحقق أرباحاً ، ولكن القانون لم يمنع – وهنا أرجع إلى نقطة قانونية – بعد سنتين من البيع ، وإذا أخذنا بعض الدول الأخرى فليس هناك هذه الفترة الإلزامية في قضية البيع ، ونحن حاولنا أن نحرص على هذا حماية للشركة وللمؤسسة ولغيرها ، إذاً هذا لا يمنع – سعادة العضو – من أن ندقق ونراقب على بعض الأشخاص الذين يقومون بالضبط بالنقطة التي ذكرتها وهي إنشاء شركات في فترات معينة ومن ثم يضطرون للانسحاب أو بيع أسهمهم فيها ، طبعاً متى ما كانت هذه العملية متكررة لعدة مرات فهناك إجراءات رقابية نقوم بها في عملية التأسيس المستقبلي بالنسبة لهؤلاء الأشخاص وقد جاءتنا حالات واتخذنا قرارات فيها ، فنقطتك هذه في محلها 100% .

النقطة الثانية ، فيما يتعلق بنظام الوساطة المالية وبأن الشرط موجود على أساس أن الوسيط يستطيع الدخول في أكثر من شركة وساطة كشريك ولكن بنسبة أكثر من 5% ، وبشكل عام قانون الشركات إذا كان الشخص مواطن بإمكانه أن يملك 100% أو 50% وهذا لا شيء يحده لكن نحن ارتأينا في شركات الوساطة الوضعية وحساسية الموضوع والاطلاع على المعلومات التي قد تكون أحياناً جوهرية حاولنا أن نحد من هذا التصرف بحيث يستطيع المواطن أن يأخذ نسبة 5% في هذه الشركة والشركة الثانية والثالثة ، وبالتالي أنا لا ألغي القانون كاملاً ولكن وضعت بعض الأمور التي ربما تحد من قضية أن الشخص يكون مالكاً لنسبة معينة في شركات أخرى .

وبالنسبة لقضية ضوابط التداول بالهامش - حتى نعطي فكرة عن ماهية التداول بالهامش - فهو أن تقوم شركة وساطة بتمويل نسبة من القيمة السوقية للأوراق المالية الممولة بالهامش وذلك بضمان الأوراق المالية الموجودة في حساب التداول بالهامش أو بأية ضمانات أخرى وهذا هو التعريف ، والآن الإجراءات هي نفسها فهناك حسابين دائماً لدى شركات الوساطة ، حساب نقدي وهو الخاص بالتداولات التي يقوم بها الوسيط في عمليات البيع والشراء اليومية وهو إجراء عادي ومتعارف عليه ، والآخر لابد أن يفصل الوسيط بين حسابين ، حساب تداول نقدي وحساب آخر يسمى بحساب التداول بالهامش ، وهذا مخصص – فقط – للمقاصة ويتم فيه التعامل مع الأوراق المالية الممولة – فقط – بالهامش ، أيضاً هناك شرطين موجودين بالنسبة للتعامل مع حساب التداول بالهامش ، الشرط الأول أن يكون هناك هامش أولي وهو مبلغ يودعه العميل في حساب التداول بالهامش من مبالغ الأوراق المالية بناءً على النسبة التي تقررها هيئة الأوراق المالية وهي نسبة 50% . وهناك هامش آخر وهو هامش صيانة وهو يعتبر كحد أدنى مقرر من الهيئة ويكون بمساهمة من العميل في القيمة السوقية للأوراق المالية بحساب التداول بالهامش بعد شراء الورقة المالية التي اشتريت بالتداول بالهامش ، فهذه ثلاث إجراءات رئيسية ، أولاً : الفصل في الحسابات ما بين حساب التداول بالهامش وحساب التداول النقدي ، وخلق هامشين ، هامش أولي وهامش صيانة ، فالهامش الأولي 50% وهامش الصيانة هو 25% .

السؤال الأخير والرابع هو البيع على المكشوف ، وأحب أن أوضح نقطة بأن هذا الإجراء أعطي – فقط – لجهة واحدة وهي صانع السوق ، ولا يوجد لدينا إلا جهة واحدة أعطيت هذا الحق وهو بنك أبوظبي الوطني كصانع سوق في الدولة ولم يمارس عمله في هذا النشاط إلى الآن ، فأي بيع على المكشوف يعتبر مخالفة ، ولابد أن الأنظمة في الهيئة ترصد هذا النوع من التداول في الأسواق ، وإذا وجدت أو عرف أحد عنها فلابد من تبليغ الهيئة عنها .

أتمنى أن أكون قد أوضحت النقاط الأربع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، تفضل أخ أحمد الأعماش .

سعادة / أحمد عبدالله الأعماش :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً جزيلاً يا معالي الوزير على ردك الشافي والكافي ولكن أرجو التوضيح بالنسبة لموضوع تحديد القيمة حول التداول بالهامش ، فهناك شركات لها قيمة وشركات أخرى لها قيمة أخرى ، تعميم القانون على أن يكون 50% كحد أعلى لجميع الأسهم هذا لا يتوافق مع قيمة الضمان المطلوبة لحماية المساهم الذي يبيع ويشتري في السوق ، لكن – معالي الرئيس – أود أن أشير إلى النقاط التالية .

أولاً : على الرغم من التقييم الإيجابي الذي صدر في تقرير الصندوق الدولي والذي رجح أن تحافظ الموازنة الإماراتية – وهذا شيء إيجابي وكما نشير إلى السلبيات فلابد أن نشير إلى الإيجابيات – على فائض عام في الأعوام الستة القادمة بمعدل 6-10.5% من الناتج المحلي الإجمالي والاستمرار في تقييم وضع ائتماني سيادي قوي للإمارات وهذا مفخرة لنا ونرجو أن نشير إليه حتى يكون الجميع على علم به .

هذه المكانة التي وصلنا إليها – معالي الرئيس – تحتاج إلى دعم وإلى حماية والأخذ بنظر الاعتبار أكثر من خيار ، خصوصاً الآن بعد انخفاض أسعار النفط – كما أشار معالي الوزير والأخ عبدالله – ، وأن النفط له تأثير غير مباشر على الهيئة وليس له تأثير مباشر ، هذا الانخفاض بنسبة 50% يجعل الأسواق الناشئة في العالم – معالي الرئيس – هي بيئة مناسبة لانتقال رؤوس الأموال من الإمارات إلى الأسواق الناشئة الأخرى ، وبالتالي هذا يستدعي من الهيئة اتخاذ إجراءات سريعة للحفاظ على هذه السيولة الموجودة في الدولة وفي أسواقنا ، وذلك من خلال خلق بيئة استثمارية جاذبة وآمنة من خلال الشفافية والإفصاح والعمل على خلق وعي ثقافي استثماري لتحقيق سلوك التعامل ويحقق ويقود إلى تحسين الأسواق من الهزات والخسائر أو التقليل منها ، ويجعل ذلك سبباً رئيسياً لانتقال رؤوس الأموال من الإمارات إلى خارجها ، هذه النقطة الأولى .

معالي الرئيس ، ثانياً : ضرورة توسيع وتنويع قاعدة المستثمر المؤسسي ، فالآن نحن لا يوجد لدينا ثقافة أو معلومة أو عمل للمستثمر المؤسسي ، فلدينا صناديق استثمارية وصناديق التقاعد وشركات التأمين وتطوير الأدوات والوسائل اللازمة لهذا المستثمر وتطوير وظيفة صناع السوق، وصناع السوق – قال معالي الوزير أنه فقط – هو بنك أبوظبي الوطني للسحب على الهامش ، لكن أرجو من معالي الوزير التحقق من هذا الأمر حيث أن هناك معلومات في السوق تقول أن السحب على الهامش استعمل في دولة الإمارات وبكثرة وكان من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى

انهيار الأسواق في الأيام الأخيرة . حيث أن صناع السوق محوراً هاماً من محاور تطوير أي سوق مالي لما لذلك من أثر كبير على تحسين إدارة المخاطر، لأن أهم شيء هو حماية الأسواق من إدارة المخاطر وتعزيز الحفاظ على السيولة في الأسواق المالية من خلال الشفافية والإفصاح ، فبالتالي – معالي الرئيس – نطلب من معالي الوزير الاهتمام بعملية صناع السوق .

ثالثاً – معالي الرئيس - : لابد من وجود سياسة أمن اقتصادي تراقب التداولات المشبوهة ، وأكرر – التداولات المشبوهة – والتي قد تكون لديها نية الإضرار لأن هناك نوايا للإضرار باقتصادنا ، فيجب أن تكون هناك آلية لمراقبة التعاملات المشبوهة التي لديها نية بالإضرار بأسواق المال ، ولا توجد في هيئة الأوراق المالية وحدة منفصلة للرقابة إنما توجد إدارة الشفافية بشكل عام ، وبالتالي أنا أطالب بأن تكون هناك وحدة خاصة للرقابة حتى نضبط أسواقنا وتكون بأيدينا لا بأيدي غيرنا ، وحتى تكون لدينا القدرة على متابعة التداولات عبر الوسطاء سواء المباشرة أوغير المباشرة وعن طريق الانترنت المستترة غير حسابات تجميعية ، فهناك حسابات تجميعية – معالي الرئيس – متسترة لخلق الضرر لاقتصادنا خاصة من المناطق الحرة .

رابعاً – معالي الرئيس - : هناك في سوق الإمارات أداة يسمونها " Sell Breaker " ، هذه الأداة تستعمل للتدخل في حالة حدوث هلع أو ضرر والذي يستخدم عند هبوط الأسواق بأكثر من مرة ، وأود أن أشير كمقارنة فقط ، قامت هيئة الأوراق المالية الأمريكية "SEC" بإيقاف مؤقت للبيع على المكشوف عدد (799) سهماً بتاريخ يوم واحد فقط وهو 18 سبتمبر 2008 ، بينما لم تقم أسواق الإمارات بتطبيق هذه الآلية إلا مرة واحدة في سوق أبوظبي ولمدة خمس دقائق وجميع المسؤولين في الهيئة يتفرجون والمليارات تتبخر من أسواق الإمارات ولم يتم اتخاذ أي إجراء من الهيئة .

الإفصاح – معالي الرئيس – حول كبار الملاك نسبة 5% لمدة أسبوع بينما في السوق السعودي يتم ذلك يومياً ، لماذا لا يتم الإفصاح عن تملك كبار المساهمين الذي يزيد نسبة تملكه عن 5% يومياً والآن التحديثات الإلكترونية متوفرة ويجب أن يكون ذلك ، لذلك تملك المساهم أو المستثمر في مكاتب الوساطة لحد 5% يعطيه فرصة بأن لا يفصح ، وبالتالي هو استغل فرصة عدم امتلاكه نسبة 5% ليهرب من الإفصاح ، فأنا أقترح تعديل هذا النظام والأخذ بعين الاعتبار بأن هذا النظام يقع منه ضرر كبير على المساهمين الصغار الذين ليس لديهم ثقافة ومعرفة في عملية متابعة مصالحهم في السوق ، لذلك – معالي الرئيس – أطالب معالي الوزير والأخ رئيس الهيئة أخذ هذه الملاحظة بعين الاعتبار لما لها من أهمية ، وشكراً جزيلاً معالي الرئيس وشكراً معالي الوزير .

معالي الرئيس :

شكراً الأخ أحمد الأعماش ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، هناك بعض النقاط طيبة ونحن نؤكد عليها كهيئة أوراق مالية بأن نهتم أولاً بقضية الاقتصاد الوطني وجذب الاستثمارات والصناديق – أيضاً – خاصة مع ترقية سوق الإمارات إلى سوق ناشئة ، وكما لاحظتم في بداية السوق لابد أن تتأثر بالترقية من سوق إلى مستوى آخر وهذا بالطبع يجذب صناديق معينة وهي " MSCI" إلى السوق بحيث أن السوق له قيمة ووزن معين بناءً على المعايير التي وضعت من قبل "MSCI" .

بالنسبة لقضية تملك نسبة 5% في الأسهم وأن يكون هناك إفصاح عنها بشكل يومي فقد تم الأخذ بهذا الإجراء وهو الآن يومي في الأسواق .

القضايا الأخرى فيما يتعلق بحماية البيئة الاستثمارية في دولة الإمارات والإجراءات التي تقوم بها الهيئة والأسواق ، فكثير من الأنظمة الموجودة اليوم في الهيئة – كما ذكرنا – هي 54 نظام ، وهناك – كذلك – نظام الكتروني وهو " SMART " وهو يكشف الكثير من الأمور التي تحدث في الأسواق مثل التلاعبات ، وهي عبارة عن أربع شاشات رئيسية لأشخاص يراقبون التداولات التي تتم على هذه الشاشات بطريقة مباشرة وهي تختلف عن الشاشات التي ترونها ويراها الناس بشكل عام ، وبالإمكان أن نأخذ أي جزئية في أي ساعة ونقوم بتحليلها تحليلا كاملا ، وأعتقد أننا أحضرنا فيلماً قصيراً عن هذا النظام ، فالحقيقة أن هذا النظام " SMART " ساعدنا في كشف الكثير من الأمور المتعلقة ببعض التصرفات التي تحدث في الأسواق المالية ، ونحن دورنا كهيئة أوراق مالية نشرف وننظم و - أيضا - نراقب ، لكن - كما ذكرنا - الأسواق - أيضا - لها دور في هذا الموضوع ، وكانت هناك مبادرات كثيرة من الهيئة حتى قبل الأسواق أحيانا في بعض التصرفات التي لاحظناها من هذه التداولات وعبر هذه الأنظمة ، فنحن نؤكد مرة أخرى أن سوق الإمارات في الوقت الحاضر وهيئة الأوراق المالية هي من أفضل هيئات الأوراق المالية على مستوى العالم العربي ، وأيضا حتى من ضمن الهيئات ذات المستوى العالي في التقييم الدولي ، وهذا ليس بيدنا وإنما يحتاج إلى تقييمات دولية أخرى ، فنحن دائما نتطلع - ان شاء الله تعالى - أن نكون أفضل ، وحتى نكون الأفضل – كما ذكرت سعادتك - لابد أن يكون هناك تواصل مع الجهات الأخرى ، ولا بد أن نضمن أن لا تأتي جهات أخرى وتؤثر على أسواقنا بطريقة أو بأخرى ، ولابد أن نشدد – أيضا – على العقوبات في قوانيننا لأن قانون الأوراق المالية لا زال فيه ضعف في قضية العقوبات ، فلابد أن نعالج هذا الوضع ، وقد قمنا بإجراءات معينة حول هذا الموضوع وأعتقد أننا سنناقشه في سؤال آخر ، لذلك أنا أؤكد لك – سعادة العضو – أننا مهتمين

جدا بهذا الجانب ونؤكد مرة أخرى بأن الهيئة – إن شاء الله تعالى - ستستمر في هذا النمو ، وأيضا في القدرة على إعطاء وضع أفضل للاقتصاد الإماراتي .

معالي الرئيس ، إذا أردتم أن نعرض لكم فهو يفسر أشياء كثيرة .

معالي الرئيس :

هل تريدون مشاهدة هذا الفيلم للتوضيح ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

تفضلوا بعرض الفيلم ، وتفضل يا أخ عبيد الزعابي بالشرح .

سعادة / د. عبيد الزعابي : (نائب الرئيس التنفيذي للشؤون القانونية والإصدار – هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، النظام الذي يستخدم هو نظام " SMART " ، وهو نظام يستخدم في رصد التلاعبات وتحليلها ، وبداية سوف نشرح بشكل مختصر جدا عن هذا النظام .

هذا النظام يتكون من أربع شاشات هي :

الشاشة الأولى : هي " شاشة الماس " والتي من خلالها تصدر التنبيهات .

الشاشة الثانية : هي عبارة عن شاشة اسمها شاشة " اسبرد " يتم من خلالها تحليل التلاعبات .

الشاشة الثالثة : هي شاشة " الربلي " والتي من خلالها إعادة الجلسة والاطلاع كيف تمت حركات التداول .

الشاشة الرابعة : وهي الشاشة المائية طبعا ، وهي عبارة عن شاشة التقارير ، ومن خلالها من الممكن أن نطلع على التقارير الاستعلامية خلال فترة معينة سواء كانت جلسة أو مدة معينة يختارها المحلل المالي .

(شرح من خلال الفيلم)

سنقوم حاليا بشرح إحدى حالات التلاعب التي تمت في الماركت " السوق " بتاريخ 1/8 على الورقة المالية " ديار " حيث ظهر على الشاشة الرئيسية " الماس " عدد من التنبيهات منها كإنذار تنفيذ أوامر كبيرة وبتحليل الشاشة ظهر ارتفاع رأسي على السهم ، الآن أردنا أن نعرف من هو المستثمر المشتري حيث يظهر لي على جانب الشاشة المستثمرين المشترين ، وفي الجهة العليا منها يظهر لنا المستثمرين البائعين ، وقد أردنا أن نعرف من هو المستثمر الذي تسبب برفع السهم عموديا حيث ظننا أنها شركات الإمارات ، وأردنا أن نعرف إذا كان هناك مستثمر آخر استفاد من عملية ارتفاع السهم ، فكان فعلا هناك مستثمر آخر قام بالبيع مباشرة بعد ارتفاع السهم واستفاد من

فروق الأسعار فوجدنا أنها شركة السور ، الآن كان عندنا اشتباه بوجود علاقة ما بين المستثمر البائع والمشتري لذلك رأينا مدى تكرار البيع الذي نفذ في الماركت ، وهنا في جلسة أخرى بتاريخ 1/23 حصل ارتفاع رأسي للسهم أثناء الجلسة ، وأردنا أن نرى من هو المستثمر الذي قام بالشراء فوجدنا أنها شركة (ig) وهناك مستثمر آخر قام بمساعدة المستثمر الأول وشراء كمية أخرى وهي شركة الاتحاد ، بعد ارتفاع السهم أردنا أن نرى إذا كان هناك مستثمر استفاد من الارتفاعات ، فوجدنا فعلا أن هناك مستثمر باع كمية كبيرة حيث باع حوالي عشرين مليون سهماً واستفاد من فروق الأسعار وهي شركة السور ، فالآن أصبح عندنا حالتي تلاعب مع الاشتباه بوجود علاقة ما بين المستثمرين المشترين والبائعين ، ولذلك استعنا بفريق التفتيش والذهاب لشركة الوساطة وتجميع المستندات والأوامر وجميع الملفات فتبين لنا أن جميع الشركات التي قامت بالتداول سواء كانت البائعة أو المشترية يديرها شخص واحد هو مستثمر اسمه " محمد " أي أن هناك علاقة ما بين المستثمرين البائعين والمشترين ، وبالتالي توفرت لنا الأدلة المادية الكافية لإثبات التلاعب وتم تحويل الموضوع إلى دائرة التنفيذ والمتابعة لاتخاذ الاجراءات القانونية تجاه المستثمر .

عندنا – أيضا – حالة ثانية حصلت من خلال ما يعرف بالـ " front running" ، وهي عبارة عن مستثمر يقوم بتتبع أوامر مستثمر آخر للاستفادة من أوامره ومن فروق الأسعار ، فعندنا في تاريخ 5/1 على الورقة المالية (dfm) ظهر عدد من التنبيهات منها أوامر عالية ، فأردنا أن نرى ماذا حصل في السهم فوجدنا أن هناك مستثمر باع كمية كبيرة أثناء الجلسة ، وأردنا أن نعرف من هو فوجدنا أنه بنك الاستثمار ، واردنا أن نعرف إذا كان هناك مستثمر آخر استفاد من هبوط السهم فوجدنا أن هناك مستثمر اشترى عند أقل نقطة سعرية مستفيدا من هبوط السهم واسمه " طالب " وبعد هبوط السهم يحصل ارتداد لتصحيح سعر السهم ، فأردنا أن نرى إذا كان المستثمر الذي اشترى عند أقل نقطة سعرية استفاد بعد ارتداد السهم فوجدنا أنه باع مرة أخرى نفس الكمية التي اشتراها مستفيدا من فروق الأسعار ، فهو اشترى كمية (500) ألف سهم وباع نفس الكمية بعد ارتداد السهم ، أردنا أن نتأكد من الناحية التاريخية لنرى مدى تكرار أسلوب التلاعب وتتبع المستثمر لأوامر البنك فوجدنا أنه في عدد من الجلسات قيام البنك ببيع كميات كبيرة بسعر منخفض ووجدنا أن المستثمر الآخر الذي يقوم بتتبع أوامر البنك يقوم بالشراء في كل مرة عند أقل نقطة سعرية يقوم البنك بالبيع عليها ، وبعد ارتداد السعر في كل مرة وجدنا أنه يبيع نفس الكميات التي يشتريها على أسعار مرتفعة مستفيدا من فروق الأسعار ، وقد استعنا بفريق تفتيش والذهاب إلى شركة الوساطة وتجميع الأوامر والملفات فتبين لنا أن المستثمر الذي يقوم

بتتبع أوامر البنك هو نفسه الذي يقوم بإصدار أوامر البنك ، كما أنه يعمل داخل البنك بمنصب نائب الرئيس التنفيذي ، فهو الذي يقوم بأوامر البنك ويتتبعها ويستفيد من فروق الأسعار ، وبالتالي توفرت لنا الأدلة الفنية ودعمنا الأدلة الفنية بالأدلة المادية وتم تحويل المستثمر إلى إدارة التنفيذ والمتابعة لاتخاذ الاجراءات القانونية تجاه المستثمر ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، هذا يعطينا فكرة كاملة بالضبط ، فنحن نتكلم عن وجود أنظمة وكيف سنطبق هذه الأنظمة ، وهذه الأنظمة من ضمنها - طبعا - كيف نستطيع الوصول إلى هذه البيانات والمعلومات من خلال نظام مثل نظام " سمارت " الموجود في هيئة الأوراق المالية والسلع ، أعتقد أن هذا من الممكن أن يطمئن الأخوات والإخوة أعضاء المجلس ، وأيضا حتى المتعاملين مع الأسواق بأن الهيئة هي هيئة رقابية ونعرف كل شيء يحصل في السوق ، وبالتالي كيف نعالج هذه الأمور ، والحقيقة لا نستطيع دائما أن ننشر ما يجري في الصحف لأن هناك تحقيقات وأمور كثيرة تتم قبل أن نصل إلى قرار معين سواء أن هذا كان غير مخالف أو مخالف ونحيله إلى الجهات المعنية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا ، بلا شك أن سعادة الأخوات والإخوة الأعضاء يدركون مدى تعقد موضوع الأسواق المالية لأنها كما ذكرنا تعتبر أسواق ناشئة مضى عليها (14) سنة ، ولا بد أن فيها مصالح متضاربة واستثمارات أجنبية ، وفيها تعقيد كبير ، فنحن نثمن ونقدر جهد الوزارة في الاستعانة بأحدث التقنيات الحديثة في هذا المجال ، والاخوة - أيضا – يطرحون قضايا كثيرة لها علاقة بهذا الموضوع ، الكلمة الآن للأخ محمد الرقباني .

سعادة / محمد سعيد الرقباني :

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا لمعالي الوزير .

معالي الرئيس ، تهتم القيادة الرشيدة بتشجيع الابتكار ودعم أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ودورها في اقتصاد الدولة ، فما هي مجالات التعاون والتنسيق بين الهيئة ومؤسسات تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

أنا سأتكلم الآن عن هذا الموضوع كوني – أيضا - وزير اقتصاد ورئيس الهيئة ، مشروع القانون الخاص بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة أعطي لوزارة الاقتصاد وناقشناه معكم في المجلس وتمت الموافقة عليه ، والآن نحن في المرحلة الثانية منه وهو تشكيل المجلس الخاص بالمشاريع الصغيرة المتوسطة ، وهذا طبعا عرض على مجلس الوزراء كذلك ، والخطوة التالية هي أننا سننطلق - إن شاء الله تعالى - إلى المبادرات ، وهذه المبادرات سوف تكون – إن شاء الله تعالى - مبادرات تتعلق بقطاعات مختلفة ومن ضمنها - طبعا - قطاع الخدمات المالية في جزئيتين الأولى تتعلق بتحديد ما هي القطاعات التي من الممكن أن يساهم فيها المواطنين وبالأخص في المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، وقد تكون شركات الوساطة أحد الأمثلة التي من الممكن أن نأخذها بعين الاعتبار ، ولكن لابد من تهيئة هذه الكوادر بحيث يصبحون قادرين تحت مظلة الحكومة وتحت مظلة المجلس الخاص بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة ، فهذا المجلس ستكون له سياسة وتوجه بالتوطين والتدريب في مجالات معينة للمشاريع الصغيرة ، وهذا يعطي مجالاً – إن شاء الله – للتشاور مع هيئة الأوراق المالية في هذا الأمر ، وسيكون لها دوراً فيه ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل أخ محمد الرقباني .

سعادة / محمد سعيد الرقباني :

شكرا معالي الرئيس ، حسب المادة رقم (3) من قانون الهيئة التي تنص على : " تهدف الهيئة إلى العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي " وفي التقرير الذي أصدره السوق أنه من قائمة عشرين شركة الأسوأ في أسواق الخليج جاءت خمس شركات من الإمارات بنسب انخفاض تصل إلى 62% ، وهناك خسائر تكبدتها شركات في قطاع آخر تصل خسائرها إلى 50% ، فما هو دور الهيئة في مراجعة أداء هذه الشركات لضمان الاستقرار المالي والاقتصادي ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

فقط للتوضيح ، هل المقصود الأسوأ من ناحية أدائها في السوق أم أدائها كشركات ؟

معالي الرئيس :

تفضل أخ محمد .

سعادة / محمد سعيد الرقباني :

أقصد من ناحية أدائها في السوق يا معالي الوزير .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

طبعا يجب أن ننظر إلى ما هي المسببات ، فإذا نظرنا إلى مجال الطاقة والانخفاضات ، وأنا آخذ هنا بالقطاعات ، ففي قطاع الطاقة كان هناك انخفاض تقريبا بنسبة 45% ، وأعتقد أن الجميع يعرف ما هو السبب ، فهذا القطاع له ارتباط بالبترول والنفط ، فمثلا النفط الكل يعرف انه انخفض من مائة دولار إلى أمس أعتقد 48 دولار ، فهذا مؤثر رئيسي انعكس طبعا على أداء هذه الشركات ، أما بالنسبة للبقية فمعدلات الانخفاض هي ما بين (6 – 8%) ، والاتصالات مثلا كغطاء انخفضت تقريبا 11% ، وقد تكون لها أسباب معينة لإحدى الشركات التابعة لها وارتباطها بإحدى الدول المجاورة ، وهذا هو تحليلي الأولي ، أما بقية النسب فأعتقد أنها نسب معقولة وليست بكثيرة ، فالصناعة مثلا انخفضت في حدود تقريبا 6% ، والتأمين تقريبا في حدود 6% كأداء ، لكن أعتقد أن هذا جزء من المعيار العام ، فهناك ظروف معينة تؤثر ضمن مرحلة معينة ، وبالتالي فهذه السنة الانخفاضات كانت غير عن السنة الماضية ، ففي عام 2013 كان الأداء ممتاز جدا حيث وصلنا إلى أكثر من 107% بالنسبة لسوق دبي ، وأعتقد نسبة 69% أو 67% في سوق أبوظبي ، فكانت هذه الارتفاعات عالية وجيدة ، وكانت الأفضل على مستوى الأسواق العالمية أو من أفضل خمسة اسواق ، وأعتقد أن نسبة الـ 45% مصدرها قطاع الطاقة مع ان قطاع الطاقة في عام 2013م ارتفع تقريبا 32% ، وأعتقد أن الأخ عبدالله الطريفي لديه تعليق حول هذا السؤال .

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكرا معالي الرئيس ، أعتقد أن هذا السؤال في محله ، فهناك عدد من الشركات – كما تفضلت سعادة العضو – كان أداؤها غير المتوقع ، ولذلك قامت الهيئة بتشكيل فرق للتفتيش على هذه

الشركات ومن ثم رصد عدد من المخالفات وعدد من المواضيع التي تقوم بها هذه الشركات ، وأنا الحقيقة لا أريد أن أسمي هذه الشركات ، ولكن تم الإفصاح عن البيانات الخاصة بهذه الشركات للأسواق فورا ، ومن ثم تم أخذ الإجراءات الخاصة من متابعة عمل هذه الشركات بشكل دوري حيث طلبنا منهم تقارير شهرية بالنسبة لأدائهم وعملهم ولتصرفاتهم خلال الفترة القادمة حفاظا من الهيئة على المستثمرين وعن أصحاب الأسهم أو حملة الأسهم في هذه الشركات ، وبعض هذه الشركات – كما تعلمون معالي الرئيس ، أصحاب السعادة الأعضاء - مرت بظروف صعبة خلال الأزمة المالية ، وغني عن التعريف - حقيقة - الأسماء يمكن تكون موجودة ، والجميع يعرف هذه الشركات ، وقد قامت الدولة مشكورة بمتابعة عمل هذه الشركات ، وإحدى هذه الشركات كانت متعثرة ورجعت مرة أخرى إلى السوق ، والآن - الحقيقة – هي في طور الانطلاق ، أما الشركة الأخرى فهي بانتظار أن يتم إدراج أسهمها مرة أخرى بعد معالجتها خلال الأربع أو الخمس سنوات الماضية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة الآن للأخ أحمد بالحطم العامري .

سعادة / أحمد محمد بالحطم العامري :

بسم الله الرحمن الرحيم ، معالي الرئيس ، معالي الوزير ، نشكر معالي الوزير وهيئة الأوراق المالية على ما يقدمونه للدولة ، والحقيقة لابد من ملاحظات ، ففي قرار مجلس الهيئة رقم (3) لعام 2000م في شأن النظام الخاص بالإفصاح والشفافية اختصرت - حاليا - على أعضاء مجلس الإدارة فقط ، ولكن هناك إدارة تنفيذية لديها السلطة ولديها الاطلاع التام للاستطلاع الأكثر لكن لم تتوخى الشفافية والإفصاح ، لذلك تتهرب هذه الإدارة ولا يحاسب أحد على الأخطاء المتكررة ، لذلك أطلب أن يكون الإفصاح لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لذلك :

عندما تطرق سعادة الأخ عبد الله الطريفي وقال انها تشريعية وليست قانونية ، نحن نسأل ويسأل الجمهور ما هي الجهة الرقابية للأوراق المالية ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، الأخ أحمد يسأل عن دور الرقابة على الطاقم التنفيذي في هذه الشركات ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، هذا موجود في بعض المواد ومن ضمنها المادة (35) ، فهذا النظام شمل المطلعين والتنفيذيين ، وبالتالي فأي مطلع أو شخص تنفيذي اطلع على البيانات واستغلها بطريقة

أو بأخرى فهناك عقوبات واردة في هذا الشأن ، فبالتالي هو لابد أن يكون جزء من قضية ونظام الإفصاح والشفافية .

لو سمحت معالي الرئيس بتوضيح الجزء الثاني من السؤال .

معالي الرئيس :

هو نفس الموضوع وهو أن هناك دور آخر للهيئة بالإضافة إلى دورها التشريعي وهو دورها الرقابي ، وبالتالي فهو يود التأكيد على هذا الموضوع ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

نعم ، نحن – طبعا سعادة العضو – جهة رقابية أيضا صحيح ، وأنتم رأيتم البرنامج الذي عرضناه قبل قليل فيما يتعلق بنظام سمارت ، فهذا ليس موجود في الأسواق وإنما عندنا ، فدورنا الرقابي موجود ، ولا نقول أننا فقط ننظم ونصدر قوانين وتنظيمات ، ولكن أيضا نطبق الآليات في بعض هذه الأنظمة ، ومن ضمنها هذا النظام الذي شاهدتموه قبل قليل ، وكذلك نظام الـ (xprl) الذي يعطي التقارير الربع سنوية والنصف سنوية والسنوية ، فنحن نعمل أيضا في مبدأ الرقابة ، ونأخذ هذا بعين الاعتبار ، وشكرا .

معالي الرئيس :

أخ أحمد العامري ، هل لديك ملاحظة أخرى ؟ تفضل .

سعادة / أحمد محمد بالحطم العامري :

لا يسعني إلا أن أشكر معاليك ومعالي الوزير ، وبما أن الهيئة تقوم بدور رقابي فهذا يوجب علينا أن نطلب منها وضع كنترول على المتسببين فيما يحصل في الأسواق ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة الآن للأخ علي النعيمي .

سعادة / علي عيسى النعيمي (مراقب المجلس)

شكرا سيدي الرئيس ، والشكر موصول كذلك للحضور الكريم ، ونكرر ترحيبنا مرة أخرى بمعالي الوزير ، وكذلك سعادة مدير عام هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع ، وفريق العمل المصاحب لهم ، وكذلك نيابة عن اللجنة أكرر شكري مرة ثانية لما بذلوه من تعاون كامل مع اللجنة المالية والاقتصادية والصناعية .

معالي الرئيس ، مداخلتي سوف تكون مركزة حول المحور الرابع من هذا الموضوع وهو دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة ، حيث تشير العديد من الوقائع والأحداث أن بعض مكاتب

الوساطة قد تكون هي السبب في خلق العديد من العمليات غير المشروعة كما رأينا قبل قليل في الفيديو الذي عرضه الإخوة ، وهذه العمليات غير المشروعة أضرت - حقيقة - بالأسواق المالية والمستثمرين ، وقد ثبت بحق بعض هذه الشركات تجاوزات عديدة في عمليات التداول بالهامش والبيع على المكشوف ، وتشير مصادر إعلامية بأن شركات الوساطة في أسواق الأسهم المحلية نمت أرباحها بنسبة 380% خلال النصف الأول من العام 2014م ، ونحن - الحقيقة - نؤيد قيام الهيئة مؤخرا بإقرار ضمان بنكي بقيمة خمسين مليون درهم على هذه الشركات حيث أنه مما لا شك فيه أن مثل هذه الضمانات هي لحفظ حقوق المستثمرين ، ومن جهة أخرى سوف تساعد هذه الضمانات على تصنيف شركات الوساطة المالية ، والتحقق من ملائتها المالية ، فأنا حقيقة أطالب بالإسراع في تطبيق هذا القرار وعدم التردد وذلك حفاظا على حقوق المستثمرين وسلامة السوق المالي .

معالي الرئيس ، تشير بعض المصادر الخاصة كذلك قيام بعض الوسطاء وبعيدا عن رقابة الهيئة بعمليات اختلاس وعمليات تداول بحسابات وهمية أو بحسابات دون علم أصحابها وتزوير تواقيع العملاء على مستندات فتح حسابات المستثمر أو مستندات الوكالات التي تسمح للوسطاء بالتداول بأسماء العملاء علاوة على تعاون بعض المستثمرين الجشعين مع بعض الوسطاء المخادعين مقابل عمولات تدفع لهؤلاء الوسطاء بالشراء بأسعار منخفضة لأسهم محددة ، فيقوم هؤلاء الوسطاء بتنفيذ عمليات تداولات وهمية بنية رفع أسعار هذه الأسهم وبعد فترة يقوم هؤلاء المستثمرين ببيع هذه الأسهم بعد أن قاموا برفع قيمتها بصورة غير مشروعة من خلال وضع طلبات شراء وهمية مما تتسبب به هذه الممارسة في هبوط السوق ومعاناة المستثمرين الآخرين .

ان هذه الممارسات - سيدي الرئيس - من دون شك تلحق الضرر بسمعة أسواقنا الوطنية والمتعاملين فيها ، والسبب الرئيسي - سيدي الرئيس - يعود لضعف وفاعلية الرقابة على هذه الشركات ، فاستفساري بهذا الخصوص معالي الرئيس هو : لماذا لا تقوم الهيئة بمراجعة نظمها الرقابية وتطويرها لتكتشف هذه الممارسات غير المشروعة في وقت مبكر ؟ كذلك نكرر طلبنا بعدم التساهل في موضوع الضمان وضرورة تحديد إطار زمني لتطبيقه على جميع شركات الوساطة بالدولة في أقرب وقت ممكن ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، الأخ علي يسأل بالنسبة لمكاتب الوساطة سواء بالنسبة للضمان أو بالنسبة للممارسات غير القانونية من الحسابات الوهمية والتزوير وتعاون المساهمين الجشعين والوسطاء

الفاسدين للعب بالسوق ، فما هي الأدوات الرقابية وكيف تطور للسيطرة على هذه المسألة ؟ تفضل.

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكرا معالي الرئيس ، أعتقد أن سعادة العضو أشار إلى نظام الوساطة في الأوراق المالية وهو رقم (27) لعام 2014م ، هذا النظام مهم جدا ، فقد أعطانا فرصة في قضايا كثيرة تتعلق بالوسطاء فيما يتعلق بشروط ترخيصهم والكادر الفني وطلبات الترخيص وطريقة قيد الشركة والتزاماتهم والأنظمة الداخلية ، أي أن هناك أمور تفصيلية كثيرة حددها هذا النظام ، وأعطى - فعلا - قوة للعملية الرقابية بالنسبة لهيئة الأوراق المالية .

النقطة الثانية التي آثارها سعادة العضو تتعلق بالضمان ، نحن نعرف أنه كان في الإعلام قبل بضعة أيام كلام كثير عن موضوع الضمان من بعض الوسطاء ، ولكن من يقرأ تحليل وتعليق الوسطاء يجد أن أغلبهم كانوا مع قضية الضمان ورفع قيمة الضمان إلى خمسين مليون بحكم أن هناك مسؤوليات على شركات الوساطة ، نحن كما ذكرنا أصدرنا هذا النظام وأعطيناه فترة زمنية والآن نقوم بتطبيقه ، والهدف الرئيسي من هذا كله أولا أن ندعم مكاتب الوساطة التي تستطيع فعلا أن تقوم بعملها بناء على هذا النظام ، وبناء على المعايير التي حددت في هذا النظام ، وإذا نظرنا إلى أعداد أو شركات الوساطة على مستوى دولة الإمارات نجد أنه يوجد في دولة الإمارات (49) شركة وساطة مالية ، بينما مثلا في الكويت يوجد (14) شركة وساطة ، وفي السعودية يوجد - تقريبا - (38) أو (39) شركة ، ونحن نعلم أن السوق السعودي أكبر من السوق الإماراتي ولكن عدد الوسطاء عندنا أكبر من الوسطاء في المملكة العربية السعودية ، والهدف من هذا ليس العدد ، وربما يكون العدد بالنسبة لنا كهيئة الأوراق المالية فيه دخل ، لأنه كلما زاد الوسطاء كلما تحصل على دخل بالنسبة لك ، لكن نحن لا ننظر إلى هذا الجانب وإنما ننظر إلى كيف نرتقي بهذه الخدمة التي تقدم بالنسبة للأسواق المالية ، وهناك – معالي الرئيس ، سعادة العضو – اجراءات اتخذت خلال السنوات الماضية كلها كان من ضمنها مخالفات لشركات الوساطة ، وأنا هنا أعطيكم رقماً من عام 2005 إلى عام 2014م ، فإجمالي المخالفات – سعادة العضو – في هذه الفترة وصلت إلى أكثر من (1346) مخالفة ، من ضمنها (660) إنذار ، وغرامات مالية عددها (444) غرامة ، وعدد (65) تنبيه ، وعدد (139) حفظ وإيقاف عن التداول، وكذلك توجيه وغرامات كثيرة اتخذت ضد شركات الوساطة ، ونحن حسب هذا النظام

نتوقع أن يكون الكشف عن هذه المخالفات أفضل وأكبر بحكم أننا أوجدنا نظام نستطيع بواسطته أن نخالف ونحد من عدد المخالفات في شركات الوساطة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل الأخ علي النعيمي .

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مراقب المجلس)

شكرا سيدي الرئيس ، الحقيقة مداخلتي الأخيرة - كذلك – هي أنني أود التأكيد فيها على موضوع هام يختص - كذلك - بشركات الوساطة ، حيث تشير كل الدلالات لأهمية تشجيع شركات الوساطة للمبادرة بالتوطين وخصوصا في وظيفة وسيط مالي أو وظيفة مدير العمليات لأهمية هذين المنصبين في شركات الوساطة ، وسهولة الحصول على كوادر مواطنة مؤهلة للعمل في هذا المجال مع ضرورة قيام الهيئة بالمساهمة لتشجيع المواطنين للدخول في المجالات المالية ، وقيامها بتوفير منح دراسية للمواطنين لدراسة التخصصات المناسبة للأسواق المالية ، ومن جهة أخرى - كذلك - ضرورة إنشاء صندوقاً لدعم التوطين في قطاع الوساطة المالية ، كذلك ضرورة استحداث جائزة أفضل رئيس تنفيذي للتوطين في شركات الوساطة المالية لتشجيع الإدارات العليا في هذه الشركات لتبني كل الجهود في مجال التوطين .

ومن جهة أخرى وفي موضوع يتعلق بشركات الوساطة كذلك أرغب بالإشارة لموضوع هام وهو بخصوص قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (17/ر) لسنة 2010 بشأن إجراءات مواجهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث علمت من مصادري الخاصة بأن بعض شركات الوساطة غير ملتزمة بالقرار المذكور نظرا لعدم وجود رقابة فعالة من قبل الهيئة كما أبلغني بعض الموظفين في هذه الشركات ، فهناك قد يكون تراخيا أو استغلالاً من قبل بعض شركات الوساطة في تطبيق هذا القرار الوزاري حيث أن الغرامة لا تزيد على مئة ألف درهم بحد أقصى ولا يوجد - في الحقيقة - تدقيق فعليا من خلال إرسال المعلومات والمستندات بصورة يومية لوحدة مواجهة غسل الأموال والحالات المشبوهة مما يوفر أرضا خصبة لغسل الأموال ويعرض سمعة الدولة للخطر ، فلماذا لا يتم تطوير إجراءات الرقابة على شركات الوساطة بهذا الخصوص - كذلك - بحيث يتم إرسال كشوف ومستندات يومية لوحدة مواجهة غسل الأموال والحالات المشبوهة والتي بدورها تدقق عليها علاوة على الاستمرار في إجراءات الهيئة للتدقيق الدوري والمفاجئ لهذه الشركات ؟ كذلك اقترح على معاليه ضرورة مراجعة هذا القرار وتحديثه بما يكفل عدم استغلال بعض شركات الوساطة للثغرات الموجودة فيه مع ضرورة تشديد العقوبات والجزاءات على الوسطاء والشركات التابعين لها في حالة مخالفتها للقرار الوزاري المذكور ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الأخ علي ، معالي الوزير الأخ علي يسأل بخصوص موضوع التوطين وخصوصا الوسيط المالي ومدير العمليات في شركات الوساطة ، والرقابة على شركات الوساطة في مسائل غسل الأموال وتمويل العمليات الإرهابية وغيرها ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

بالنسبة – معالي الرئيس – لقضية التوطين طبعا كما ذكرنا وكما رأيتم في العرض الذي قدمناه هذه مهمة جدا ، ونحن أخذنا إجراءات كثيرة في هذا الجانب حيث وصلت النسبة في شركات الوساطة تقريبا إلى 22% ، ونحن – طبعا - نركز على وظائف مثل الوسيط المالي ومدير العمليات ، ولكن - أيضا - هناك معهد تدريب متخصص موجود في هيئة الأوراق المالية والسلع إلى جانب ذلك – أيضا - هناك بعثات للماجستير حيث يوجد أربع مقاعد لذلك حددت من قبل الهيئة في جامعات محلية وأجنبية أيضا ، ونحن – طبعا - بدورنا – كما ذكرت سابقا – فإن أحد أهم المعايير الموجودة في هيئة الأوراق المالية من قبل الحكومة أن يكون هناك مسعى لتوطين هذا القطاع بنسب معينة ومحددة نعمل عليها في الوقت الحاضر ، والأهم من هذا كله هو أن نهيئ الأفراد والأشخاص القادرين على أن يكونوا في هذه المسميات بالأخص في عمليات الوساطة في الأسواق المالية .

النقطة الأخرى التي أثارها الأخ العضو هي فيما يخص غسل الأموال : أعتقد أن الكل مطلع على أن هناك جهتين مسؤولتين عن هذا الموضوع هما : المصرف المركزي ، وأيضا بمتابعة هيئة الأوراق المالية هناك لجنة تم تشكيلها لهذا الموضوع ، وهناك تقارير تقدم لنا – ذكر سعادة العضو انه لا يوجد تقارير بذلك – نعم هناك تقارير ترفع ويتم التشاور فيها بين الطرفين عبر هذه اللجنة ، ويتم – أيضا – أخذ الإجراءات المطلوبة فيها .

ذكر سعادة العضو نقطة مهمة جدا فيما يخص الغرامات وأنها بحد أقصى مائة ألف درهم ، وأنا أتفق مع سعادة العضو مائة بالمائة ، وهذا ينقلنا إلى موضوع آخر وهو الحاجة إلى التعديلات المطلوبة على قانون هيئة الأوراق المالية والسلع بحيث يكون هناك تغليظ للمخالفات وأن تكون هناك عقوبات تحد من بعض الممارسات غير السليمة في الأسواق المالية ، وأنا أعتقد أن هذه من الأشياء التي يجب أن نركز عليها مستقبلا .

بالنسبة لقضية مراجعة الأنظمة الخاصة بالإجراءات الخاصة بغسل الأموال : أنا أتفق مع سعادة العضو في ذلك ، فلا بد من إعادة النظر في هذه الإجراءات ، ولكن قبل فترة تقريبا منذ عام

2010 تم تشكيل لجنة مشتركة لمراجعة الأنظمة المالية بشكل عام في الدولة سواء فيما يتعلق بالمصرف المركزي أو هيئة الأوراق المالية أو قطاعات التأمين أيضا ، والخروج بقانون مشترك لنظام مالي مشترك رئيسي عام وأنظمة خاصة لكل جهة من ضمنها الأوراق المالية والمصرف المركزي وغيره ، طبعا هذه اللجنة قامت بغالبية العمل وستقدم مشروع هذا القانون للحكومة عما قريب إن شاء الله .

معالي الرئيس :

سوف نرفع الجلسة الآن للصلاة والاستراحة لمدة عشرين دقيقة .

(رفعت الجلسة للصلاة والاستراحة حيث كانت الساعة 12.35 ظهراً)

(عادة الجلسة للإنعقاد حيث كانت الساعة 13 ظهراً)

معالي الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم ، أيها الإخوة نعود مرة أخرى ونواصل مناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع " والكلمة الآن لسعادة الدكتور يعقوب .

سعادة / د. يعقوب على النقبي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، معالي الرئيس ، يسرني في البداية أن أرحب بمعالي وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع ، وسعادة الرئيس التنفيذي للهيئة ، كما أود أن أشكر سعادة أعضاء اللجنة على إعدادهم للتقرير .

معالي الرئيس ، معالي الوزير ، نناقش اليوم موضوعا من أهم المواضيع الاقتصادية وهو موضوع الأسواق المالية التي تعتبر مؤشراتها المرآة التي تعكس الحالة الاقتصادية للدول ، وأن هذه المؤشرات تتأثر بالظروف الاقتصادية صعودا وهبوطا ، فلاحظنا الهبوط الحاد لمؤشرات الأسواق المالية العالمية والإقليمية والمحلية تأثرا بالأزمة المالية العالمية التي ظهرت بوادرها في العام 2008م ، ولاحظنا كذلك - أيضا - هبوط مؤشرات هذه الأسواق في الوقت الحالي تأثرا بهبوط أسعار النفط .

معالي الرئيس ، لقد بذلت هيئة الأوراق المالية والسلع جهودا كبيرة بالتعاون مع الأسواق المالية المحلية لتنال الأسواق المالية المحلية الترقية ضمن مؤشر مورجان ستانلي من أسواق مبتدئة إلى أسواق ناشئة ، ولقد قامت الهيئة بوضع القوانين والتشريعات والضوابط التي تنظم التعامل في أسواق المال المحلية للحفاظ على استقرار الأسواق وحمايتها من التقلبات السعرية الحادة والحفاظ على مصالح المستثمرين ، وفي الحقيقة لقد تحدث سعادة الأخ أحمد الأعماش في المحور الذي سأتطرق إليه وهو التداول بالهامش ، ولكني اتطرق إليه من وجهة نظر أخرى ،

حيث أنني أجد من وجهة نظري الخاصة أن القوانين وحتى القرارات التي صدرت تحتاج إلى إعادة النظر فيها ، وعلى سبيل المثال فإن قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (25/ر) لسنة 2008م بشأن التداول بالهامش يحتاج إلى إعادة النظر فيه من ناحية العقوبات ، حيث اكتفت الهيئة بالقرار بتطبيق عقوبة غير رادعة لا تتناسب مع فعل مرتكبي مخالفي هذا القرار وهو الإيقاف عن مزاولة أعمال التداول بالهامش ، وهو ما شجع بعض شركات الوساطة المالية على مخالفة هذا القرار وتجاوز النسب المحددة فيه واحد إلى واحد لتقوم هذه الشركات بتمويل العميل بضمان أسهمه بنسبة تتجاوز واحد إلى اثنين ، وواحد إلى ثلاثة حتى وصلت إلى خمسة ، مما اضر بالأسواق المالية المحلية في الفترة الأخيرة بالهبوط بانحدار شديد ، وقد كبد ذلك المستثمرين خسائر فادحة .

سيدي الرئيس ، لقد كان حريا بالهيئة على الأقل تطبيق نفس العقوبات التي أقرتها في تعميم الشراء على المكشوف وهي فرض غرامة مالية وقدرها مائة ألف درهم بحق الشركة المخالفة ، وفي حالة التكرار للمرة الثانية يتم إيقاف الشركة للمدة التي ستحدد في حينه ، وفي حالة التكرار للمرة الثالثة سيتم النظر في إلغاء ترخيص الشركة وشطبها ، وكما أنه من تاريخ حصول شركات وساطة على ترخيص التداول بالهامش لم نلحظ أو نسمع ان هناك مراقبة دورية لحسابات العملاء المتداولين بالهامش من قبل الهيئة للتأكد من التزامات هذه الشركات بالقرار وعدم تجاوز النسب المحددة واحد إلى واحد ، وكذلك إذا تمت مخالفة هذه الشركات فلم يتم الإعلان عن هذه الشركات المخالفة بتوقيع العقوبات عليها لتكون رادعا للشركات الأخرى ، وهنا عندي بعض الاستفسارات وهي :

الاستفسار الأول : لماذا قامت الهيئة بتغليظ العقوبة في حالة المخالفة في الشراء على المكشوف في حين اكتفت بإيقاف الشركة عن التداول بالهامش في حالة مخالفتها لقرار التداول بالهامش ؟!

ثانيا : لماذا لم تقم الهيئة بالمراقبة الدورية حسب علمنا لحسابات العملاء المتداولين بالهامش ومحاسبة الشركات المخالفة والإعلان عنها بتلك المخالفة ؟

ثالثا : ماذا بخصوص اللجنة الفنية الدائمة التي تم الاتفاق على تشكيلها من قبل الهيئة والمصرف المركزي والأسواق لضمان التزام شركات الوساطة المالية التابعة للبنوك بقرار منح التمويل لا يتجاوز واحد إلى واحد ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الدكتور يعقوب ، وننتقل الآن للحكومة للرد عليها ، وأعتقد أن الأسئلة واضحة وهي لماذا غلظت العقوبة على البيع على المكشوف ولم تغلظ في الرقابة على بيع الهامش ؟ وكذلك لماذا لم تقم الهيئة التي شكلت بمراقبة النسب واحد إلى واحد وتجاوزها في البيع على المكشوف ؟ تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكرا معالي الرئيس ، وأشكر سعادة العضو على أسئلته الممتازة جدا ، فهي تغطي بعض النقاط المهمة جدا في عمل الأسواق ، نحن ذكرنا في بداية النقاش بأن قانون هيئة الأوراق المالية والسلع قمنا بمراجعته والانتهاء منه بناء على ما يسمى بـ (twin peeks) ، وربما بدأ هذا المشروع قبل تقريبا 2010 بعد الأزمة المالية التي حصلت في الأسواق العالمية بشكل عام والأعضاء الذين كانوا فيه إلى جانب - طبعا - هيئة الأورق المالية كان المصرف المركزي إلى جانب وزارة المالية ، وكان الهدف منه أن نخرج بنظام مالي متكامل على مستوى الدولة يغطي كل الجزئيات المتعلقة بالتداخل فيما بين الاختصاصات والمسؤوليات لهذه الجهات ، وقانون الهيئة المطبق وهو قانون عام 2000 لازالت قضية الجزاءات نوعا ما ليست بالمستوى المطلوب ، وأنا اتفق مع سعادة العضو بأن هذه الجزاءات وكما هي واردة في القانون بالإمكان أن نأخذ أيا من الجزاءات الآتية وليس أن نقوم بإعطاء جزاء معين إنذار أو شيء من هذا النوع ، فمن الممكن أن نبدأ مباشرة بالغرامة أو بالإنذار أو نبدأ بمصادرة الكفالة أو غيرها ، والمادة (27) من القانون نفسه وهو قانون هيئة الأوراق المالية لعام 2000 حدد بأن لمجلس إدارة السوق أن يوقع على الوسطاء أيا من الجزاءات الآتية : الإنذار ، الغرامة المالية بما لا يزيد على مئة ألف درهم ، وهذه هي النقطة الرئيسية ، ومقترحنا الآن بأن هذه الجزاءات أو الغرامات المالية لا بد أن ترتفع إلى أقصى حد وهو (10) مليون درهم ، وهناك - أيضا - إمكانية الحبس لثلاث سنوات ، فتغليظ العقوبات مطلوب وهذا ما حددناه في القانون الجديد الذي انتهينا من الجزئية الخاصة بالأوراق المالية ، والمصرف المركزي لا بد أن ينتهي من التعديلات على قانونه أيضا ، وهذا كله يأتي تحت مظلة القانون الرئيسي وهو قانون التنظيم المالي بالنسبة للدولة ، طبعا هذا فيما يتعلق بالجزاءات ، فأنا اتفق معك ولا اختلف معك بأنها ليست بالقدر وليست بالمستوى المطلوب ، ولكن القضية جاءتنا من الحكومة بتعديل قانون كلي ، وتعديل هذا القانون وإصداره يتطلب موافقة مجلس الوزراء وإصدار - أيضا - قوانين أخرى التي من ضمنها قانون المصرف المركزي الجديد .

النقطة الثانية تتعلق بالمراقبة الدورية لحسابات العملاء فيما يتعلق بالتداول بالهامش وهل هناك تقارير دورية ؟ كما رأينا في النظام فإن هذا النظام يكشف – أيضاً – قضايا التداول بالهامش ويكشف – أيضاً – التجاوزات التي ذكرناها من ضمن الشروط التي وضعناها سواء كان الهامش الأولي أو كان هامش الصيانة الذي ذكرناه وهل تم تجاوزه أم لا ، هناك تقارير يومية وسأتأكد من الإخوة الموجودين معي والأخ القانوني الدكتور عبيد سيؤكد هذه النقطة وسيشرحها بتفصيل أكثر .

الجانب الثالث هو ما يتعلق بالتنسيق ما بين المصرف المركزي وما بين هيئة الأوراق المالية ، نعم هناك لجنة فنية شكلت من بعد الأزمة التي حدثت خاصة في بداية 2014 ، هذه اللجنة تم تشكيلها على أساس أن تنظر بأمور كثيرة تتعلق بالتجاوزات أو النقاط أو الثغرات التي يتم استغلالها من بعض الجهات بناءً على عدم تغطيتها من قوانين الهيئة أو قوانين المصرف المركزي ، وبدأنا بالعمل بتغطية هذه الثغرات ، والأخ عبدالله عضو في هذه اللجنة وسيعطيكم تفصيلاً أكثر حول هذا الموضوع ، وسنبدأ بالإجراء الذي يتم حول الحسابات الدورية للعملاء فيما يتعلق بالتداول على الهامش ، تفضل دكتور عبيد .

سعادة / عبيد الزعابي : (نائب الرئيس التنفيذي للشؤون القانونية والإصدار لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معاليك ، وشكراً معالي الرئيس ، وشكراً لإتاحة الفرصة لي ، بالنسبة لإجراءات الهيئة في التفتيش على التعاملات اليومية أو التداول اليومي فكما عرضنا على الشاشة مقاطع الفيديو فإنه عن طريق برنامج "SMARTS" يتم وضع كل الأجزاء المأخوذة من الأنظمة الموجودة في الهيئة في نظام "SMARTS" وبالتالي هذا النظام لديه الكفاءة - وهو المطور من شركة " NASDAQ OMS" – ليكشف جميع المخالفات الموضوعة وفقاً لأنظمة وقوانين الهيئة هذا رقم واحد .

أيضاً الهيئة تطلب من شركات الوساطة إمدادها بتقارير يومية عن التداول بالهامش وفصل الحسابات والرقابة على حدود الهامش الابتدائي وحدود هامش الصيانة وأيضاً على كفاءة رأس المال وهو " Capital Adequacy rations" ، فكل هذه التقارير بجانب الـ "SMARTS" يعطي مؤشرات على مدى المخالفات ومدى عدم تطابقها مع الأنظمة والقرارات التي أصدرتها الهيئة ، وبالتالي تقوم الهيئة بعد ذلك بإرسال فرق تفتيش فجائية على الشركات المخالفة أو التي يوجد عليها بعض الإشارات بأن هناك عدم تطابق في الأجزاء الموجودة في نظام "SMART" ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد) رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني .

إذا سمحت لي يا معالي الرئيس سأعطيك بعض المستجدات فيما يتعلق بتشكيل هذه اللجنة الفنية من المصرف المركزي وهيئة الأوراق المالية والسلع ، ثلاث أو أربع نقاط رئيسية تم الاتفاق عليها أولها أن تكون هناك مراقبة لتداولات المحافظ الأجنبية وكبار المستثمرين خاصة فيما يتعلق بالتحكم بسعر السهم ما يسمى بالـ " Price reign" ، وكذلك مراقبة التصريحات الخاصة

بالرؤساء التنفيذيين في مرحلة من المراحل إذا لم تكن في محلها وأثرت على الأسواق وكان لها دور مهم جداً في عدم وجود الشفافية وعكس الحقيقة الفعلية الموجودة في هذه الشركات .

أيضاً طلبنا من المصرف المركزي لأن هذا دوره أن يقوم بمراجعة تعديل أنظمة تقديم القروض المقدمة بضمان الأسهم من قبل البنوك العاملة لأن البنوك تأتي تحت مظلة المصرف المركزي ، وبعض الحالات الضرورية يجب أن يقوم المصرف بهذا الدور وقد وعدنا المصرف بأن يقوم باستكمال هذا الإجراء أيضاً ، أتكلم عن الاجتماع الأخير الذي عقد في 6 يوليو 2014م حتى تعرفون أن هذا الوضع لازال حي ، أيضاً تم تشكيل لجنة دائمة من الخبراء من هيئة الأوراق المالية والسلع والمصرف المركزي لمراجعة أي تحركات في السوق قد تكون حادة وأيضاً اقتراح التصحيحات أي لا ننتظر أن يصحح السوق بنفسه ، أحياناً هناك إجراءات معينة يجب اتباعها ولكن بالتنسيق مع المصرف المركزي إذا كان هذا ضمن مسؤولياتنا كهيئة الأوراق المالية وضمن – أيضاً – مسؤوليات المصرف المركزي .

الجزء الثاني – إذا سمحت لي معالي الرئيس ، سعادة العضو – سيتطرق له الأخ عبدالله .

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس وشكراً لمعالي الوزير ، نحن – الحقيقة – هناك اجتماعات دورية تتم بين المصرف المركزي وهيئة الأوراق المالية لهذا الموضوع من أجل الوقوف على ما إذا كان هناك أي مخالفات من شأنها أن تضر بالسوق وبأسعار الأسهم ، الذي حصل – حقيقة – خلال الفترة الماضية أن هناك بعض المنتفعين والجهات وبعض المستثمرين وبعض الصناديق كان لها دور – حقيقة – في هذا الموضوع وتم مخالفة هذه الجهات وتم إيقاف بعض المستثمرين وأعتقد أنكم لاحظتم هذا الموضوع ، وهذا كان بجهد جماعي ما بين الجهات الأخرى مع الهيئة ، وأيضاً الكشف على شركات الوساطة بالنسبة لموضوع إعطاء التسهيلات الغير مشروعة أو غير مسنة في النظام الخاص بالمصرف المركزي ، لذلك هذه اللجنة لها دور في الرقابة على التداولات بشكل يومي ومن ثم رفع تقارير إلى الجهتين بشكل أسبوعي ومن ثم تقرير شهري يرفع إلى أصحاب المعالي سواء معالي رئيس مجلس الإدارة وإلى معالي المحافظ ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، الدكتور يعقوب تفضل .

سعادة / د. يعقوب علي النقبي :

معالي الرئيس ، أريد التأكيد على نقطة وهي أن هيئة الأوراق المالية والسلع في الدولة – في الحقيقة – تقوم مشكورة بدور كبير في سن القوانين والتدقيق دائماً على الشركات وهذه حقيقة من الجانب العملي وأنا ألاحظها ، ولكن – كما تفضل معالي الوزير – بأن في القانون الاتحادي أعطى لمجلس الإدارة بأن يتخذ القرارات في العقوبات بالنسبة لما يزيد عن مائة ألف درهم أو توقيف الشركات وغيره ، في الحقيقة قانون الشراء على المكشوف – من وجهة نظري الخاصة – ليس بأقل خطر من قانون التداول بالهامش ، بل على العكس التداول بالهامش أخطر من الشراء على المكشوف ، اليوم هناك تعميم صدر من هيئة الأوراق المالية مشكورة لسنة 2014 بشأن المخالفات التي ذكرتها والمخالفة الأولى بأن تعاقب الشركة بما لا يزيد عن مائة ألف درهم والعقوبة الثانية وآخرها إيقاف الشركة عن العمل ، نريد من هيئة الأوراق المالية أن تتخذ القرار - لنفس ما هو معمول به بالشراء على المكشوف – بالنسبة للتداول بالهامش ، هذه المداخلة الأولى .

المداخلة الثانية : الهيئة – في الحقيقة – لا يوجد هناك مراقبة دورية لحسابات التداول بالهامش ، ربما هم يأخذوا بعض الشركات وهناك شركات كثيرة مخالفة ونحن نعلمها ولازالت تخالف إلى اليوم ، بغض النظر لو كانت هناك شركات تخالف المفروض أن نطلب من الهيئة الشفافية بإعلام السوق وشركات الوساطة لتكون عبرة .

المداخلة الثالثة بخصوص تشكيل اللجنة من هيئة الأوراق والمصرف المركزي وهي خاصة بالشركات التابعة للبنوك والمصارف المحلية فأعتقد أن الموضوع لا يحتاج إلى تأجيل ، ويمكن أن يكون عبارة عن قرار ومن ثم نحن نناقش الأمور الأخرى ، نحن نتكلم عن قرار التداول بالهامش بأن يكون نفس شركات الوساطة ، فاليوم الهيئة هي المدقق على شركات الوساطة وهذه الشركات تابعة للبنوك ، أعتقد أن بإمكانها اليوم مع المصرف المركزي - وهذا للمصلحة العامة الهيئة والمصرف المركزي - ، فمادام طبق القانون على شركات الوساطة العادية فيجب أن يطبق على شركات الوساطة التابعة للبنوك ، فلا يجوز أن يعطي بنك نسبة 5:1 ولدي أناس كثر متضررين منهم من خسر مليون درهم ومنهم من خسر ثلاثة أو أربعة مليون درهم وهو بالأصل لا يملك غير المليون ، وعلى سبيل المثال حصل اكتتاب لشركة " دبي باركس " ، وقامت البنوك بإعطاء تمويلات بنسبة 10:1 والشركة فتحت الاكتتاب للمواطن وللشخص السوري ، وهذا الشخص السوري عمل لمدة عشرين سنة وبمجهوده وبتعبه حصل على مبلغ مليون درهم ، ثم قام بالاكتتاب في شركة تابعة لحكومة دبي ويجب أن يكون السهم فوق المليون درهم ، وقام البنك بإعطائه مبلغ بنسبة 10:1 أي 10 ملايين درهم ، ومن ثم صار التخصيص للأفراد وكما تعلمون كان تقريباً

60% ، هذه النسبة – يا معالي الرئيس – قام البنك بمطالبة هذا الوافد بأن يدفع خمسة ملايين درهم وعندما افتتح السوق قام البنك بالبيع لأنه يجب أن يحصل على مبلغه والشخص لا يملك غير هذا المليون ، هنا نحن نعرف تداخل صلاحيات الهيئة والمصرف ولكن يجب أن تكون هناك وقفة اقتصاد ، لا نريد نحن كمسؤولين مضرة الناس أو المستثمرين ، عندما يأتيني مستثمر وقد خسر مليون درهم ، فقد جاءني مستثمر رجل كبير يبكي ويقبلني على رأسي وقلت له ماذا أستطيع أن أفعل لك ؟ اذهب لهيئة الأوراق المالية واشتكي ، هو مسكين ، عموماً ، أرجو من معالي الوزير ومن رئيس الهيئة – وأنا أعرف أن الهيئة قائمة بأعلى جهد وأنا أشكركم جداً على هذا - وعملياً نحن نلاحظ هذا الشيء ونعلم أن هناك أمور لا تستطيعون فعلها لأن هناك تداخل في الصلاحيات ولكن المفروض أن نبذل كل الجهد حتى نخرج بقرارات مثل قرار التداول على الهامش فهو بيد معالي الوزير كرئيس الهيئة ، يعقد اجتماعاً ويخرج بتعميم بتطبيق المخالفات أو العقوبات بمبلغ مائة ألف درهم وهكذا ، وأرجو التدقيق من الأخ الدكتور عبيد على الشركات ويطلب كشف حساب للتداول بالهامش وسيجد عدد 40 شركة من كل الشركات وهي 48 شركة مخالفة للقانون وأنا أتحدى ، لماذا ؟ لأنه في الآخر يقول كلمة قالها أحد الرؤساء التنفيذيين : " ماذا ستفعل الهيئة؟ فقط ستوقف نشاط التداول على الهامش " ، هو ربح الملايين وعمل عمولات من وراء الناس المساكين ولم يهتم بأمور أخرى .

آخر مداخلة – معالي الرئيس - ، فقد تكلم سعادة الأخ علي النعيمي عن الضمان البنكي المطلوب وهو 50 مليون درهم إماراتي لشركات الوساطة وهي عضو التداول والتقاص ، المشكلة هنا أن هنـــاك تعميم صدر أنه في 2015/01/24 يجب على الشركات أن توفق أوضاعها ، المشكلـــــة - معالي الوزير – أن شركات الوساطة حتى توفق أوضاعها المذكورة يجب أن تنسق مع الحافظ المركزي ، لديك البنوك "سيتي جروب" و "ستاندرد تشارترد" و "HSBC" ليس جاهزة وهي الحافظ المركزي ، ولم تتم أعتقد جهوزية الشركات لأن تكون وسيط لأنه يجب أن يكون هناك حافظ أمين لحسابات العملاء ، فأعتقد تأجيل الموضوع وأعتقد أن الهيئة أعطت ستة أشهر وهو كتاب واحد ولم تأت من بعد ، هذا الكتاب للتأكيد على الشركات بانتهاء المهلة والشركات نائمة وتأتي على آخر الوقت وترسل رسالة للهيئة فيها كذا وكذا ، فهذا فيه ضرر كبير والشركات تقول اعطنا فرصة والحافظ المركزي غير جاهز بالأصل ، فكيف تتحول هي إلى وسيط ؟ فيجب تأجيل هذا الموضوع حتى تكون هذه الشركات جاهزة ونحن من جهتنا جاهزين ولكن الشركات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً دكتور ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً سعادة العضو ونحن لا نستغني عن ملاحظتك القيمة وتقريباً هي كلها تسير في نفس الاتجاه فيما يتعلق بالعقوبات ، هناك فرق بين النظام والقانون ، قانون الهيئة لعام 2000 م هو في النهاية الحاسم في القضايا المتعلقة بالعقوبات وغيرها وبالتالي أنا لا أستطيع أن أخرج هذا النطاق ، وبالتالي أي نوع من العقوبات بحد أقصى مائة ألف أو غيرها فأنا أنتظر القانون الجديد ، وأنا كما ذكرت نحن عدلنا عليه والعقوبات ستكون أكثر حزماً ومن ضمنها – كما ذكرنا – السجن لثلاث سنوات ومن ضمنها – أيضاً – الغرامة التي قد تصل إلى عشرة ملايين درهم ، طبعاً القانون المجمع مهم جداً وهو ليس قانون هيئة الأوراق المالية وإنما قوانين أخرى من ضمنها المصرف المركزي والقانون الرئيسي لتكون جاهزة لأن هذا سيساعدنا في أمور كثيرة ذكرتموها أثناء النقاش اليوم .

النقطة الثانية وهي ما يتعلق بالضمان ، طبعاً كما ذكرت نحن تابعنا بعض التصريحات الصحفية لبعض الوسطاء ، أغلبهم أو 80 أو 90% أكدوا بأن هذا شيء جيد وشيء مهم ، وهناك أحدهم ذكر بأننا بحاجة لو نعطي فرصة لثلاث سنوات ، أعتقد أن فترة الثلاث سنوات هي فترة طويلة ، ونحن في النهاية نحاول أن نحمي المستثمر ، واليوم كما تدرون في نفس الوقت سمعنا بعض الأسئلة تتعلق بشركات الوساطة وأنه لابد أن نغلظ عليها في بعض الأمور ومن ضمنها بعض الشروط ، أعتقد أنه يجب أن نصل إلى شيء قادر على حماية المستثمر في النهاية ، ويحقق – أيضاً – قضية رفع مستوى أسواقنا والتداول فيها والتعامل معها ، وهذا طبعاً من ضمن الإجراءات وهو حفظ حقوق المستثمرين بأن يكون هذا الضمان ، في الغد – لا سمح الله – لو صارت أية مشكلة في شركات الوساطة فسترجعون للهيئة وستبدأ قضية كبيرة بأن الهيئة لم تقم بدورها بوضع أو طلب الضمانات التي تعوض ، وكذلك أعتقد حتى الضمانات هذه عبارة عن نوعين ، ضمان شركات التداول والتداول والمقاصة ، التداول هو مليون درهم والمقاصة هي 50 مليون درهم ، نحن لم نغلق عليهم كلهم بل فتحنا المجال في هذه الحالة ولكن المقاصة لها أهمية أخرى وبعد آخر أكبر لأن فيها إجراءات أكثر تعقيداً ، هناك أمور أخرى سابقاً طرحناها وكلما كنا نجدد لهم فترة ستة أشهر استغلوا هذا الوضع بأن لا يمتثلوا مع القرارات وبالتالي أعتقد هذا قرار في النهاية – حسب ما ذكر في الإعلام معالي الرئيس – بأنهم خاطبوا رئيس مجلس الإدارة وأنا بصراحة لم يصلني شيء في هذا الموضوع وكذلك الأخ عبدالله ، ولكن نحن دائماً متفهمين ونأخذ المواضيع ونعرضها على مجلس الإدارة في الأوراق المالية ونرى هل فعلاً هناك مشكلة في هذا

الموضوع أم لا ، فهذا ما أستطيع أن أعدك به إذا كان هناك خطاب بهذا المعنى وبالتالي يمكن النظر فيه عن طريق المجلس ولكن لا يمكن أن نمدد ثلاث سنوات لأننا عندنا اليوم قضية حماية المستثمرين وأعتقد أنها ضرورية ومهمة للجميع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، سعادة الأخ أحمد الشامسي تفضل .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكراً معالي الرئيس ، حقيقة أنا أريد أن أتابع بعض الأسئلة التي لم يتم تغطيتها في الإجابات وكذلك لدي بعض النقاط سأبدأ بها .

أسئلتي – معالي الرئيس ، معالي الوزير – سوف تتمحور حول الشفافية والثقة في السوق المالي ولن أخرج عن هذا النطاق ، وسأبدأ من آخر مداخلة لسعادة الأخ عبدالله الطريفي عندما قال : " أنتم لاحظتم الأسبوع الماضي أن الهيئة اتخذت إجراءات بخصوص بعض المستثمرين " وهذا شيء طيب ويعزز الثقة في السوق ، ولكن ، نريد أن نعرف تاريخ المخالفات لهؤلاء المستثمرين ، لأن نظام "SMART" أشار إلى أن هناك مخالفة حدثت بتاريخ 01/08 ، وهذه المخالفة لا يمكن أن تكون قد حدثت في 2015 ، إما في عام 2014 أو في عام 2013 ، أي فترة طويلة للآن ، إذا كانت العلاقة مع بنك الاستثمار والمدعو محمد ، - إذا كان هو الموقوف وإن شاء الله لم يكن هو- ، أيضاً المخالفة الثانية هناك شخص آخر من الموقوفين كان تاريخ التداول له هو 2013/12/22 وهذا الكلام من رسالتكم التي أرسلت وهي موجودة لدي ، لماذا هذه الفترة الزمنية من 2013 إلى 01/21 صدر القرار بتوقيع معالي الوزير وصدر كتاب التغطية بتاريخ 2014/12/22 بعد سنة كاملة بتوقيع نائب المدير وهي إحدى الأخوات التي تعمل في قسم التراخيص والرقابة ، فترة السنة هذه حدث فيها ضرر كبير في السوق ، بدلاً من تعزيز الشفافية أنتم أضريتم بالشفافية ، الإجراءات التي اتخذت ، التداولات تمت ، أرباح حققت ، هناك أناس تضررت ولم يعد أحد للناس حقوقهم في هذا الموضوع ، هذا موضوع مهم وأنا أعتقد أنه يجب أن تكون هناك توضيحات للرأي العام لأن أحياناً عندما تعطي معلومة مجزأة وخفيفة فأنت تخلق شك أكثر مما تخلق واقع وتوضيح للنقاط .

معالي الرئيس ، أريد أن أتكلم عن الشفافية في الأسواق والثقة في الأسواق المالية ، من ضمن استراتيجية فالهيئة لديها أربعة أهداف استراتيجية رئيسية والهدف من هذه الاستراتيجيات هو تحقيق نتائج ، من النتائج المتوقعة تعزيز الثقة في أسواق رأس المال ، والواقع الحقيقي الآن الذي يحدث في الأسواق أنه لا توجد ثقة في أسواق رأس المال ، حيث لاحظنا قبل يومين – مثلاً –

هبوط مؤشر رئيسي – سوق دبي مثلاً – على بداية التداولات بثلاثين مليون درهم ونزل المؤشر بنسبة 7% ، وهبطت شركات رئيسية بنسبة 9% ، نحن نقول حجم تداول بسيط هبط المؤشر وهذا دليل أن هناك هلع لدى المستثمرين وعدم ثقة في السوق ، هذه مشكلة أساسية والحقيقة الهيئة لم تحقق النتيجة المرجوة من أهدافها الاستراتيجية ، فأرجو من الإخوان توضيح الإجراءات التي سيتخذونها في عملية تحقيق الثقة في الأسواق لأن القضية هي قضية ارتباك في الأسواق واتباع سياسة القطيع ، بيع بيع ، انزل انزل ، مع العلم أن اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة من أفضل الاقتصاديات في العالم ، ودولة الإمارات تتميز وتتمتع بالاستقرار السياسي والاقتصادي والتكامل الاجتماعي والوحدة الوطنية وليس هناك أي شيء يثير أي ارتباك في هذه الدولة ، نتائج الشركات متميزة ، البنوك حققت في التسعة أشهر الأولى ما يزيد عن 27 مليار درهم ، اتصالات حققت نمواً استثنائي هذه السنة ، أرجوك يا معالي الرئيس اعطني قليلاً من الوقت .

معالي الرئيس ، لدي سؤال وهو كيف يسمح لمكاتب الوساطة المالية أن تتداول لصالحها ؟ مكاتب الوساطة المالية – معالي الرئيس – يعتبرون من المطلعين ، هم يرون حجم التداولات وعدد الطلبات ويرون توجهات المستثمرين ، ومن ضمن المخالفات التي أصدرتها الهيئة أخيراً بتوقيف شخصين ذوو صلة بمكتب رئيسي ولم يتم اتخاذ إجراء على المكتب وأنا أعتقد أن هذا تقصير ، المكتب يتحمل مسؤولية ، كيف يسمح (للبروكر) أن يتداول لصالحه وأن يتلاعب أو يسمح لأحد أقارب مدير المكتب من الدرجة الأولى أن يتداول وربما مدير المكتب يتداول له ؟! هذا يتم لصالح الأقارب من الدرجة الأولى ولكن باسم مدير المكتب وأنتم تعرفون هذا الموضوع ولا يخفى على أحد وأوراقكم موجودة عندي وأنا مستعد لقراءتها .

معالي الرئيس ، تطرق سعادة الأخ الدكتور يعقوب بخصوص المشكلة التي حدثت في شركة دبي باركس لكنهم لم يأتوا على هذا الموضوع وأنا سأتكلم عنه – أيضاً – وكنت قد سجلت ملاحظة لكن سآخذها من الجانبين ، من الجانب الذي تفضل به الأخ الدكتور ومن الجانب الآخر ، هي عملية رقابة الهيئة على سياسات التخصيص ، دبي باركس خالفت سياسة التخصيص وأقول هذا الكلام بالصوت العالي ، خالفت سياسة التخصيص المتبعة والمعلنة وسياسة التخصيص المتبعة والمعلنة موجودة لدي ومستعد لقراءتها ، عكست الآية ، أعطت 60% للأفراد ، بينما في النشرة مكتوب للشخصيات الاعتبارية من الشركات والمؤسسات ، و35% للأفراد ، مقسمة على قسمين 25% و 10% ، و5% لجهاز الإمارات للاستثمار ، هذه كانت سياسة التخصيص ولكن الذي حدث انعكست الآية ، وفي نفس الوقت – كما تفضل الأخ يعقوب – الناس تقدمت للبنوك ووضع مليون درهم وأخذ في المقابل 5 ملايين درهم وتم تخصيص 6 مليون سهم ، وإذا تم تداول السهم

بنسبة هبوط 10% فهذا يعني أن المليون قد محي وأصبح صفراً ، دبي باركس اليوم يتم تداولها بسعر 0.68 فلس ، أي أن الشركة سعر سهمها قد هبط بنسبة 32% ، أي أن هذا الشخص مطالب بأن يخسر المليون درهم ويدفع ثلاثة ملايين إضافية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ أحمد ، معالي الوزير ، نقاط الأخ أحمد ثلاثة ، أولاً بالنسبة للشفافية والثقة وتاريخ المخالفات والمساحة الزمنية الطويلة والتي فقد خلالها العديد من المستثمرين أموالهم ، ثم انعدام الثقة وسقوط المؤشرات على الرغم من صحة الاقتصاد الوطني والنتائج الإيجابية للشركات، النقطة الثالثة هي مخالفات مكاتب الوساطة وتداولها لصالحها ، رابعاً مسألة إصلاح سياسات التخصيص بحيث نتجنب في المستقبل إضرار قطاع كبير من المستثمرين ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة العضو ، قضية الشفافية والثقة في السوق المالي أعتقد تهمنا كلنا وأنا أتفق معك ، واليوم ربما موضوع التذبذبات التي حصلت في الأسواق خلال 2014 هي ليست – فقط – في أسواق دولة الإمارات ، لاحظنا أن أسواق المنطقة ككل وأسواق العالم تأثرت، كانت هناك ظروف معينة – ربما هناك خصوصية في دولة الإمارات – في النصف الأول من 2014 ربما هناك بعض الإشكاليات التي واجهتها بعض الشركات وقد أثر ذلك على وضع السوق في هذه الفترة ، وفي قضية الشفافية في تلك الفترة قامت الهيئة بعمل جبار وكبير جداً في فهم هذه المخالفات وفي اتخاذ الإجراءات المناسبة حولها ، وفي التحقيقات وفي وضع الملفات وتحويلها إلى الجهات المعنية ولازلنا في طور إعداد ملفات أخرى حول هذه المواضيع ، وإذا كنتم تذكرون في 2014 إلى شهر 6 كانت هناك ارتفاعات جيدة في أسواق الإمارات ، ولكن في 06/20 بدأت بعض المؤثرات على السوق من ضمنها – أيضاً – ترقية أسواق الإمارات إلى أسواق ناشئة ، لكن – أيضاً – أداء أسواق الإمارات في العام 2013 كان أداءاً عالياً جداً ، وكان – تقريباً حسبما ذكرنا سابقاً – سوق دبي 107% وسوق أبوظبي 63% وبالتالي انتقل هذا إلى عام 2014 وكانت هناك عملية جني للأرباح خلال فترة معينة لأنه وصلت الأسواق إلى مضاعف ربحية وصل أحياناً إلى 17% ، الآن في هذه العملية والانخفاضات التي حصلت هل نحن اليوم مسؤولين – كهيئة أوراق مالية – عن إيقاف – إذا لم تكن هناك مخالفات معينة – أي جهة لأنها باعت واشترت وكانت في ضمن الحدود القانونية بناءً على الأنظمة والقانون الذي يتعامل في قضية السوق وغيره ، هل هذا مسؤوليتنا كهيئة أوراق مالية أم لا ؟ أعتقد أنكم تعرفون أن هذه

الأسواق فيها الارتفاعات وفيها الانخفاضات لكن بالمعدلات التي ذكرناها وهي " الليميت أب 15% " و " الليميت داون 10% " وهذا لم تصل له سوق الإمارات ولكن في النهاية كان من ضمن الأمور التي تحدث وتتدخل فيها الهيئة .

نتكلم عن الشفافية – أيضاً – وعن التقارير التي تقدمها شركات المساهمة العامة هي جزء من الشفافية ، سابقاً كنا نأخذ هذه التقارير بشكل سنوي أصبحنا الآن بشكل ربع سنوي ، وبالتالي نعرف الآن ونعكس الأوضاع الفعلية الموجودة في هذه الشركات – وأنت ذكرت سعادتك أن أوضاع شركاتنا الحمد لله جيدة ولا إشكالية في ذلك – والمشكلة الرئيسية وأعتقد الكل يعرف بها هي قضية المضاربات التي تحصل في السوق وقضية الشائعات أحياناً ، كيف نوقف هذه الشائعات؟ لأن من الإجراءات المطلوبة منا في قطع الإشاعات هي التأكد من الجهات المسؤولة ، مثلاً الشركة المعنية يجب أن ترد علينا خلال فترات معينة محددة هل هذا صحيح أم لا ، وأيضاً خالفنا بعض الشركات لأنها لم ترد علينا خلال فترة الأربع وعشرين ساعة التي من المفروض أن يردوا علينا ، فالهيئة – طبعاً – في هذه الإجراءات نقول قدر الإمكان بالأنظمة التي طرحناها قبل قليل والنظام الموجود وإذا كان فيها أي مخالفات هي عبارة عن جزء بناء عملية الشفافية في الأسواق ، وأيضاً عملية الشفافية من ناحية الشركات وعلاقتها مع الأسواق ومع هيئة الأوراق المالية .

الجزء الثالث وأعتقد أنك ذكرت حالة وأنا ليس لدي تفاصيلها مائة بالمائة ولكن الإخوة متابعين لهذه القضية ...

معالي الرئيس :

تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

نص الرسالة : " بالإشارة إلى التداولات المنفذة في حسابكم وحساب كل من ، وشركة كذا ، على اسهم شركة كذا خلال الفترة من 2013/12/22 إلى 2014/2/9 " . أعتقد أن هذه الرسالة صادرة من السوق وموقعة من الأخت مريم بطي السويدي – نائب الرئيس التنفيذي لشؤون التراخيص وهي تتعلق بإيقاف أحد المتداولين وهذا في عام 2013 .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

حسناً سأترك الكلام للأخ عبدالله لأن هذه إجراءات داخلية لديهم ...

معالي الرئيس :

تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

أيضاً معالي الوزير ، معاليك وقعت على قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (41) لسنة 2014 بتاريخ 2013/12/21 بإيقاف هذا الشخص المتعامل ، أعتقد أن معاليك تعرف هذا الموضوع بالتفصيل .

معالي الرئيس :

تفضل أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، أنا أعتقد – الحقيقة ما شاء الله – أن العضو متابع بشكل كبير لما يحدث في الأسواق وهذا – حقيقة – ما نتمناه من المستثمرين – وأيضاً – المراقبين لهذه الأسواق ، بالفعل تأخذ عملية رقابة بعض التداولات وقت من الزمن ، ربما تكون بعض الأحيان شهر أو ثلاث أشهر أو ستة أشهر وربما تكون سنة ، والسبب في ذلك هو تتبع تداولات هؤلاء الأفراد ومعرفة مدى تأثيرهم على الورقة المالية ، بعد أن نجري الرصد من خلال برنامج "SMART" هناك تحليل يتم في الهيئة لهذه الحالات ، هذا التحليل نحتاج فيه إلى معلومات من الأسواق المالية ونحتاج باستدعاء الأشخاص مرة ومرتين وثلاث مرات للرد على استفسارات الهيئة كتحقيق ، ونحن نسميه تحقيق إداري ، بعد هذه الإجراءات التي تأخذ فترة من الزمن ، وللعلم – سيدي الفاضل – هناك بعض الجهات الخليجية تأخذ أكثر من سنة أو سنتين في بعض الحالات ، فلذلك لا تستغرب أن تكون هناك فترة طويلة زادت عن ستة أشهر أو ثمانية أو تسعة أشهر في هذه الحالة ، أخيراً تم إيقاف هؤلاء الأشخاص ، نعم هناك بعض التجاوزات التي قاموا بها ولكن اخترنا – الحقيقة – أن يتم إيقافهم وكان بالإمكان – أيضاً – تحويلهم إلى جهات قضائية أخرى ولكن في الوقت الحاضر تم إيقافهم ومن ثم لو تكرر هذا الموضوع فسيتم تحويلهم إلى جهات قضائية .

إذا سمحت لي – معالي الرئيس – أعتقد بالنسبة لنزول الاسواق في يوم واحد ، فقد نزل السوق 7% وفي المقابل ارتفع 13% ، ولما ارتفع بنسبة 13% كان الناس متهافتين كثيراً على هذا الموضوع ، لم يتم السؤال لماذا ارتفع السوق بنسبة 13% ؟ يا سيدي الفاضل النزول الذي صاحب أسواق المال كان بسبب ارتفاعات متراكمة خلال السنة كما تفضل معالي الوزير ، مقارنة بدول أخرى مثل السعودية والكويت ، السعودية في خلال 2014 نزولها كان بحدود 2.5% أي السالب ، وفي دولة الإمارات كان السوقان مجتمعان – معالي الرئيس – في اتجاه صاعد 5% ،

برغم كل النزول الذي حصل وبرغم كل الأزمات التي حصلت وبرغم كل المشاكل التي وجدت في الأسواق لازال أداء سوق الإمارات ربما يكون ثاني أفضل أداء في دول مجلس التعاون الخليجي ، لذلك " Circuit Breaker " يضع بعض الأحيان إذا كانت هناك ارتفاعات غير مبررة مثل سوق أبوظبي حيث استخدم نسبة 5% ، من حق مدير السوق أن يحدد من 1-15% ، هو يحدد متى يستطيع إيقاف السوق ، الهيئة أعطت مدير السوق هذا المدى من 1-15% حيث يستطيع أن يوقف السوق على نسبة 10% أو 5% أو 15% أو 13% هذا قرار مدير السوق ، ونحن طبقنا هذا بناءً على أفضل الممارسات العالمية ، ما يحصل في أسواق المال العالمية موجود الآن في أسواق دولة الإمارات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير تفضل بالنسبة لباقي النقاط مخالفات مكاتب الوساطة والتداول لصالحها وإصلاح سياسات التخصيص تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

نعم ، كان هناك سؤال طرح في موضوع دبي باركس وهناك شق قانوني والدكتور عبيد سيشرح لكم ذلك ، طبعاً كان هناك استثناء من قبل مجلس الوزراء وسنعطيكم تفاصيله تفضل دكتور عبيد .

معالي الرئيس :

تفضل يا دكتور عبيد .

سعادة / د. عبيد الزعابي (نائب الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع) :

شكراً معاليكم ، بالنسبة لدبي باركس فكما تعرفون سعادتكم أن قانون الشركات يتيح – فقط – الاكتتاب بالسعر الثابت ولا يتيح التخصيص وفقاً للنسب وهو ما نسميه "Trenching" ، وبالتالي – أيضاً – الهيئة في عملية معالجة تلقي طلبات الاكتتاب – وأيضاً – تدقيق المستندات فإنها تقوم بتدقيق مستندات الطرح ونشرة الاكتتاب ومتابعة عملية الاكتتاب يومياً بتلقي تقرير من مدير الاكتتاب ، وبالنسبة لدبي باركس وفقاً للحالة في قانون الشركات فقد تقدمت بطلب استثناء من عملية الاكتتاب وحصلت على استثناء من مجلس الوزراء الموقر بالاكتتاب عن طريق الـ "Book Buildings" ، هذه العملية جديدة مطلوبة الآن في الصناعة وتقريباً في سوق لندن منذ عشرين سنة يوافقون على هذه العملية ولا يوافقون على السعر الثابت وبالتالي أعطيت هذه الشركة هذه الخاصية في عملية الاكتتاب والتي تقوم على تلقي عروض أسعار الاكتتاب من المستثمرين المتخصصين وبعد ذلك تقوم الشركة أو مدير الاكتتاب بالتخصيص بناءً على تلك

العروض وبالتالي الأسعار أو نسب التخصيص الموجودة في نشرة الاكتتاب المبدئية قد يكون فيها نوع من الاختلاف ، هذا بالنسبة لدبي باركس ، عملية التخصيص لا تعني أن المستثمر قد خسر أمواله بالعكس فقد رد إليه جزء من أمواله والجزء الآخر الذي تم تخصيصه يعتبر مالكاً في أصول الشركة ، أما بالنسبة لأسعار الأسواق فهي عملية تختلف عن أسعار السوق الأول ، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً ، النقطة الأخيرة حول مخالفات مكاتب الوساطة وتداولها لصالحها تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة هيئة الأوراق المالية والسلع)

نعم هل هذا يتعلق بنظام 1:10 والبنوك ؟

معالي الرئيس :

تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، معالي الوزير ، مكتب الوساطة يعطي المستثمر رقماً ويتداول له كشركة مع العلم أنه يعتبر من المطلعين وهو لديه اطلاع كامل على التداولات التي تحصل في السوق أو الشركة فيستفيد من هذه العملية بحيث يضع طلبات لصالحه ويبيع لصالحه في أوقات مناسبة وهذا استغلال وتعارض مصالح وهذا ما أقصده .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

إذا سمحت لي فهذا مسموح في كل الأسواق وليس لدينا ولكن المهم هي الضوابط التي وضعت لهذا الموضوع .

معالي الرئيس :

تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكراً معالي الرئيس ، حقيقة لم يلامسوا الأفكار التي كنت أريد قولها ، أنا لم أتكلم عن هبوط سعر أو تغير في أسعار الأسواق بل تكلمت عن عامل الثقة والهبوط كان مثالاً لذلك ، عندما أعطيت

المثال على الأمس ، فقد نزل السوق في أول الصباح وصار هناك ارتباك ، عملية النزول ليس عليها خلاف بل تحدث في كل الأسواق وكذلك الصعود ، وعملية المضاربة شيء صحي في الأسواق المالية وهي فاكهة السوق أحياناً تكون ، لكن بشرط أن تكون ضمن الإطار القانوني ، عندما أعطيت مثالاً عن نزول السوق فأنا قصدت عملية الثقة وفقدانها ، يجب أن أتكلم عن فقدان الثقة ولا أتكلم عن عملية النزول في حد ذاتها . ومن ثم - اسمح لي – مثل مداخلة الأخ الدكتور المستشار القانوني حيث قال أن هناك استثناء حدث من مجلس الوزراء ، كيف يحدث استثناء من مجلس الوزراء وهناك نشرة وزعت على المستثمرين وقد اكتتبوا بناءً على هذه النشرة ؟ وبعد الاكتتاب صار استثناء وصارت الخسائر ، من سيعوضه عن هذه الخسائر ؟ كيف هو الاستثناء ؟ المفروض كأناس قانونيين ألا تسمحوا بهذه المخالفات ، مع احترامي للهيئة يجب عليها التدخل في هذا الموضوع وتحمي المستثمرين ، هي لم تتدخل بل ساعدت بأن رفعت مذكرة لمجلس الوزراء تطلب الاستثناء وهذه مخالفة قانونية – معالي الرئيس - ، الناس تضررت وخسروا أموالهم ، والدكتور يعقوب أعطانا مثالاً عن الرجل الذي جاءه يبكي ويقبله على رأسه ماذا يعني هذا الكلام؟ معالي الرئيس ، هذه قضية حقوق ، والدولة حامية لهذه الحقوق ولا يجوز أن يكون هناك استثناءات فيها ضرر للمواطن ولن يقبل صاحب السمو رئيس الدولة أو صاحب السمو نائب رئيس الدولة أو حكام الإمارات أو نائب القائد الأعلى بأن يتضرر المواطنين أبداً ، هذا الكلام أؤكد عليه ، وأرجو أن لا تكون هناك مداخلة من الحكومة على ردي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

يجب أن توضح الحكومة يا أخ أحمد .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

الأخ عبدالله يود توضيح هذه القضية لأنه كان متابعاً لهذا الموضوع .

معالي الرئيس :

تفضل أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، أنا أعتقد – الحقيقة – سؤال العضو في محله ، بالنسبة لشركة دبي باركس نحن الآن أمام حالة ، المستثمر أو الشخص المكتتب لماذا يذهب إلى البنوك ويأخذ عشرة أضعاف رأس المال المستثمر ؟ فلا أحد ضربه على يده – اسمح لي بهذه الكلمة – وقال له اذهب إلى البنك وخذ عشرة أضعاف ، فالبنك جهة تجارية يسعى للاستفادة ، ولذلك عندما تطلب قرض من البنك

يعطيك وعلى ضوء ذلك يحسب نسبة الفائدة ، ومسألة العشرة أضعاف - الحقيقة - هناك تعاون بيننا وبين المصرف المركزي للحد من هذا الموضوع بحيث تكون خمسة أضعاف بدل عشرة أضعاف ، لكن السؤال هو المفروض أن يكتتب بمليون درهم وهي الإمكانية الموجودة عنده ، فلماذا وضع عشرة ملايين ؟ لأنه في حال التخصيص عندما تكون الاكتتابات أكثر من المطلوب فتتم نسب التخصيص بطريقة بحيث إذا وضعت مليون درهم ممكن أن يخصص لي مائة ألف سهم، لكن وضعت عشرة ملايين درهم سيخصص لي مليون سهم ، والعكس صحيح ، فلو خسرت أو لم يكن التخصيص أكثر من الموجود ، وأيضاً عندما يكون الاكتتاب أو المبالغ التي تم الاكتتاب بها لم تكن أكبر من حجم الاكتتاب المطلوب بحيث ممكن أن تغطي المطلوب بمرة أو مرتين ، فإذا كانت التغطية عشرة اضعاف أو عشرين أو ثلاثين ضعف المطلوب للاكتتاب ففي هذه الحالة سأكون مستفيد بالاكتتاب بعشرة أضعاف ، أما إذا كانت التغطية أقل من مرة أو مرتين فسيتضرر المكتتب بعشرة أضعاف في هذه الحالة ، وأنا أؤكد أن هناك عدد كبير من المستثمرين الذين خسروا أموالهم في عملية التخصيص ، وفي هذا الخصوص لا يستطيع المكتتب أن يرفع قضية في أي من محاكم الدولة لأن العملية قانونية مائة بالمائة ، وهذه القضية هي ما بين البنك وبين المستثمر ، فهذا الموضوع يجب أن يتم توضيحه ، فنحن طلبنا من المستثمرين في أكثر من محاضرة عدم أخذ مبالغ أكثر من المبالغ الموجودة عندهم للاكتتاب ، وشكرا .

معالي الرئيس :

هل انتهى الرد يا معالي الوزير أم ترغب بإضافة شيء ؟

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

انتهى يا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، حسب اللائحة الداخلية يتداخل مرتين متتاليتين ولكن الأخ أحمد يريد التداخل مرة أخرى فهل يوافق المجلس على السماح للأخ أحمد بالمداخلة مرة أخرى ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، أشكر أصحاب السعادة الإخوة الأعضاء على السماح لي للمداخلة للمرة الرابعة .

معالي الرئيس ، حقيقة بشأن ما يقوله الأخ عبدالله أنه لم يضربه أحد على يديه ويذهب للبنك ويأخذ عشرة أضعاف ، فإذا خالف شخص النظام فهو يتحمل مسؤولية تصرفه ، لكن إذا أنا ضللته بالنظام فأنا أتحمل مسؤولية تصرفي ، فإذا المستثمر سار فهو لديه نشرة والتزم بها وتقدم بناء على النشرة الموجودة ، فلو كان يعرف أن النشرة ستتغير وسيعطونه هذه النسبة فربما يشعر أن نسبة المخاطرة عالية عليه ولن يطلب هذا الرقم ، فربما في هذه الحالة يطلب واحد إلى واحد ، فكل إنسان يقدر مدى حاجته وكل إنسان عنده وعي في هذا الموضوع .....

معالي الرئيس :

لم يكن يعرف كم سيتم التخصيص له ....

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

لا يا معالي الرئيس ، فهو يعرف ، وهناك نشرة موجودة ، وأنا مستعد أن أقرأها لكم ....

معالي الرئيس :

هل كان يعرف من خلال النشرة كم سيخصص له ؟

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

نعم يعرف ، فالنشرة مخصص فيها نسبة ، لكن بعد الاكتتاب تغير أسلوب التخصيص وصار هناك استثناء ، ولذلك فهذا المستثمر تضرر ، فليس القضية أنه لم يضربه أحد على يديه ويذهب للبنك ويطلب عشرة أضعاف ، فأنا لن أسير للبنك عندما أعرف أن هناك خطر عالي ، لكن إذا كان المخاطر قليلة ويستطيع هذا المستثمر تحمله فسيذهب ، فهؤلاء المستثمرين يعون أمور المخاطر ، وأنا أتابع هذا الموضوع ليس لأنني أتابع الأسواق المالية وإنما لأنني عضو مجلس وطني ، أي من باب مصلحة المواطن ، وشكرا .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

اسمح لي بالتعقيب يا معالي الرئيس ....

معالي الرئيس :

أنا سأوضح النقطة التي طرحها الأخ أحمد ، فالأخ أحمد يقول أنه صحيح هذا قرار شخصي ، بمعنى أن هذا الشخص الذي ذهب واقترض من البنك بهذه النسبة الكبيرة هذا قراره الشخصي ويتحمل مسؤوليته ، ولكن النقطة التي أثارها هي انه تم تغيير قواعد اللعبة ، أو تم تغيير الأساس القانوني الذي على أساسه تم الاكتتاب وهذا ما أدى إلى تضرر المستثمرين ، تفضل معالي الوزير.

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، حتى نتأكد من هذه المسألة لا بد أن يكون – على الأقل – هناك اجتماع ما بيننا وبينكم والهيئة ، فعندما نرى هذه التفاصيل سأطلب رفع تقرير لي بشأنه من الهيئة .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

هل أقرأ نص نشرة الاكتتاب يا معالي الرئيس ؟

معالي الرئيس :

أعتقد نأخذ باقتراح معالي الوزير بالاجتماع معاً للوقوف على حقيقة هذا الأمر ...

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

لا بأس ، فأنا أوافق على ذلك ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة الآن للأخ عبدالملك أهلي

سعادة / أحمد عبدالملك أهلي :

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير على سعة صدره معنا دائما .

معالي الرئيس ، أول شيء أنا - ربما - من الناس الذين يتعاملوا في سوق الأوراق المالية ، ولذلك يؤسفني أن أسمع أن موضوع الـ (short) غير موجود في أسواقنا ، فهذا الموضوع الكل تقريباً يتفق عليه ومعروف ، فإذا أردنا حل مشكلة يجب أن نعترف أول شيء بوجودها .....

معالي الرئيس :

يا أخ أحمد ، لو سمحت بشرح هذه المصطلحات لنا ، فنحن لسنا من المتابعين أو المتعاملين في الأسواق المالية ، فأرجو توضيح بعض المصطلحات مثل مصطلح الـ (short) وغيره ، تفضل .

سعادة / أحمد عبدالملك أهلي :

الـ (short) بالعامية يا معالي الرئيس يعني أن أستلف أسهم – وبعض الإخوة تكلموا في ذلك – مثلا مليون أو مليوني سهم وأبيعها في السوق ومن ثم اشتريها بسعر أقل لأن سوقنا يا معالي الرئيس ليس به عمق ، وهذه الأشياء تؤثر في السوق ، فإذا أنت أعطيتني اليوم كمية أسهم أنزل السوق ومن ثم أشتريها من تحت بسعر أقل وأعيد الأسهم التي استلفتها وأعطيه جزء من الفائدة ، هذا الأمر ممنوع حسب القانون لكنه للأسف موجود ، وأنا لا أعرف لماذا لا نريد أن نعترف بوجوده ، فإذا لم نعترف بوجوده فلن نحل المشكلة ، فهذا الأمر موجود ، وهناك بنوك أجنبية وبنوك محلية وبنوك أجنبية تحت إدارة وطنية تقوم بهذا الأمر ، وأنتم تعرفون ذلك ،

صحيح أن نزول وصعود الأسواق شيء طبيعي لكن هناك فرق إذا كان هبوط السوق بفعل فاعل ، فنحن دورنا هو حماية السوق ، وليس أن نساهم في هبوط السوق لمصلحة أطراف معينة بسيطة ، فهناك افراد مساكين ضاعت تحويشة عمرهم ، وهناك بعض المستثمرين – أيضاً – وتجار ضاعوا بسبب هذه المسألة لأن هذه الأداة ليست موجودة عندهم وإنما هي موجودة عند أطراف معينة ، والكل يعرف هذا الأمر ولا نستطيع أن ننكره ، ولذلك يجب أن نجد له حل ، وبدون إيجاد حل لهذا الأمر فستبقى أسواقنا تصعد وتهبط بطريقة عجيبة ، وهناك أشخاص تستفيد من هذا الموضوع ، هذا أولاً .

الموضوع الثاني : أكمل على ما تحدث به الأخ احمد الشامسي بالنسبة للشفافية في الأسواق والثقة بالأسواق ، يؤسفني – أيضاً – أن أقول أنه في الفترة الماضية الثقة بالأسواق أصبحت معدومة ، وربما أن الناس في العلن لا يتكلمون في هذا الأمر لكن فيما بينهم يتكلمون والكل يقول أن هذا سوق متحكم به وغير ذلك ، لدرجة أن هناك أمور كانت واضحة جداً ولا زالت واضحة ولكن لأسباب معينة لا أحد يريد التطرق لها ، هذه الأشياء ليست من مصلحة الدولة ولا اقتصاد الدولة ولا شيوخنا – أطال الله بأعمارهم – يقبلوا بذلك ، وقالوا منذ سنين أنهم يريدون للدولة الوصول إلى مصافي الدول المتقدمة جداً ، واليوم نحن نتكلم عن أننا في دولة الإمارات من أفضل الدول في المؤشرات ، ومن الأوائل في المؤشرات العالمية ، لكن فيما يخص ما يحصل في سوق الأوراق المالية عندنا لا ، آسف للقول أننا لسنا من الأوائل في هذا الشأن ، فما يحصل في السوق إذا عدنا للشهور السابقة وبالذات أول أيام قبل أن ينخفض البترول كان انخفاض السوق مفتعل ، وفي النهاية يقال هناك عقوبات وجزاءات ومخالفات بعدد 3000 فطالما لا يسمع الناس بهذه المخالفات وأثرها على السوق فليس منها فائدة ، فالعقوبة هي لإخافة الناس بها ، ولتبلغ الناس عن هؤلاء الأشخاص المخالفين بدون ذكر الأسماء ، وإذا ثبت هذا الأمر وحتى ذكر أسمائهم فبذلك يتعظ الآخرين ، لكن نحن كل ما نقوم به هو بالهدوء وغير ذلك ، ولكن هذا لن يكون رادعاً للآخرين ، فكل الناس الذين قاموا بمخالفات منذ أربعة أشهر لم ينشر عنهم شيء ، واليوم أعتقد أعلنوا اسماء أربعة اشخاص ، وأعتقد أن ثلاثة أرباع الناس يعرفون هذا الأمر ، هذا ثانياً .

الحقيقة هناك بعض التجاوزات للقانون ، أنا لا أعرف من الممكن أن يوضح لنا معالي الوزير هذه الأمور أكثر ، فأنا لا أرى أن هذا من مصلحة السوق ، معالي الرئيس ، سؤالي هو : لماذا تمت الموافقة على قيام شركة إعمار العقارية بتحويل إعمار مولز كشركة مساهمة عامة من خلال طرح 15% من أسهمها علماً بأن القانون يمنع الشركات من التحول إلى المساهمة العامة ما لم يتم

طرح 55% من الأسهم للاكتتاب العام ؟ ولماذا تم رفض طلبات شركات أخرى بطرح أقل من 55% للإكتتاب العام ؟ هذا السؤال الأول .

أيضاً بعد إدراج هذه الشركة في السوق – ربما أحتاج توضيح لذلك – كان هناك عمليات بيع مكثفة على أسهم إعمار مولز عند إدراجها في سوق دبي المالي في إطار سعر ثلاثة دراهم فما فوق تزيد عن 20% من رأس مال الشركة ، أي أن الشركة طرحت في السوق نسبة 15% للاكتتاب ، وفي هذه الفترة وبهذه الأسعار 20% ، فهل أظهر نظام (smart) هذه المسألة ؟ واسمحوا لي بهذا السؤال لأن المصداقية أصبحت غير موجودة ، فالناس أصبحوا يشكون في كل شيء ، وأنا أعذرهم لأن ما حصل في السنة الماضية في موضوع شركة (أرابتك) -اسمحوا لي- أساء لاقتصاد الدولة ، فنحن يهمنا اقتصاد دولتنا والذي - أطال الله بأعمار شيوخنا - تعبوا عليه حتى نصبح من مصافي الدول المتقدمة ، فاليوم هذا الشيء غير موجود ، فأقل شيء يقولوا لك لا، كذا وكذا وكذا ، ويخلقون قصصاً لماذا ؟ لأن الثقة أصبحت غير موجودة فيما يخص السوق ؟

أيضاً بالنسبة للشركات حديثة التاسيس كيف تم السماح لهم بالحصول على رخصة شركة مساهمة عامة وإدراجها في السوق المالي مباشرة مثل شركة (أمانات) وشركة (ماركة) وشركة (دبي بارك) في حين أن القانون الخاص بهيئة الأوراق المالية يمنع ذلك ، حيث أن القانون ينص على أنه يتطلب الأمر تأسيس شركة مساهمة خاصة ، وبعد مرور ثلاث سنوات على الشركة وتحقيق أرباح سنوية بحد أدنى 10% ممكن بعد ذلك تحويلها إلى شركة مساهمة عامة ؟ فإذا كان هذا استثناء فأنا أرى أنه حتى الاستثناء ليس من مصلحة السوق والمستثمرين ، والدليل موجود .

كذلك هل تم مراعاة حجم السيولة في الأسواق المحلية ومدى قدرتها على استيعاب الإصدارات الجديدة علماً بأن البنوك قامت بتمويل ما لا يقل عن 80 إلى 95% من حجم الاكتتابات التي تمت، فهل رصدت هيئة الأوراق المالية خسائر المستثمرين جراء انخفاض اسعارها منذ إدراجها في شهر سبعة بداية تداولها بنسبة 30% ؟

لماذا لم يفعل قانون إجبار الشركات على شراء أسهمها بعد انخفاض أسهمها عن القيمة الاسمية بعد إدراجها مباشرة ؟ وأيضاً لماذا لم تقم هيئة الأوراق المالية بمطالبة الشركات المساهمة المدرجة في الأسواق المحلية من شراء أسهمها بعد انخفاضها عن سعر القيمة الدفترية أو الإسمية؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا أخ أحمد ، النقاط التي ذكرها الأخ أحمد أهلي تدور حول حماية المستثمر وحول الممارسات وذكر منها ممارسات غير قانونية ولكنها موجودة مثل الـ (short) وهو استدانة أسهم

وبيعها وشرائها بعد ذلك بسعر أقل ، ثم عرج على مسألة انعدام الثقة بالأسواق ، وكيف أن المخالفات التي رصدتها الهيئة لم يعلن عنها بشكل جيد لتثقيف الجمهور في هذا المجال ولكشف الشركات أو الممارسين المخالفين لتثقيف الجمهور ، والنقطة التي تلتها - أيضاً - ضرب أمثلة بالنسبة لانعدام الثقة في مسألة (إعمار العقارية) وشركتها الجديدة ، ثم أيضاً عرج على الشركات الجديدة وهل تصرفت حسب القانون بالنسبة لشرط الثلاث سنوات حتى تتحول إلى مساهمة عامة أم أنه حدث لها استثناء ، ثم بعد ذلك مسألة شراء الشركات لأسهمها ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

بالنسبة للنقطة الأولى التي أثارها سعادة العضو فيما يتعلق بالشفافية وكذلك موضوع البيع على المكشوف أو الـ (short selling) حسبما يطلق عليه باللغة الإنجليزية أنا ذكرت سابقاً بأن الـ (short selling) كنظام موجود اليوم ولكنه أعطى - فقط - لجهة واحدة هي بنك أبوظبي الوطني ، وهذه الجهة لم تمارس هذا النشاط حتى الآن ، وبالتالي فكل من يقوم بممارسة هذا النشاط بدون أخذ موافقة هيئة الأوراق المالية فهو مخالف ، وبالتالي نتمنى أن يكون هناك إبلاغ أو شكوى حول هذا الموضوع من أي طرف أو أي جهة تتأثر بهذه النوعية من التعاملات ، هذا مهم جدا .

النقطة الثانية وهي تتعلق بالموافقة .....

معالي الرئيس :

النقطة الثانية هي بالنسبة للمخالفات العديدة التي رصدت من قبل الهيئة ، لماذا لا يتم الإعلان عنها لتثقيف الجمهور حول هذه المسائل لكشف هذه الممارسات ؟ تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، لأن قانون الهيئة لا يسمح بما يسمى بالتشهير ، وهو الكشف عن هذه الأمور للإعلام ، فقانون الهيئة لا يسمح بهذا الشيء ، وبالتالي لا نريد أن نكون مستقبلاً أمام إجراءات قضائية ضدنا نحن كهيئة الأوراق المالية ، وربما هذه أحد الأشياء التي تحتاج لأن نعدلها في القانون الجديد .

النقطة الثالثة أو السؤال الثالث كان عن الموافقة التي أعطيت لإعمار مولز بطرح نسبة 15% من أسهمها للاكتتاب العام : الحقيقة هم طلبوا حسب الإجراءات – وهذا موجود في القانون استثناء بطرح فقط 15% وليس زيادة رأس المال ، فهم طلبوا طرح 15% من رأس المال الموجود

المتوفر ، وهذا طبعا تم دراسته من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع وتم الموافقة عليه لرفع هذا الموضوع لمجلس الوزراء لأخذ الموافقة على الاستثناء ، وطبعاً تمت الموافقة على هذا الاستثناء وتم إعلامهم بذلك .

فيما يتعلق بالبيع المكثف على (إعمار مولز) وهل لدينا معلومات وهل هناك من باع وهناك من لم يبع : هذا موجود ومتوفر كبيانات ومعلومات ، وإذا أراد سعادة العضو الإطلاع على هذه المعلومات ممكن أن نوفرها عبر نظام (smart) ، لكن في نفس الوقت – كما ذكرنا – هذه معلومات خاصة ولا نريد خروجها للإعلام لأنه لم يحصل فيها أية مخالفات في النهاية حتى نأخذ إجراءات في شأنها .

النقطة الخامسة فيما يخص الشركات الجديدة التي تم إدراجها وهي الـ (green companies) : الحقيقة فيما يخص هذه الشركات الجديدة في القانون هناك إجراءات معينة تتعلق بشركات المساهمة الخاصة ، ففيها شروط عمل لمدة سنتين بحيث تعلن ميزانياتها وأرباحها لمدة سنتين ، وبالنسبة لـ (green fields) هذه ليس بها إشكالية حسب القانون ، وما يتم هو تشكيل لجنة مختصة في هيئة الأوراق المالية لدراسة هذا الطلب من جميع النواحي سواء ما يتعلق بالنشاط أو مجلس الإدارة وأمور فنية كثيرة ، وقد جاءتنا طلبات كثيرة ورفضناها ، فربما خلال فترة الثلاث سنوات الأخيرة – وهذا رد على السؤال الأخير – بأن نأخذ بعين الاعتبار الوضع المالي الموجود في الدولة من ناحية السيولة ، ففي فترة السنتين أو الثلاث سنوات الأخيرة أخذنا بعين الاعتبار هذا الموضوع ، وقد جاءتنا شركات كثيرة اضطررنا لنوقفها لأننا لم نكن نرى أن الوقت مناسب لطرح هذه الشركات ، وعلى فكرة نحن دائماً ننصح الشركات ، فهناك شركات قد تكون جيدة وممتازة ، ولكن دورنا أيضاً أن ننصحهم بالوقت المناسب للطرح ، ففي آخر شهر أو شهرين أحياناً عملية الطرح لا تكون مناسبة لأنه حصلت الكثير من التغيرات في الأسواق ومن ضمنها سوقنا في دولة الإمارات ، وحتى صاحب الشركة الذي يريد طرح شركته للمساهمة العامة يتردد أحيانا ، فنحن نعطيهم نوع من التوقيتات على الأقل شهرين أو ثلاثة أشهر بحيث تكون عملية الطرح مناسبة والاستفادة منها جيدة .

أيضاً في الـ (green fields) هناك جزئية تتعلق بالجهات المحلية ، والدوائر الاقتصادية – أيضا – لها دور في هذا الموضوع ، فنحن دائماً نطلب من الدوائر المحلية أن تعطينا فكرة عن هذه الشركات ، وأن تأخذ الموافقة مبدئياً من الجهات المحلية بحيث نستطيع فعلاً أن نعرف أن هذه الشركة هي شركة جيدة ولها تاريخها والأشخاص الموجودين فيها لهم خبراتهم وما شابه ذلك ، فالـ (green fields) سواء عندنا أو في دول أخرى ، صحيح الحذر يكون أكبر وأكثر لأنها

ليس لها تاريخ وهذا غير عن الشركات التي قد تكون مساهمة خاصة عملت لمدة سنتين أو ثلاث سنوات ، وهذا نحن دائماً نحبذه لأنه يعطينا فكرة عن مدى أداء هذه الشركة خلال هذه الفترة ، وبالتالي ينعكس – أيضاً – على مدى تقبل المستثمر في شراء أسهم هذه الشركة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد أهلي .

سعادة / أحمد عبدالملك أهلي :

شكراً معالي الرئيس ، شكراً معالي الوزير ، بالنسبة للسؤال الثاني أنا عندي طلب خاص بدون الدخول في التفاصيل ، فأرجو بخصوص شركة أرابتك وما حصل في الأشهر الماضية إيصال رسالة واضحة للمستثمرين وللناس أنكم بالمرصاد وأنكم لا تقبلوا حصول أي شيء من هذا القبيل، ولا داعي لأن أدخل في التفاصيل ، والأخ أحمد الشامسي ربما سأل عن هذا الأمر قبل فترة ، وكذلك كل واحد يأتي هنا ويقول لا يوجد شيء ولن يحصل شيء ، في حين نحن نسمع من المستثمرين حيث يقولون أن سوقكم كذا وكذا ، وهذا – الحقيقة – يعطي إحساس صعب على أي شخص محب لوطنه واقتصاده ودولته ، فمن الصعب أن تسمع من يهمس بالقول أن سوقكم ولا مليون سنة ! ونحن نريد أن نصل مصافي الدول المتقدمة ، في حين شخص أو شخصين يأتون ويتلاعبون في السوق ومن ثم يقال لن يحصل شيء ، أتمنى الاهتمام بهذا الملف يا معالي الوزير، وأنا كلي ثقة بمعاليك ، وأقدر الظروف الموجودة كلها ، ونحن نعرفها كلها ، وربما حصلت من قبل في شركة (آبار) ، وآخر شيء كل يوم نسمع من يقول أن (أرابتك) سيحصل معها نفس ما حصل مع آبار وربما تخرج خارج السوق ، وهذا من حقهم قانوناً ، والمساكين هم الذين خسروا أموالهم ومن راحوا فيها ، فأتمنى الاهتمام بهذا الملف والاهتمام بعدم تكراره ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

معالي الرئيس ، سعادة العضو ، أنا أحب أؤكد أمانة بأن هذه الرسالة مهمة جداً للجميع ، فقضية الأسواق والتعاملات والمخالفات نحن كهيئة مسؤولين أمام رب العالمين قبل أن نكون أمام المجتمع ، وأحب التأكيد على شيء واحد وهو أن هناك اجراءات كثيرة تمت في قضايا مختلفة وربما تكونوا مطلعين على بعضها وربما تكونوا غير مطلعين على بعضها ، لكن – أيضاً – نحن دائماً نأخذ بمسار معين في أولاً قضية كيف نكشف هذه الاشياء وكيف نحقق فيها في فترات زمنية

معينة ، فهناك معلومات وبيانات ومساءلة لأشخاص وذلك حتى إذا رفعنا تقريراً بهذه الأمور إلى جهة معنية أو محكمة أن تكون المسألة شاملة وكاملة ، وأهم نقطة أود التأكيد عليها أننا لا نتنازل عن أي شيء يتعلق بهذه الأمور في المخالفات ، فهذا غير موجود .

النقطة الثانية – سعادة العضو – أتمنى أن تعطونا الثقة بعض الشيء في الهيئة ، فاليوم التعاملات مع الأسواق - ليس فقط عندنا وإنما في العالم ككل – فيها صعوبة كبيرة أحياناً بأن تصل إلى المعلومة الصحيحة والسليمة مائة بالمائة ، ففي النهاية من الممكن أن تصل إلى 95% أو 90% من المعلومات لكنها لا تكون بنسبة مائة بالمائة ، فهناك 10% يجب دائماً أن تتركها في هذا المجال ، لكن نؤكد - مرة ثانية - أن لدينا أنظمة ، وإن شاء الله تعالى بالقانون الجديد سيكون موقفنا أقوى وأفضل في التعامل مع مثل هذه القضايا ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة الآن للأخ فيصل الطنيجي .

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي :

شكراً معالي الرئيس ، أعتقد انه تمت الإجابة على السؤال الذي أود طرحه من خلال العرض المقدم من قبل الوزارة .

معالي الرئيس ، فيما يخص دمج الأسواق المالية في الدولة : من خلال مراجعة ردود الحكومة تبين بأن الهيئة تؤمن بالآثار الإيجابية على الاقتصاد الوطني في حالة دمج الأسواق المالية في الدولة والمتمثلة بسوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي والتي تتمثل في كمية تدفقات الاستثمارات الأجنبية على الدولة ، والسؤال هو : ما هي التحديات التي تواجه عملية دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي ؟ وما هو أثر الدمج على القطاعات الاقتصادية بشكل عام والقطاع المالي بشكل خاص ؟ ، وشكرا .

معالي الرئيس:

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

إذا سمحتم لي فهذه القضية طرحت عدة مرات ، وربما شاهدتم ذلك أيضاً في الصحافة ، ولكن قضية دمج الأسواق هي قرار محلي وليس على مستوى هيئة الأوراق المالية ، ونحن – طبعاً – نتمنى أن يكون عندنا – إن شاء الله تعالى – سوق واحد حيث سيكون سهل علينا أن نراقب هذا السوق كهيئة الأوراق المالية ، وكذلك قضية تطبيق الأنظمة وأيضاً تطبيق الأنظمة الإلكترونية ما

بين هذه الأسواق ، لكن في النهاية طلب الدمج هذا يأتي من السلطات المحلية ، ونحن كهيئة أوراق مالية ننظر في الأمر هل سيكون هذا الدمج مجدي أم لا ، واتخذت قرارات سابقة بأن هذه الأسواق مجدية خلال تلك الفترات ، وهناك من هو مع هذه القضية وهناك من ليس معها ، فهناك من يقول أنه لا بد أن يكون هناك سوق موحد ، واليوم يوجد في كثير من الدول أكثر من سوق ، فتعدد الأسواق نفسها ، ليس فقط سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية ، ولكن هناك -أيضاً- السلع وغيرها مثل سوق الذهب وغيره ، فهذه – أيضاً – موجودة عندنا في الدولة ، فتعدد الأسواق قد يكون له ميزة أخرى وهي جذب الاستثمارات أكثر من الخارج بناء على البيئة الموجودة في كل إمارة وفي كل سوق ، أعتقد أننا في هذه المرحلة - كهيئة أوراق مالية - إذا كان هناك طرح لقضية دمج هذه الأسواق فنحن معها ، وإذا كان هناك طرح بأن تبقى كما هي فنحن نتفهم هذا الأمر ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل الأخ فيصل .

سعادة / فيصل عبدالله الطنيجي :

شكرا معالي الرئيس ، ليس لدي تعقيب .

معالي الرئيس :

الآن الكلمة للأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكرا معالي الرئيس ، بداية الشكر موصول لمعالي الوزير على سعة صدره ، وليتأكد معاليه أن له خصوصية من المجلس ككل في تعامله وفي تفهمه وسعة صدره ، وبالفعل نحن نكن له كل الود والترحيب ، ودائماً معاليه على قدر طيب من التعامل والتفاهم مع المجلس .

بداية – معالي الرئيس – أعتقد أنه من أمن العقوبة اساء الأدب ، بمعنى أننا دائماً إذا لم يكن عندنا قرار وقانون واضح يؤدي للردع ، فهذا سيؤدي للاستغلال ، فنحن عندنا أفراد ومواطنين عاديين ، وعندنا أفراد محترفين ، وأفراد جاؤوا من الخارج بأفكار وعصابات حدث ولا حرج ، وهذا أمر مالي – معالي الرئيس - يخص مليارات وليس ملايين الدراهم ، فيجب أن نعي أننا نتكلم في شيء مهم جداً وخطير جداً ، والمصلحة العليا للدولة أهم من أي شخصية موجودة في الدولة سواء مواطن أو غير مواطن أو شركة أو بنك ، فمصلحة الدولة العليا أعتقد - معالي الرئيس - أنه ليس هناك مجال للمحاباة فيها ولا يوجد مجال للكلام بالألغاز ، ولا يوجد مجال لأن نتطرق إلى الحديث فيها من بعيد لبعيد ، فلابد أن تكون الأمور واضحة ، وإذا كان هناك أخطاء حصلت أو

كان هناك أثير أو كان هناك ظروف محيطة حصلت في البلد فالمفروض أن توقف ، فالأمر وصل إلى سمعة الدولة ، وأنا أتكلم بكل شفافية ، والآن أنا أتكلم من التقرير الموجود لدى الجماعة ، فهو يتكلم عن تراجع الصناديق الاستثمارية ، وهذا التراجع هو عبارة عن ناتج لفعل معين ولوضع معين ، فأنت في وقت من الأوقات استدرجت رؤوس الأموال وجاءت إلى الدولة ومن ثم الآن هناك تراجع ، وهذا التراجع يعني أن وراءه سبب معين ، فكيف تراجع سوق دبي المالي 5% ميزانية البترول ! ما هو دخلنا في البترول ! فالشركات تحقق أرباح بأرقام وقفزات كبيرة ، فهذا يدل على وجود خلل ، الهبوط والصعود في الأسواق نحن نفهمه ، وهذا أمر واضح وحتى المضاربات واستغلال بعض المعلومات هذا لا خلاف عليه ، لكن نحن نتكلم عن وجود وضع غير طبيعي موجود في الدولة ويمارس ، ونتائجه نراها الآن بأن رؤوس الأموال تخرج للخارج خوفا وعدم ثقة بالسوق كما تفضل الأخ أحمد ، إذاً يوجد إشكالية كبيرة ، وعندما لا تتكلم في الأمر فأنت بذلك تعطي للناس إيحاء بأن الكلام المتداول والإشاعة صحيحة ، فمثلاً حادثة الريم بعد مرور 24 ساعة الناس بدأت تتكلم فيها بأن هناك مشتبه به وأنه تم ألقي القبض على المشتبه به وغير ذلك ، فلا بد أن تُطمئن الناس ، فأنت – معالي الرئيس ، معالي الوزير – عندما لا تُطمئن الناس ولا تتكلم في الأمر الذي يحصل ، وكل مؤسسة للأسف – أنا أتكلم الآن أربع أو خمس مؤسسات مسؤولة في السوق – فهل دوركم أنتم رقابي أم تشريعي فقط ؟ إذا كان دوركم تشريعي وأعطيت القرارات فمن سيراقب التنفيذ ، فنحن نتابع ونراقب الهيئة الآن ، ولكن اليس دور الهيئة رقابي على الأسواق ؟ ، وكما يقال " في التفاصيل يدخل الشيطان " فإذا دخلنا في التفاصيل سيقال هذا اختصاص المصرف المركزي وهذا اختصاص السوق وهذا اختصاص الهيئة ، وأنا هنا اقتبس من كلام معالي الوزير فهو يقول أنهم طلبوا من المصرف المركزي ، والمصرف المركزي وعدهم بأنه سيقوم بعمل اللازم إذا كان من ضمن مسؤولياته ، الحقيقة أن هذا الكلام كله يعطي مجال وفرص للناس لأن تتلاعب ، فهؤلاء أناس محترفين وليسوا كلهم كالأفراد الذين ليس لديهم الخبرة الكافية بهذه الامور ، فهؤلاء جاؤوا من أماكن ومن دول يعلموا تمام العلم نظامنا وقوانيننا ويعرفون أين يستغلوا وأين يدخلوا ، فالآن عدم وجود جهة واحدة ، فنحن دولة مختلفة عن بقية الدول الأخرى ، فنحن تركيبتنا اتحادية ومحلية والأسواق الموجودة تخضع لذلك أيضاً ، ولكن هذه المسألة يجب أن نستغلها إيجاباً وليس سلباً ، أننا ندخل الآن ولا نستطيع التوفيق ما بين المؤسسات، فكل مؤسسة عندها أهمية غير عن المؤسسات الأخرى ، وأولوياتها مختلفة ، وردة فعلها أبطأ ، ونحن اليوم نستغرب ، فالأخ خرج وصرح كل يوم في الصحف ، فأين الهيئة من هذا! إلى الآن أنا لا أعرف ماذا حصل في هذا الموضوع ، فالأخ صرح وقال أن السهم سيصل

إلى 15 درهم وسيصل إلى عشرة دراهم وسيرجع ونحن سنبيع وهو سيشتري ، فخلال هذه الفترة التي حصلت بها هذه الأمور أعتقد أن هذا لا يحتاج لا إلى جهاز رقابي ولا إلى نظام (smart) ولا غيره ، فالرجل كان يخرج ويتكلم للصحف وهذا فيه مخالفة ، فكيف يتكلم عن سعر السهم وأنه سيصل إلى كذا ويحدد سعر مستهدف سيصل إليه السهم ، فأين الإجراء الذي تم بشأنه ، فهذا الكلام أستطيع بناء عليه أن أستدعيه مباشرة وأحقق معه ، فلا يحتاج لأن أرصد معلومات وبيانات لأن الأمر مرصود إعلامياً ، فأنا سمعته بنفسي يتكلم في التلفزيون ويلعب بناء على ذلك في سعر السهم بنسبة 20% و 30% خلال يومين ، فهذا الرجل على رأس عمله في هذه الشركة فكيف يسمح له بهذه التصريحات ، فنحن نريد إعادة المصداقية للسوق بأنه مثل هذا العمل يستدعي المحاسبة عليه ، وإذا لم يتم في حينها فليتم الآن ، فالمحاسبة التي لم تتم ، والناس كلها تتكلم عن هذه الشركة بالأولوية والأمر واضح ولا يحتاج إلى كلام أكثر ، وهناك اتهامات على مسؤولين كبار بأن هذا يعمل لفلان وهذا يعمل لفلان ، هذا لا مانع فيه لكن بما لا يضر اقتصاد الدولة ، ولا بأن يؤدي لضرب اقتصاد الناس العاديين ، فكل الأفراد الذين يتعاملون في الاسواق على استعداد لتحمل الخسارة الطبيعية التي تحدث في الأسواق بسبب النفط أو بسبب حرب أو غير ذلك ولا خلاف في ذلك ، ولكن أن يكون بسبب مدير موجود على رأس عمله في شركة مدرجة في السوق فهذا غير جائز ، فمن تكلم معه أو حاسبه ؟ أنا أريد ان أعرف من معالي الوزير هل تم الحديث مع هذا الشخص أو تم سحبه وتوقيفه أو تم التحقيق معه ؟ وهؤلاء الأربع أشخاص الذين تم إيقافهم الآن هل حصل هذا بسبب ردة فعل السوق ، معالي الرئيس الإسعاف يحتاجه الناس في الحادث وليس بعد الوفاة ، فبعد الوفاة يأتي دور دفن الموتى وليس الإسعاف ، وهذه الإشكالية الموجودة عندنا ، فالآن الإجراءات التي تمت في حق الأربع أشخاص منذ أيام بإيقافهم أين الإجراءات المماثلة التي من المفروض أن تتم بحق الشخص السابق الذي تكلمت عنه ؟ وماذا تم بشأنه ، وهل تم البحث في الموضوع – وأنا أكتفي بهذه المداخلة معالي الرئيس – وأريد رداً تفصيلياً عما حصل مع هذا الشخص الذي خرج وصرح في الإعلام بشكل علمي لا يحتاج لا إلى جهاز (smart) ولا غيره ، فما هو الإجراء الذي تم بحقه بالتفصيل يا معالي الرئيس ، ولي مداخلة أخرى ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير – طبعاً – طرح أن هناك تحقيق في هذا الموضوع ، ولكن ممكن أن يعقب عليه، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد - رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

أود أن أشكر سعادة العضو حمد الرحومي على كلامه الطيب ، وأنا أتفق معه في الكثير من النقاط التي يطرحها في جلساتنا ، فقد طرح سعادة العضو قضية صناديق الاستثمار في البداية وأن عدد صناديق الاستثمار هو عدد قليل ، أعتقد أنه في التقرير ذكر أن هناك أربعة صناديق أو شيء من هذا النوع في تقرير اللجنة الاقتصادية والمالية ، وفي تقريرنا نحن كان واضح بأن عدد الصناديق المحلية في عام 2014م هو (18) صندوق استثماري محلي وليس أربعة صناديق ، حجم الأصول تجاوز – تقريباً – (4) مليار درهم ، كذلك عدد الصناديق الأجنبية وصل إلى (536) صندوقاً ، ونحن طبعا عززنا وضع السوق برفع مستوى هذا السوق ، وبالتالي توقعاتنا بناء على هذا الرفع سوف يكون هناك مجال ، فاليوم كما نعلم أن الأوضاع في العالم ككل في كل أسواق المال وفي كل الجهات الاستثمارية تواجه تحديات كبيرة ، فالصناديق الاستثمارية اليوم بعضها اتجهت إلى بعض السندات الحكومية في دول العالم التي طرحتها الولايات المتحدة لأن بها ضمانات أفضل وعائد على مدى طويل أكبر ، وبالتالي انسحب البعض من سوقنا واتجهوا إلى هذه الأسواق ، ودورنا نحن أيضاً نحن ننظر إلى كيف نجذب صناديق أخرى سواء كان من دول الخليج أو من دول أخرى ، ولكن الأهم من هذا كله أن هذه الصناديق تنظر دائماً إلى الربحية في العائد على أسهمها من الشركات ، ولا تنظر بطريقة السرعة في التداولات التي تحصل في الأسواق يومياً ، وربما هذه نقطة نركز عليها في الطرح الذي طرح بأن القطاع المؤسسي والجزء المؤسسي في الاستثمار يجب أن نزيد فيه في أسواقنا في الدولة .

بالنسبة للنقطة الثانية التي طرحها سعادة العضو فيما يتعلق بالإجراءات التي تمت حول الشركات : أنا أؤكد لك – سعادة العضو – أننا من أول يوم ونحن في هيئة الأوراق المالية كنا نتابع هذا الموضوع ، وأنا شخصياً كنت على تواصل دائم مع الأخ عبدالله حول هذا الموضوع ، أولاً – طبعاً – التصريحات التي حصلت وطبعا في القانون نفسه " قانون الأوراق المالية " يوجد هناك عقوبات محددة ومعينة حول هذه التصريحات ، وقضايا أخرى – أيضاً – كشفناها ليست قضية التصريحات - فقط - منها حتى نسب المساهمة أحياناً ، وقضايا أخرى تتعلق ببعض التصريحات الخاصة بالمشاريع ، وأنا عندي ملف كامل حول هذه الموضوعات ، وتصريحات عن بعض الجهات المرتبطة بهذه المسألة ، ونحن كإجراء أولاً قبل أن نتخذ أي قرار ، فلا أستطيع أن أحضر الشخص مباشرة لأنه صرح بشيء وأضعه تحت المساءلة مباشرة ، فما نقوم به هو كالتالي : نطلب توضيحات أولاً ، وأود التفريق ما بين الأشخاص وما بين الشركة ، فالمفروض

أن تصرفات هؤلاء الأشخاص لا تنعكس على الشركة لأن الشركة هي شركة وطنية مهمتنا كلنا أن نحافظ عليها لأن بها مساهمين مواطنين موجودين ، وربما لاحظتم أن هناك أشياء تحصل خلف الكواليس لا نخرج بها على الإعلام ونحاول العمل على كيف نعيد هذه الشركة إلى وضع سليم وصحيح بحيث لا تستمر هذه الخسارة ، فهذه الشركة مرت في أوضاع معينة في التداولات بحيث أنها ارتفعت أسعارها بأرقام خيالية كبيرة بناء على بعض هذه التصريحات التي حصلت – وأنا مع سعادة العضو في هذا الأمر - ، فهناك مجموعة قضايا جهزت في هذا الشأن لأن الموضوع قانوني ، والقضاء – أيضاً – يأخذ مجراه في هذا الموضوع ، والمشكلة أنني لا أستطيع الكلام حوله بكل تفاصيله بحكم أنه قد يكون هناك مساءلة لهيئة الأوراق المالية في هذا الجانب ، وكحكومة في نفس الوقت ، فأتمنى من سعادة العضو إذا أراد أن يطلع على هذا الأمر بشكل شخصي ممكن أن يمر علينا في الهيئة ونعرض عليه الإجراءات التي تمت بهذا الشأن وحتى طبيعة هذه القضايا ، ونتمنى أن يكون هذا شيء سري لأنه في النهاية متى صدر الحكم القضائي النهائي فهو المعيار في النهاية بالنسبة للتعامل مع هذه القضايا ، فلا نريد أن نكون في وضعية مساءلة حول هذا الموضوع في المستقبل ، وشكرا .

معالي الرئيس

تفضل الأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي :

شكرا معالي الرئيس ، أنا اشكر معالي الوزير وأقول له أنا لا أريد الاطلاع على الموضوع بشكل شخصي ، وإنما أريد طمأنة الناس ، وأنا أتفهم معالي الوزير ونحن لا نريد أن نُشَهر ، ولكن في أي قضية جنائية أو أي قضية أخرى أقل من هذه القضية ولأناس أهم يقال تم إلقاء القبض على المشتبه به ، فأنا عندي مشتبه به كهيئة ، فالمفروض من اليوم الثاني مباشرة يتم اتخاذ الإجراء في هذا الشأن ، معالي الرئيس ، التصرف في هذا الأمر تأخر لدرجة أن الناس بدأت بالفعل تفقد الثقة في السوق ، فبالفعل المصداقية إشكالية عندنا ، فالتأخير في اتخاذ الإجراء مشكلة، وهذا الشخص يتكلم ويصرح على مدى أسابيع وليس على مدى أيام ، فالمفروض أنه منذ أن خالف في اليوم التالي يتم التأكد من هذا الأمر ، وينشر هذا الكلام وليس به شيء وليس به تشهير، فالرجل أخطأ خطأً واضحاً ، وأنت الآن لا تحاكمه وإنما تطمئن الأسواق بأنك مراقب وموجود للمراقبة ، لذلك – معالي الرئيس – عدم ردة الفعل إلى الأشخاص المتلقين والمتأثرين ، فهو صرح وأدى تصريحه لصعود السهم والسوق بشكل كبير ، ثم هبط فمن المستفيد ؟ كذلك أريد أن أعرف نظام (smart) الذي تحدث عنه معالي الوزير منذ متى يعمل ؟ فأريد التوقيت الحقيقي

لبدء العمل بهذا النظام ، فهل يعقل أن يكون عندنا هذا النظام ونجلس مدة ستة أشهر وسنة وهذا النظام يستطيع أن يعطيك كل شيء بالتفصيل ! فحتى الشرطة عندما يكون لديها قضايا كثيرة لمخدرات أو لكذا نحن نتابع ونعمل ، وهذا مجرد تطمينات أنك موجود ومتابع ، فأنا لا أريد النتيجة بعد سنة يا معالي الرئيس لأن هناك أناس احترقت وخسرت خلال هذه السنة ، فهذا موضوع سوق يومي ، وهو يشبه الأمن في الدولة ، فإذا كان هناك قضايا والناس كلها تعرف أن هناك قضايا ، وأنا كشرطة لا أخرج وأقول أن لدينا مشتبه بهم نحقق معهم ، وهذا قام بعمل تفجير أو عمل كذا أو كذا ونحقق معهم ، فهذا التطمين – معالي الرئيس – للناس أنك موجود وتقبض على خيوط القضايا ، فنحن لا نريد الحكم الآن ، فالقضاء يفصل بالحكم بعد ستة أشهر أو سنة ، وليس هناك مشكلة في ذلك ، لكن التطمينات وردود فعل الهيئة المباشرة هي المطلوبة ، فردود فعل الهيئة - يا معالي الرئيس ، ومعالي الوزير - بطيئة جداً وغير فعالة وليست بالمستوى المطلوب ، ومسألة أن عمر السوق عندنا هو (14) سنة أننا يجب أن نكون متأخرين عن الآخرين، فنحن في كل شيء الأوائل لأن عمر الدولة (40) سنة ، فنحن يجب أن نكون متقدمين على السوق ومتقدمين على الناس الذين يأتون من الخارج ، كذلك العقوبات لماذا نكون متأخرين بها إذا كان هناك عقوبات بحاجة لأن نطبقها بشكل أسرع ؟

الآن معالي الرئيس نحن نتكلم عن شطب شركات وأموال ساخنة ومخالفات كثيرة تحصل ، ولا تزال ردود الفعل تجاهها بطيئة من الهيئة ، ومعالي الوزير يقول أن المخالفات موجودة ولكن هذه المخالفات لا تذكر وهو يتخذ الإجراء بشأنها ، وهذا الكلام ذكره الإخوة الأعضاء بشكل واضح أنه إذا لم تردع شخص خالف فالاخوة الآخرين لا يعرفون أنك موجود وتخالف ، فالآن الشرطة إذا ألقت القبض وحاكمت وسفرت دون أن تكتب في الصحف فلا تعطي النتائج المرجوة من هذه العقوبات ، فهم يضعون صور المدانين في الصحف لماذا ؟ لأن هذا رادع للبقية أننا موجودين وفعالين ، فنحن لا نريد المعلومة ولكن ردود الفعل ، فألقوا القبض على المشتبه بهم وفي اليوم الثاني أعلنوا عن أن هؤلاء مشتبه بهم في قضية كذا ، فلماذا هذا ؟ فعندما تحدث حادثة قتل ، فهي حادثة قتل وهم القوا القبض على المشتبه بهم ، فالجمهور ماذا سيتكلم ؟ البعض سيقول أن هذه عملية تفجيرية ، والبعض يقول حصل تسمم ، وكل واحد يزيد على القصة بطريقته ، وهذا ما هو حاصل - الآن - عندنا في سوق الأوراق المالية ، فلأنكم لم تُصرحوا بما يحصل الكل سيتكلم عن الأمر من منظار معين ، أنا أقول وأصرح أن هذا الوضع كذا وكذا ، والثاني يزيد على الكلام والثالث يزيد أكثر والناس تصدق لماذا ؟ لأن المصدر الحقيقي غير موجود ، وهذا مهم جداً في أن تكون ردة الفعل خلال 24 ساعة ، في الطوارئ والأزمات ، نحن نريد شفافية والشفافية تنزل

الآن – يا معالي الرئيس - ، بوضوح المصداقية تنزل الآن في هذا النطاق ، في كل شيء نحن جيدين ولكن في هذا الإطار نحن ننزل بسبب التأخير ، فالناس لديها تفسيرات أخرى ونحن نلتمس العذر لأن يطعن في أي أحد ولا نستطيع قول أي شيء لأنه لا أحد يعرف ، أنتم لكم دور رقابي ومن الضروري جداً تخصيص ووضوح الدور الرقابي ، إذا كانت هناك إشكاليات مع الجهات الأخرى فأعتقد أنه لابد من توحيد المسؤولية على جهة واحدة مثل الجهة التي تقول أنا لدي إشكالية مع جهات أخرى ولا تتفاعل بنفس ردة الفعل ، أنا أشكرهم كما بدأت ولكن في نهاية الأمر أتمنى أن لا تكون ردة الفعل في الأربع أشخاص الموجودين ، أعتقد أننا مطالبين بأن نسمع من عندهم خلال الفترة القادمة تصريحات واضحة لأي شيء يحصل في الأسواق وهم مسؤولون عن هذا الأمر ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ حمد ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، أعتقد أن الأخ حمد يتكلم كأنني أنا من يتكلم عن هذه الأمور ، لأن التجربة التي مررنا بها في 2014 بالأخص والتعامل مع بعض الشركات كانت مهمة جداً خاصة فيما يتعلق بعملية التوقيت ودور الهيئة ودور الأسواق ، لأن الأسواق – أيضاً – هي المسؤولة عن التواصل مع الأطراف التي يمكن أن تكون مطلعة وتعطي معلومات غير صحيحة ، التفاعل مع هذا كان خلال فترة يوم أو يومين وربما رأيتموها في الجرائد في بعض الردود ، بعضها لم تكن كاملة وبعضها أخذت وقتاً أطول وفرضنا على الشركات أن يكون لها – أيضاً – مؤتمرات صحفية لو تلاحظون ، والذي نتج من هذا ربما لاحظتم أنه اتخذ قرار بأن يخرج الرجل إلى خارج الشركة ، هذا طبعاً كان بحكم الضغوط التي جاءت والمتابعات التي جاءت من الهيئة ، هذا لا يحل كل شيء ، لكن نحن أخذنا – أيضاً – بالإجراءات الأخرى حسب ما ذكرنا ، هناك مجموعة من الملفات التي تم الانتهاء منها وبعضها الآخر لازالت ، لأن هناك أشياء معينة بحاجة لتحقيقات أكثر عمقاً وأحياناً لا تكون متواجدة لدينا في هيئة الأوراق المالية ، والذي نعد به الآن هو أنه لابد أن نوجد مسار أو إجراء يسد هذه الثغرة الموجودة في قضية التشريع خاصة فيما يتعلق بالإجراءات الجزائية لأن بعض المخالفات تصل إلى المرحلة الجزائية ولابد أن تكون بالحجم ، فقد يكون هذا الشخص استفاد مائة مليون درهم والمخالفة مائة ألف درهم ليس لها أي معنى ، وبالتالي هذه إحدى الأمور التي يجب أن نحد منها .

الشيء الثاني بالنسبة للتنسيق ، ليس مع المصرف المركزي – فقط - ، بل التنسيق مع جهات مختلفة في الدولة من ضمنها حتى المناطق الحرة بشكل عام لأن هذا هو مكان وجود بعض الشركات التي ربما تدخل في عمليات تصبح واجهة لهذه النوعية من التعاملات ، والآن نحن بدأنا نفهم هذا الوضع بطريقة أفضل وأكثر ونستطيع أن نصل إلى المعلومات والبيانات بطريقة أفضل، فالقضية الآن إذا أخذنا بهذا المعنى فأنا أعتقد أن أمامنا نحن كمجلس إدارة أولاً أن نفهم هذا الدرس ونستوعبه لأننا أخذنا بما هو موجود أمامنا وبالإجراءات المطلوب أن نجريها ، والعامل الزمني – وأنا أتفق معك مائة بالمائة – أن العامل الزمني مهم جداً في ردة الفعل وتطمين الأسواق لكن دائماً العامل الزمني – أيضاً – يعتمد على ما هي ردة الفعل من الأطراف المسؤولة في هذا الجانب ، فنتمنى منكم أن تتفهمون أننا كهيئة أوراق مالية نعم هناك إحساس بأن هناك حاجة لنعمل بطريقة أكثر ديناميكية في أمور مثل هذه ، وسنحاول – إن شاء الله – أن نضع هذا المسار ونعمل عليه لكن – أيضاً – بحاجة للتنسيق مع الجهات الأخرى مثل المصرف المركزي والدوائر الاقتصادية و – أيضاً – المناطق الحرة في الوصول لكثير من المعلومات التي ربما تفيدنا في اكتمال أي نوع من التحقيقات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، ننتقل الآن إلى الأخ راشد الشريقي .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، اسمح لي أنا لدي بعض الأسئلة لكن قبل أن أطرحها لدي ملاحظة من حيث انتهى الأخ حمد الرحومي ، فقد أشار معالي الوزير في إحدى مداخلاته إلى أن هناك قوانين وأنظمة تمنع قضية التشهير ، وأعتقد أن ما بين التشهير وبين الشفافية شعرة معاوية ، طبعاً قضية الشفافية هي مطلب رئيسي وهي من المطالب التي تعمل الدولة عليها بجهد كبير ، وعلى ضوء العرض الذي تفضل به معالي الوزير وسعادة رئيس الهيئة أن هناك الكثير من الأنظمة والقوانين المطبقة ولكن واقع الحال - كما ذكر معظم الإخوان المتحدثين – بأن هناك ممارسات خاطئة تجر إلى تحمل كثير من المواطنين خسائر فادحة وربما – لا سمح الله تعالى – أن تزج بهم في السجون وإلى ما لا يحمد عقباه ، وليس خفي على أحد ما قامت به الدولة من تسديد ديون المتعثرين وتحملت الدولة مليارات الدراهم في هذا الجانب ، وقبل يومين نشر في إحدى الصحف في الإمارات بأن ديون المواطنين بالذات تفوق المليارات في عام 2014 وبلاشك أن الأسهم وأسواق المال تتحمل جزءاً كبيراً من هذا الجانب .

معالي الرئيس ، طبعاً قانون هيئة الأوراق المالية الجديد نوقش في المجلس في الدورة السابقة أي منذ عدة سنوات ، وأتساءل هنا ما هو السبب الرئيسي لتأخر صدور هذا القانون بالرغم من أن هناك حاجة وحاجة ماسة وملحة في تعديل أو إصدار هذا القانون الجديد لإحكام الرقابة ولإيجاد المزيد من الآليات والفعالية على أسواق المال ، ولاشك أن أسواق المال بالذات في اقتصاد نشط وكبير مثل اقتصاد دولة الإمارات تشكل إحدى الأعمدة الفقرية أو أجهزة الرقابة التي تعمل الدولة على إصدارها .

كذلك – معالي الرئيس – ذكر في تقرير اللجنة وأثير في بعض المداخلات أن هناك تأثير سلبي ومباشر لأنشطة المناطق الحرة على أسواق المال ، وكما هو معروف بأن الحكومة تسعى إلى تجنيب تطبيق قوانين الدولة بما فيها قانون الهجرة وقانون العمل وقانون حماية البيئة على المناطق الحرة ، فلماذا يسمح القانون للأسواق المالية بأن تتداخل المناطق الحرة في أسواق المال وتؤثر عليها بصورة سلبية جداً ، ومن باب أولى – وقياساً على تلك القوانين – أن لا يسمح للأنشطة القائمة في المناطق الحرة بالتأثير السلبي على أوراق المال ، وما هي الإجراءات أو الآليات التي ستقوم بها الهيئة لتحسين هذا الوضع أو لتجنب هذا التأثير السلبي في المستقبل ؟

السؤال الثالث هو عن حجم الاستثمارات الخارجية : أحببت أن أعرف كم هو حجم الاستثمارات الخارجية في أسواق المال في دولة الإمارات ومدى تأثير هذه الاستثمارات ؟ لأن الملاحظ الآن أنه من عام 2007 إلى عام 2008 وهو عام الأزمة الاقتصادية حصل هناك تأثير سلبي ومباشر على أسواق المال في الدولة ، فحبذا لو يجيبنا معالي الوزير عن حجم الاستثمارات الخارجية ومدى تأثر أسواق المال في دولة الإمارات بهذه الاستثمارات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ راشد ، معالي الوزير تفضل حول تأخر قانون الأوراق المالية والتأثير السلبي للمناطق الحرة وحجم الاستثمارات الخارجية في سوق الأوراق المالية ، تفضل .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

إذا سمحت لي يا معالي الرئيس فسأبدأ أولاً بتوضيح ما يتعلق بقانون الهيئة ، نحن – طبعاً – في حالة ماسة جداً جداً وأنا كنت أنتظر هذا السؤال منذ فترة لأن هذا السؤال سيحل لي مشاكل كثيرة تتعلق بقدرتنا نحن كهيئة على تطبيق الكثير من الاختصاصات التي نحتاجها ، وأيضاً قضية متابعة العقوبات التي تردع الأشخاص الذين ربما يتعاملون في الأسواق بطريقة غير سليمة وغير صحيحة ، الأسباب الرئيسية لتأخر إصدار القانون إنه تم في عام 2010 تشكيل لجنة عليا مشرفة

على تطوير قوانين القطاع المالي بالدولة برئاسة سمو وزير المالية وعضوية مجموعة من الوزراء من ضمنهم وزير الاقتصاد – وأيضاً – محافظ المصرف المركزي ، وكان الهدف من هذا هو أن يكون هناك ما يسمى بالـ "Twin Peaks" وهو الإشراف المزدوج ، فتعطى صلاحيات معينة للمصرف المركزي وصلاحيات معينة لهيئة الأوراق المالية ، المصرف المركزي سيقوم بالرقابة الاحترازية والهيئة ستكون هي المسؤولة عن الرقابة ومتابعة الأنشطة من حيث ممارسة الأعمال وأيضاً من ناحية حماية المستهلك ، هذا كان في عام 2010 ، وقد أسندت هذه المسؤولية لوزارة المالية وأحضروا شركة استشارية عالمية وكان الهدف من هذا كله أن هنـــــاك قانون عام وقوانين أخرى خاصة ، قانون جديد لهيئة الأوراق المالية وقانون جديد – أيضاً - للمصرف المركزي في دولة الإمارات ، تم طبعاً الانتهاء من القانون العام وهو الإشراف، وتـــم -كذلك- الانتهاء من قانون الأوراق المالية ، وقد جرت عليه تعديلات كثيرة وتمت مراجعته من قبل اللجنة الفنية ، وتمت الموافقة المبدئية من قبل اللجنة على قانون الهيئة ، من بعد ذلك بدأوا العمل على قانون المصرف المركزي ، وإلى الآن لم يتم الانتهاء منه ، والموافقة - حسب ما ذكرت – على القانون الرئيسي تعتمد على إصدار القانونين الجانبيين ، وننتظر الآن حسب آخر تواصل لنا مع اللجنة أن يتم تقديم – أيضاً – القانون الخاص بالمصرف المركزي للجنة العليا للنظر في اعتماده – إن شاء الله تعالى – خلال هذه السنة وكنا نتوقع الانتهاء منه بنهاية العام 2014 ولكن أتوقع أن يتم تقديمه خلال هذه السنة ، وبناءً على ذلك ففي المرحلة الثانية ستتحرك هذه القوانين كلها مع بعضها البعض بناءً على القانون العام والقوانين الخاصة ، وسنتبنى -إن شاء الله- أن يعرض على مجلس الوزراء لتتم الموافقة عليه من ثم اللجنة الفنية للتشريعات بوزارة العدل ومـــن ثم يعرض عليكم هنا في المجلس للموافقة عليه ، هذا هو الوضع العام بالنسبة لقانون الهيئـــــة - وحسب ما ذكرت – فنحن بحاجة ماسة لكثير من التعديلات على هذا القانون .

الجزء الثاني وهو قضية المناطق الحرة ، وسأترك الأخ عبدالله يشرح لكم العلاقة ما بين الطرفين، المناطق الحرة المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع والأسواق المالية بدولة الإمارات .

معالي الرئيس :

تفضل أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، هناك تنسيق فيما بين هيئة الأوراق المالية والمناطق الحرة المالية في دولة الإمارات ، ومركز دبي المالي العالمي أو الدولي بالتحديد ، هذا التنسق من خلال مذكرة تفاهم ما بين الجهتين ، وهناك بعض المخالفات حصلت من بعض المناطق الحرة وتم رصدها من بعض

الجهات ، وتم عمل عقوبات معينة على الشركات التي خالفت أنظمة المناطق الحرة في هذا المجال ، ولازلنا – حقيقة – في هذا السياق نرى أن هناك تعاون فيما بين الهيئة والمناطق الحرة بشكل يفترض أن يكون أعلى من الوضع الحالي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي الوزير بالرد على جزئية الاستثمار الأجنبي في الأسواق المالية في الدولة .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

للرد على استفسار سعادة العضو ، نوضح نقطة تتعلق بكيفية حساب تدفق الاستثمار الأجنبي ، فنحن نأخذ صافي التدفق بطرح قيمة التداولات في عمليات بيع الأسهم من قيمة عمليات شراء الأسهم ، إحصائيات 2014 كان إجمالي الاستثمارات الأجنبية في الأسواق وهي محصلة الشراء بقيمة (7.584.000.000) درهم موزعة ما بين سوق دبي المالي بمبلغ (3.996.000.000) درهم ، وسوق أبوظبي للأوراق المالية بمبلغ (3.588.000.000) درهم ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ راشد الشريقي .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، وأشكر معالي الوزير وسعادة الأخ عبدالله على الرد والتوضيح ، ولكن الحزمة التي تحدث عنها فيما يتعلق بالقوانين الرئيسية والفرعية المقترح تقديمها – إن شاء الله تعالى – للمجلس خلال العام الحالي هل سيكون قانون الشركات التجارية من ضمن هذه القوانين أم أنه ليس من ضمنها ؟ ...

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

أنا أدعو ربي رب العالمين كل يوم ، لأننا جلسنا معكم هنا - إذا تذكرون 35- ساعة ، وإذا كان هناك شيء أفتخر به عند خروجي من الحكومة فهو قانون الشركات الذي انتهينا منه معكم ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ راشد .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

معالي الرئيس ، فيما يتعلق بالمناطق الحرة ، ففي حقيقة الأمر الموضوع مازال ليس واضحاً بالصورة الكافية ، فالمناطق الحرة - طبعاً - لا تخضع لأنظمة وقوانين الدولة ، وهذه المناطق ثبت

فعلياً أن لها – وأنا أقصد المناطق المالية الحرة – تأثير سلبي على أسواق المال وتتدخل بصورة قد - لا سمح الله تعالى – تحدث كوارث في المستقبل ، فكيف يمكن تنظيم هذا الأمر ؟ مذكرة التفاهم التي تفضل بذكرها سعادة الأخ عبدالله قد لا تكون هي الأداة القانونية الفاعلة ، فهل تفكر الحكومة في إجراءات أخرى يمكن اتخاذها لضبط هذا الأمر أم أن الأمر سيبقى لوقت طويل على ما هو عليه ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ راشد ، تفضل أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، هناك مراجعة لبعض أنظمة المناطق الحرة ، المراجعة هذه لبعض المواد بحيث يدخل عليها بعض التعديلات ، وهناك اجتماعات متواصلة فما بين الهيئة والمناطق الحرة في بعض التداخلات التي من شأنها أن تضر باقتصاد الدولة ، لذلك المناطق الحرة عملها هو تكاملي وليس تنافسي، وسيتم – الحقيقة – إدخال بعض التعديلات على بعض أنظمة المناطق الحرة ، وهذا الكلام حدث – حقيقة – خلال اجتماعاتنا مع المسؤولين في المناطق الحرة ، وهذه التعديلات تصب في مصلحة الاقتصاد الوطني بحيث لا تضر به ولا تكون هناك تداخلات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

لدي تعقيب يا معالي الرئيس ، أعتقد أن القضية الرئيسية هي الأجهزة الرقابية على هذه المناطق سواء كانت مناطق حرة مالية أم تجارية ، نحن اليوم ربما لدينا فراغ في هذا الجانب ولابد من معالجته ، وبالتالي كانت هناك مقترحات بتشكيل مجالس عليا للمناطق الحرة وتكون هذه المجالس لها صفة معينة ومحددة لتنظيم العلاقة بين المناطق الحرة وبين ما يحدث – أيضاً – في المحليات سواء كان ذلك في هيئات أو مؤسسات أخرى ، لذلك أعتقد أن هذا قد يكون أحد الحلول التي تطرح إلى جانب تقوية القوانين والتشريعات في العلاقة فيما بين الأجهزة الرقابية مثل هيئة الأوراق المالية والمصرف المركزي ومدى – أيضاً – علاقتهم مع المناطق المالية الحرة بالأخص ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، الآن الأخ أحمد الزعابي يطلب من الأخ رشاد أن يسمح له بأن يتقدم بالحديث قبله لأن لديه ارتباط ، تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد علي الزعابي :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً للأخ رشاد على تقديرك وجزاك الله خيراً ، أنا لدي مداخلة والمداخلة هي بعيدة عن مداخلات بقية الإخوة الأعضاء وهي تتعلق بذات الموضوع ولكن عن طريق قرار هيئة الأوراق بشأن نظام التحكيم في هيئة السلع والأوراق المالية .

معالي الرئيس ، القانون رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الأوراق المالية والسلع أعطى في المادة الرابعة منه لرئيس الهيئة أن يقترح وضع الأنظمة التالية بالتشاور والتنسيق مع الأسواق المرخصة في الدولة ، وجاء في النقطة "و" من هذه المادة " نظام التحكيم في المنازعات الناشئة عن تداول الأوراق المالية والسلع " .

معالي الرئيس ، حصل هناك تعديل على هذا القرار ولكن بحد ذاته – أيضاً – جاء القرار قاصراً ومخالفاً – أيضاً – من حيث نشأته للتشريع والدستور ، فأولاً : هذا القرار بما أنه مستند إلى قانون في نشأته إلا أنه ما جاء به قانون الإجراءات المدنية والخاص بنظام التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية في دولة الإمارات ، وهذه المخالفة للمشروعية والدستورية طبعاً ولا تعطي المبرر للتعديل الذي حصل في سنة 2008 هذه المشروعية ، هذا القرار يستوجب الإلغاء والاستبدال خاصةً أن هناك كثير من الشركات الاستثمارية الكبرى التي تعمل في مجال الأسواق المالية – وأيضاً – في مجال السلع ، وبالتالي في الأساس هو اللجوء للقاضي الطبيعي ، والقاضي الطبيعي هو القضاء العادي ، وعندما يأتي رئيس مجلس إدارة الهيئة ويصدر مثل هذا القرار بإنشاء نظام للتحكيم فهذا يعتبر خروجاً عن المظاهر العامة أصلاً ، النص السابق – معالي الرئيس – في المادة الثانية كان أشد فظاعة من النص الجديد ، فالنص القديم يقول في المادة الثانية " يتم الفصل في المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام هذا القانون بين المتعاملين في مجال الأوراق المالية والسلع عن طريق التحكيم دون غيره " ، طبعاً نحن تأملنا خيراً في صدور القانون الجديد فجاء التعديل على أساس أن التعديل المقترح " يتم الفصل في المنازعات الناشئة عن التداول في السلع وعقود السلع عن طريق التحكيم في الحالات التي يتفق عليها الأطراف " ، طبعاً هذا نص صريح لكن – أيضاً – كان يستوجب ذلك تعديلات أُخرى ومن ضمنها التعديل في نص المادة (47) من ذات النظام التي تقرر أنه " لا يجوز الطعن في قرار التحكيم إلا بطلب الإبطال أو الإلغاء " ، وهذا النص يتعارض مع النص العام الوارد في قانون الإجراءات المدنية التي أصلاً لا تجيز الإبطال مطلقاً وإنما تقول " في حالة وجود دعوى للمصادقة على حكم التحكيم أن يطعن عليه بالبطلان " وهذه مخالفة جسيمة في القانون ، لذلك كان يتوجب في كلا الحالتين أنه عندما تم التعديل كان يستوجب التعديل في هذه المواد ، وبالتالي من الأفضل اليوم لهيئة السلع والأوراق

المالية أن تقوم بإنشاء مركزاً منفصلاً للتحكيم أو محكمة تحكيم منفصلة حتى يستطيع هؤلاء الأشخاص أن يتقدموا بطلباتهم إذا حصلت فيما بينهم منازعات بخصوص هذه التعاملات المالية أن تكون هذه المحكمة موجودة على غرار ما هو معمول به في سوق دبي المالي الذي أنشأ محكمة خاصة للتحكيم فيما بين المتعاملين في السوق ، وبالتالي فإن هذا القرار ليس له صفة في المشروعية ولا في الدستورية لأن هذا تشريع متكامل والمفروض إذا اصطدم بتشريع مخالف له فيسقط الأدنى دون الأعلى ، فأرجو من معالي الوزير في مثل هذه الحالات إعادة النظر بحيث يلغى هذا القرار ويستبدل بإنشاء محكمة خاصة للتحكيم فيما بين المتنازعين في هيئة الأوراق المالية والسلع وبالتالي تكون هذه المحكمة هي صاحبة الاختصاص الأصيل حتى لا يكون هناك عرضة في مسائل المنازعات ، لأنه – أيضاً – في حالة المخالفة أو في حالة عدم قبول الطرفين باللجوء للتحكيم فستكون هناك أمور متعارضة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً أخ أحمد ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، أعتقد أن هذا سؤال طيب ومختلف عن الأسئلة الباقية وهو يأخذ بقضية مهمة جداً وهي قضايا التحكيم ، ولقد انتبهنا إلى هذا الموضوع في القانون الجديد لهيئة الأوراق المالية والسلع وتضمن القانون مشروع يتعلق بإنشاء لجان قضائية متخصصة لفض المنازعات ، وهناك تفاصيل أكثر حول هذا الموضوع ولكن قبل ذلك سأرد على ملاحظة سعادة العضو . نحن طبعاً كهيئة أوراق مالية دائماً نثمن دور وزارة العدل ودور اللجنة الفنية للتشريعات ، ودورهم مهم جداً في تنبيهنا إذا كانت هناك قضايا مثل هذه تتعلق بالتعارض في بعض القوانين والتشريعات ، بكل صراحة لم يكن هناك أي نوع من التنبيه حول هذا الموضوع أو الاعتراض عليه وبالتالي نحن نترك هذه الأمور لجهة مثل وزارة العدل .

النقطة الثانية التي ذكرها سعادة العضو وهي المحاكم المختصة أو اللجان المختصة وهذا يعتمد على الوضع الذي يمكن تشكيله وهذا ما يمكن أن نطوره في جزئية القانون الخاص بهيئة الأوراق المالية ، وأعتقد أن كلمة المختصة مهمة جداً لأن هذا القطاع فيه اختصاص كبير جداً ولا يمكن لأي قاضٍ أن يكون ملماً في النهاية بكل هذه الأمور ، فلابد من أن يكون هناك قاضي مختص بهذه الأمور المالية والتعاملات فيها والأسواق وفهم كامل لكل التشريعات التي تحكم عملية التعامل في هذه الأسواق ، وأنا أعتقد أن هذه الجزئية يمكن أن نأخذ بها ونعيد دراستها مرة أخرى وننظر إليها في القانون الجديد ، وأنا

أطلب من الدكتور عبيد أن يتابع هذا الجزء بالأخص على أساس إذا كان الموضوع - فعلاً - فيه تعارض ونحن مرجعيتنا في هذه الحالة هي وزارة العدل واللجنة الفنية للتشريعات وهذا ليس في هذا القانون ولكن قد تكون موجودة في قوانين أخرى ، وبالتالي لابد من تعديل هذا الجانب ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ أحمد هل لديك تعقيب ؟ تفضل .

سعادة / أحمد علي الزعابي :

نعم شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لمعالي الوزير ، ولدي تعقيب أخير .

معالي الرئيس ، عندما نقول اليوم أن هناك بطلان أو نريد أن نبطل قرار التحكيم فهذا يعني أن يكون ذلك في القانون الأصلي وهو قانون الإجراءات المدنية وهنا لا يوجد فيه بطلان وإنما متى يطرح البطلان ؟ يطرح في حالة تقدم أحد الأطراف بطلب المصادقة على حكم التحكيم الصادر في ذلك ، فاليوم إذا كنا سنعطي مرة أخرى دعوى مثل هذه الدعوى الصادرة أو التي تكون بين أطراف معينة ، فنعطيها حق البطلان فبالتالي نكون قد أهدرنا وقتاً كبيراً بالنسبة للجوء للتحكيم ، وأصلاً فإن الأساس في اللجوء للتحكيم هو القضاء على المدد الطويلة في التقاضي العادي ، لماذا نحن نلجأ للتحكيم والخروج على النظام العادي في التقاضي ؟ القصد من ذلك هو تقليل فترة التقاضي وبالتالي لما يأتي شخص ما ويريد أن يرفع دعوى ببطلان حكم التحكيم وفق النص الموجود الذي لم يتم تعديله وإنما تم تعديل نص الفقرة في المادة الثانية ولم يتم تعديل المادة 47 من ذات النظام ، وبالتالي يؤدي ذلك إلى إخلال وبالتالي لا جدوى إذاً من اللجوء إلى التحكيم إذا كان طرفاً آخر سيلجأ إلى طلب الإبطال وفق نصوص كثيرة جداً يستطيع أي شخص أن يلجأ إليها من خلال هذا النص ، لأن النص هذا يقول متى يلجأ الشخص إلى طلب الإبطال ؟ " لا يجوز الطعن في قرار التحكيم إلا بطلب الإبطال أو الإلغاء ويقدم الطلب للمحكمة المدنية المختصة التي تملك إلغاء القرار في الأحوال التالية : 1. عدم إخطار طالب الإلغاء على وجه صحيح بتعيين اللجنة أو بإجراءات التحكيم ... " ، هنا نحن ندخل في إجراءات وهي من نظام الإجراءات الموجودة في قانون الإجراءات المدنية ، " أو عدم استطاعة عرض قضيته " ، إذا كل شخص ربما يأتي ويقول أنا لم أستطع أن أعرض قضيتي بطريقة صحيحة أمام اللجنة المشكلة في هيئة السلع والأوراق المالية وبالتالي يستطيع أن يبطل هذا القرار .

النقطة الثالثة : تعرض قرار التحكيم لمسائل خارجة عن نطاق النزاع المعروض وقد تتشعب في بعض الأحيان قرارات المحكمين بأن يخرجوا عن النطاق المرسوم لهم ببعض النقاط الأساسية التي يريدون الاستيضاح حولها وهذا يؤدي – أيضاً – إلى خروج .

أيضاً مخالفة القواعد المتعلقة بتشكيل لجنة أو الإجراءات المتبعة في التحكيم ، وأيضاً هذا فيه خروج .

أيضاً تعارض نظام التحكيم مع النظام العام ، لو حصل على الفرض الجدلي اليوم نحن نتكلم عن سلع معينة ، وكانت هذه السلع من السلع التي قد تكون محظورة نوعاً ما فلو حصل فيها إشكاليات؟ إذاً هذه السلع تتعارض مع النظام العام وبالتالي يستطيع هذا الشخص أن يطلب البطلان ، كل هذه النقاط – معالي الرئيس ، معالي الوزير – أن تؤخذ بعين الاعتبار وفي إعادة مثل هذا القرار ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، يمكن – معاليك وسعادة العضو – أن نأخذ هذه النقاط ولدينا الأخ عبيد وهو قانوني ومتمرس عليها في هذه الأمور ليطلع عليها ويفيدنا في هذا الجانب بحيث نأخذ بعين الاعتبار هذه الفقرات التي قد تكون موجودة ، وأيضاً لابد أن نراجع وزارة العدل واللجنة الفنية للتشريعات حولها ولا إشكالية لدينا في ذلك ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، ننتقل الآن إلى الأخ رشاد محمد بوخش تفضل .

سعادة / رشاد محمد بوخش

شكراً معالي الرئيس ، والشكر – أيضاً – موصول لمعالي الوزير .

معالي الرئيس ، اتضح من خلال التقرير المرفوع من الإخوة في اللجنة تراجع عدد الصناديق الاستثمارية المحلية مما انعكس سلباً على نسبة التداول بها ، حيث قدرت الإحصائيات الصادرة من الهيئة بانخفاض عدد الصناديق الاستثمارية المحلية إلى خمسة ، ومعالي الوزير ذكر أن عددها في عام 2014 كان 18 صندوقاً ، وذلك بعد أن تم إلغاء صندوقين في يناير 2012 لأسباب تتعلق بتأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية مما يطرح التساؤل التالي : أولاً : ما هي أسباب تأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية وهل هذا القانون جزء من قانون سوق الإمارات للأوراق المالية أم أنه قانون مختلف ؟ ثم ما هي الحلول والبدائل المقترحة لتخفيف أثر تراجع عدد الصناديق المستثمرة حالياً ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، السؤال واضح تفضل يا معالي الوزير .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

نعم هناك بعض المستجدات أحب أن أوضحها ، ربما في الفترة التي جاءت اللجنة لم تكن هذه الأنظمة صادرة ولكن الآن نظام الاستثمار صدر ونظام إدارة الاستثمار صادر وهو موجود اليوم، عدد الصناديق الاستثمارية المحلية للتصحيح ليس أربعة إنما هو 18 وهذا في نهاية عام 2014 ، حجم الأصول تجاوزت – تقريباً – (4) مليارات درهم ، والصناديق الأجنبية عددها (536) صندوق .

بالنسبة لموضوع وقضية جذب الصناديق الاستثمارية إلى أسواق دولة الإمارات ، فحسب ما ذكرنا أن ترقية السوق إلى سوق ناشئة هذه تعطي معايير معينة بالنسبة لهذه الصناديق ، هناك صناديق مختصة بالأسواق الناشئة وهناك صناديق مختصة بالأسواق المبتدئة ، تلاحظون –أيضاً- في الفترة التي تم فيها ترقية أسواق الإمارات إلى أسواق ناشئة بعض الصناديق انسحبت والسبب ليس لوجود مشكلة ، إنما السبب هو أن " مورجان ستانلي " نفسه يسمح بناءً على التقييمات لبعض الصناديق أن تدخل في أسواق مبتدئة وتخرج منها إذا تطورت إلى أسواق ناشئة وهذا ما حصل ، الآن نحن توقعاتنا متى ما استقرت الأوضاع الاقتصادية في دول العالم أداء شركاتنا طيب والحمد لله ، وأعتقد أن هذا يجب أن يكون المعيار في عملية الاستثمار من ناحية الصناديق أيضاً ، النتائج النهائية في 2014 – إن شاء الله تعالى – ستكون جيدة وهذا سيكون دافعاً قوياً ، والاستقرار الاقتصادي موجود في الدولة ، وقد ذكر أحد الأعضاء أننا كدولة – الحمد لله – نمشي بالطريق الصحيح اقتصادياً ، وأحياناً التقلبات التي تحدث في الأسواق قد تعكس جانب سلبي ولكن إذا أخذنا بالصورة العامة فإن الاقتصاد – الحمد لله – بوضع طيب وفي نمو جيد بالرغم من كل المؤثرات الخارجية وسعر النفط وغيره ، فأنا توقعاتي – إن شاء الله تعالى – في عام 2015 بناءً على الثقة الزائدة في أسواقنا وفي اقتصادنا بالدرجة الأولى سنرى أن الصناديق المحلية يفترض أن تزيد ، وصناديق الاستثمار الأجنبية – أيضاً – المفروض أن تزيد ، لأنه في النهاية إذا نظرت إلى العالم ككل فإن أكثر الاقتصاديات ثقة على مستوى العالم اليوم وهذا بشهادة الجميع هو اقتصاد دولة الإمارات ، وأنا أعتقد أن هذه ستكون مشاركة جيدة في اقتصادنا من قبل الصناديق المحلية والخليجية أو الأجنبية ، الأخ عبدالله لديه مداخلة وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل أخ عبدالله .

سعادة / عبدالله سالم الطريفي : (الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع)

شكراً معالي الرئيس ، أحببت أن أشرح للمجلس الموقر بأن هناك نشاط قامت به الهيئة خلال الفترة الماضية وتمثل على المستوى المحلي باجتماعات مكثفة ما بين هيئة الأوراق المالية وما بين فريق الصناعة أو لجنة الصناعة والمقصود بها الجهات التي تهتم بموضوع الصناعة وهم مكونات السوق إن كانوا أسواق مالية أو شركات أو صناديق استثمارية أو بنوك وطنية وشركات تأمين وجهات رقابية أخرى مثل المصرف المركزي ، حيث تم عقد عدد من ورش العمل واللقاءات الجانبية وهي أكثر من أربع ورش عمل في دولة الإمارات ، والنتيجة هي 18 صندوق ، وعلى المستوى الدولي ، كانت لدينا زيارة – حقيقة – للملكة المتحدة قبل – تقريباً – شهرين ، حيث قمنا بشرح نظام الصناديق الموجود في الإمارات لمحاولة جذب صناديق أكثر إلى دولة الإمارات ، ونحن طلبنا – الحقيقة – من عدد من الصناديق أن يتواجدوا في لقاء الهيئة بالصناديق المميزة في لندن وكان العدد أكثر من 25 صندوق دولي ، ونحن نتوقع – كما تفضل معالي الوزير – خلال عام 2015 م أن تزيد عدد الصناديق الوطنية الاستثمارية وكذلك عدد الصناديق الأجنبية ، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ رشاد للتعقيب .

سعادة / رشاد محمد بوخش :

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لمعالي الوزير .

معالي الرئيس :

شكراً ، آخر المتكلمين سعادة الأخ أحمد عبيد المنصوري تفضل .

سعادة / أحمد عبيد المنصوري :

شكراً معالي الرئيس ، سعادة الإخوة الأعضاء لم يقصروا فقد سألوا أغلب الأسئلة ، ومعالي الوزير وسعادة الأخ عبدالله الطريفي وسعادة الأخ عبيد الزعابي أجابوا على هذه الأسئلة ، ولكن لدي نقطة أخيرة وهي أنني أريد أن أثني على كلام سعادة الأخ أحمد الشامسي وهذا ما لدي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا إخوان ، وإذا كانت هناك توصيات فستحال إلى اللجنة ، وفي نهاية النقاش نشكر معالي المهندس وحقيقة دائماً هو في نقاشاته وفي إجاباته على الأسئلة يكون لديه التحضير الكافي وسعة الصدر وكل القضايا التي تؤهله بالفعل لأن يكون المحاور الجيد والممتاز لسعادة الأخوات والإخوة الأعضاء ، وكلهم يرغبون في استجلاء الغوامض في هذه المواضيع ويرغبون في إيصال صوت

الشعب إلى الحكومة في قضايا مهمة تؤثر في اقتصاده وتؤثر في معيشته وتؤثر في استثماراته ... الخ ، فنشكركم جزيل الشكر .

معالي / سلطان بن سعيد المنصوري : (وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع)

أشكرك معالي الرئيس ، ربما نشعر بالتعب بعدد الساعات ولكن دائماً أخرج وأنا مرتاح معكم ، أشكركم .

معالي الرئيس :

شكراً ، والآن ننتقل إلى التوصية تفضل سعادة الأمين العام بتلاوتها .

سعادة / د. محمد سالم المزروعي : (الأمين العام للمجلس)

بسم الله الرحمن الرحيم .

مشروع التوصية : " وافق المجلس الوطني الاتحادي في جلسته السابعة من دور الانعقاد العادي الرابع في الفصل التشريعي الخامس المعقودة يوم الثلاثاء 2015/01/07م على تبني توصية بناءً على رد معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد على السؤال المقدم لسعادة العضو / عبدالعزيز الزعابي في شأن " تحرير التجارة " وفقاً للصيغة الآتية :

" ضرورة الاستمرار في تحرير التجارة بحيث تشمل في المرحلة القادمة الملابس والعطور ، المرحلة التي تليها القرطاسية والأدوات المكتبية للوصول إلى تحرير كافة السلع التجارية " .

معالي الرئيس :

شكراً ، تفضل أخ راشد .

سعادة / راشد محمد الشريقي :

شكراً معالي الرئيس ، توصية بلاشك جيدة لكن – معالي الرئيس – أعتقد أن تحرير المعدات والمستلزمات الطبية أهم من العطور والأمور الأخرى فأقترح إضافتها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هل يود المجلس إضافة هذه العبارة ؟

(موافقة)

والآن هل يوافق المجلس على هذه التوصية ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

يا أخ مروان طلبك كان تمني وليس توصية ...

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

لا يا معالي الرئيس ، قلنا توصية بناءً على اقتراح معالي الوزير ...

معالي الرئيس :

لم تصلنا صيغة التوصية ...

سعادة / مروان أحمد بن غليطة :

سنعد صيغة التوصية لأنه اتفق معنا على ذلك ...

معالي الرئيس :

حسناً ، جهز صيغة التوصية واعطها للإخوان ، والآن ننتقل إلى بند ما استجد من أعمال .

البند الثامن : ما استجد من أعمال :

- **رسالة واردة من لجنة حقوق الإنسان بشأن تغيير عنوان الموضوع العام (العنف ضد المرأة والطفل) إلى (العنف ضد الأسرة) .**

" معالي / محمد أحمد المر الموقر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع / تغيير عنوان العنف ضد المرأة والطفل .

إسناداً إلى قرار لجنة حقوق الإنسان الثالث الذي عقد بتاريخ 18 ديسمبر 2014 . ونظراً لرؤية اللجنة في تغيير عنوان الموضوع العام المحال من المجلس والمدرج على جدول أعمالها بناءً على طلب مقدمي طلب مناقشة الموضوع وبعد أن ارتأت اللجنة بأن العنف يشمل كبار السن بالإضافة إلى المرأة والطفل لذلك نرجو عرض الموضوع على المجلس للموافقة على تغيير المسمى إلى (العنف ضد الأسرة) .

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير ،،،

علي جاسم أحمد

رئيس لجنة حقوق الإنسان "

معالي الرئيس :

كان الموضوع عن المرأة والطفل وأعتقد أن العنوان كافي ، تفضل أخ أحمد .

سعادة / أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، أنا – في الحقيقة – أفضل التأخير في اتخاذ هذا القرار إلى حين عودة الأخ علي جاسم لأننا نريد أن نعرف هل هو توجه اللجنة بشكل عام والأخت عفراء موجودة وهي متبنية هذه الفكرة ، وأعتقد ربما يكون هناك حوار في هذا الموضوع يثري الموضوع ، وشكراً .

معالي الرئيس :

يمكن أن نستمع لرأي الأخت عفراء ، تفضلي يا أخت عفراء .

سعادة / عفراء راشد البسطي :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً للأخ أحمد ، لكن نحن ارتأينا تغيير العنوان إلى العنف الموجه ضد النساء والأطفال لأن المخاطبة العامة حسب ما يتم تداوله عالمياً هو العنف الأسري وليس ضد الأسري ، ولذلك أعتقد أن هناك خطأ في الصياغة والصحيح هو العنف الأسري ، والنص هو " ما هي الإجراءات التي تقوم بها الدولة للحد من العنف الأسري وليس العنف ضد الأسرة ؟ " ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل سعادة الأمين العام .

سعادة / د. محمد سالم المزروعي : (الأمين العام للمجلس)

معالي الرئيس ، أنا قرأت النص كما ورد إليّ برسالة سعادة رئيس اللجنة ، " وبعد أن ارتأت اللجنة بأن العنف يشمل كبار السن بالإضافة إلى المرأة والطفل ، لذلك نرجو عرض الموضوع على المجلس للموافقة على تغيير المسمى إلى " العنف ضد الأسرة " ، وشكراً .

معالي الرئيس :

على كل " ضد الأسرة " أو " الأسري " فهو بنفس المعنى ، والآن بالنسبة للناحية الإجرائية فماذا يمكن للإخوان أن يقولوا بالنسبة لهذا الموضوع ؟ كيف هو تأثير ذلك على الرسالة أو الطلب ؟ تفضل سعادة الأمين العام .

سعادة / د. محمد سالم المزروعي : (الأمين العام)

المحاور الموجودة في الموضوع والتي جاءت موافقة مجلس الوزراء عليها هي :

- التشريعات الخاصة في شأن جرائم العنف الأسري .
- اختصاصات ومهام دور الإيواء .
- تأهيل المعنفين للنساء والأطفال ومرتكبي العنف الأسري .
- توصيف وتأهيل وتدريب الكوادر العاملة في مكافحة العنف الأسري .

معالي الرئيس :

إذاً هي " العنف الأسري " ، فهل بالإمكان تعديله لذلك ؟

سعادة / د. محمد سالم المزروعي : (الأمين العام)

ممكن ذلك إذا وافق المجلس عليه .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذا العنوان للموضوع ؟ تفضلي الأخت عفراء البسطي .

سعادة / عفراء راشد البسطي :

سيدي الرئيس ، هذا أفضل لأن الترجمة الانجليزية لها هي " Domestic violence " ، وشكرا .

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على هذا العنوان ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

الآن تفضل سعادة الأمين العام بتلاوة نص التوصية المقترحة في شأن السؤال حول " اقتراح إنشاء سجل اتحادي لحصر ملاك العقارات في الدولة " .

سعادة / د. محمد سالم المزروعي : (الأمين العام)

نص التوصية المقترحة : " وافق المجلس الوطني الاتحادي في جلسته السابعة في دور انعقاده العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر المعقودة بتاريخ 2015/1/7م على تبني توصية بناء على رد معالي سلطان سعيد المنصوري وزير الاقتصاد على السؤال المقدم من سعادة العضو مروان أحمد بن غليطة في شأن اقتراح إنشاء السجل اتحادي يحصر ملاك العقارات في الدولة وفقا للصيغة الآتية : " دراسة إنشاء سجل اتحادي لحصر ملاك العقارات في الدولة " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على صيغة هذه التوصية ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

الآن وبعد ان انتهينا من مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول أعمال جلسة اليوم هل يوافق المجلس على رفع الجلسة على أن تكون الجلسة القادمة في الأسبوع القادم بتاريخ 2015/1/13م؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً ترفع الجلسة .

(رفعت الجلسة حيث كانت الساعة 3.23 عصراً)

الأمين العام	**رئيس المجلس**
د. محمد سالم المزروعي	**محمد أحمد المـــر**

الملاحق

ملحق رقم (1)

الرد على خطاب الافتتاح

" بصيغته النهائية "

حضرة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة " حفظه الله ورعاه ".

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد ،،

يتشرف المجلس الوطني الاتحادي بأن يرفع إلى مقام سموكم الكريم رده على خطابكم الموقر في افتتاح دور الانعقاد العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر للمجلس الذي ألقاه بتكليف من سموكم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي يوم الأحد الثاني من شهر محرم 1436هـ الموافق السادس والعشرين من شهر أكتوبر 2014م بحضور أصحاب السمو أولياء العهود ونواب حكام الإمارات.

صاحب السمو ،،،

تلقى المجلس الوطني الاتحادي باهتمام بالغ ما تضمنه خطاب سموكم من تطلعات وتوجيهات سامية في افتتاح دور انعقاده العادي الرابع للفصل التشريعي الخامس عشر ، تنطلق من الثوابت الدستورية لاتحادنا المجيد ، وتعزيز مسيرتنا الوطنية ، في إطار من الشورى والمشاركة ، التي أرسى دعائمها المغفور له بإذن الله الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان طيب الله ثراه ، وإخوانه الآباء المؤسسين رحمهم الله ، وتستمد قوتها وتوسيع نطاقها من نهج سموكم ، في مواصلة تعزيزها وتعميقها في حياتنا الوطنية، لدفع عجلة التنمية الشاملة المستدامة في جميع أرجاء وطننا العزيز ، بمشاركة فاعلة من أبنائه وبناته لتحقيق عزته ورفعته ليظل الوطن شامخاً بمكانته الراسخة بين الأمم.

صاحب السمو ،،،

يتطلع المجلس الوطني الاتحادي ، عبر ممارسته لاختصاصاته الدستورية ، وبالتكامل والتنسيق والتعاون المتبادل بين المجلس والحكومة ، في إطار من الشفافية وتحمل المسؤولية في اتخاذ القرار ، إلى تحقيق كل ما من شأنه تعزيز حضارة وتقدم الوطن ، انطلاقاً من إيمانكم العميق بدوره للمشاركة الفاعلة في صناعة القرار ، وترسيخ جذور تمكينه المتواصل ، فمعالم مسيرتنا للوصول بالتجربة البرلمانية والمشاركة السياسية إلى مقاصدها ، كما جسدتموها يا صاحب السمو، واضحة المعالم ، وتمضي بخطوات واثقة عبر مسارها المتدرج ، والنهج التكاملي ، بحيث تتحقق مختلف جوانب التنمية والتقدم الاقتصادي والثقافي ، جنباً إلى جنب مع خطط التمكين السياسي ، غايتها الإنسان وتنمية القدرات البشرية والتعاون والتنسيق بين كل ما هو اتحادي ومحلي ، وتحديث آليات صُنع القرار ورفع كفاءة المؤسسات والأجهزة الحكومية وفاعليتها ، وتقوية أطرها

التشريعية والقانونية والتنظيمية ، لإبراز دولتنا كنموذج لمجتمع عصري متطور ومنفتح ، يستمد مرجعيته من معتقداتنا وقيم شعبنا وخصوصية مجتمعنا وإرث آبائنا.

صاحب السمو ،،،

سيسجل التاريخ الإماراتي في أنصع صفحاته ملحمة الوفاء للوطن والقيادة ، والروح الوطنية العالية التي جسدها شعبنا العزيز ، بترحيبه العميق بقانون الخدمة الوطنية والاحتياطية ، وتفاعل المواطنين والمواطنات مع أداء هذا الواجب الوطني ، للذود عن الوطن ، وحماية مكتسباته وإنجازاته ، وهي القيم التي تُعززها وتُؤكدها قيادتكم الرشيدة ، وتُعمق من حضورها في عقول الإماراتيين وقلوبهم ، لتنمية الوعي السياسي ، خاصة لجيل الشباب الإماراتي صمام الأمان في المجتمع وأمله في المستقبل ، وأداته في مواجهة التحديات أياً كانت طبيعتها.

صاحب السمو ،،،

إن المجلس الوطني الاتحادي وهو يُتابع عن كثب مسيرة الخير والبناء في وطننا العزيز ، عبر دوره الدستوري في تحديث البنية التشريعية ، من خلال ما يتلقاه من الحكومة من مشروعات القوانين لتدارسها وعبر متابعته لقضايا الوطن وهموم واحتياجات المواطنين عن قرب لمناقشتها تحت القبة ، يؤكد حرصه على بذل المزيد من الجهد والزخم في العطاء ، لأن يكون السند والمرشد والداعم للحكومة في سعيها الحثيث ، لتحقيق أهداف ورؤية الإمارات الإستراتيجية المتكاملة 2021 في أن تكون إحدى أفضل دول العالم في مختلف المجالات.

صاحب السمو ،،،

لقد كانت ولا تزال قضايا التركيبة السكانية وتعزيز الهوية الوطنية والتوطين ، تتصدر أولوياتنا التي لا بد من تكثيف وتعاضد جهود الجميع ، للتعجيل في مواجهة تحدياتها العديدة تحقيقاً لمصالح الوطن العليا ، وفي هذا الإطار يتطلع المجلس إلى أن تعمل الحكومة ، لأن تضع التشريعات المناسبة لمعالجة الخلل في التركيبة السكانية ، وإنشاء مجلس إتحادي أعلى للتوطين ، يكون المرجع الأساسي لهذا المشروع الوطني الطموح ، ويعمل على تبني استراتيجية توطين بعيدة المدى وعميقة الرؤية والغايات ، وتحويلها إلى واقع ملموس . كما يأمل المجلس أن تُولي الحكومة مزيداً من الاهتمام لتهيئة البيئة المناسبة ، وتقديم الحوافز المادية والمعنوية المشجعة لالتحاق المواطنين بمهنة التعليم والطب والتمريض ، بالإضافة إلى المهن في قطاعي الإعلام والسياحة وغيرها من المهن التي تُعزز الهوية الوطنية . وفي هذا السياق أيضاً ، يتطلع المجلس إلى أن تعمل الحكومة على إدماج الثقافة الوطنية بكل مكوناتها ، في مناهج التربية وسياسات الإعلام وبرامج التنشئة الأسرية والاجتماعية ، وإصدار قانون إتحادي لحماية اللغة العربية.

صاحب السمو ،،،

لقد حققت دولة الإمارات إنجازات مشهودة في توفير المقومات الضرورية لتأهيل الأجيال الجديدة، في إطار حرصها على إيجاد قاعدة صلبة لمجتمع واقتصاد مبني على المعرفة ، وفي إطار رؤية سموكم بأن التعليم المتطور ركيزة أساسية لتأهيل قوة عمل قادرة على حماية مؤسسات الاتحاد ، ومواصلة مسيرة التنمية بكفاءة واقتدار ، يتطلع المجلس إلى أن تُولي الحكومة مزيداً من الاهتمام بتطوير واقع ومنظومة التعليم وجودته بكل مراحله ومستوياته بشكل عام ، ووضع الضوابط الكفيلة بمنع تسرب الطلبة من مقاعد الدراسة قبل إتمام المرحلة الثانوية أو ما يُعادلها ، ومعالجة الخلل القائم بين مخرجات التعليم والمتطلبات المستجدة لسوق العمل ، ومواكبة حاجات التنمية المتغيرة ، وذلك من خلال إنشاء مجلس اتحادي للتعليم يعنى بالإستراتيجية التعليمية .

كما يتطلع المجلس يا صاحب السمو أن تعمل الحكومة على وضع نظام متكامل للضمان الاجتماعي، ومظلة شاملة للتأمين الصحي الموحد للمواطنين تحقيقاً لشعار الصحة للجميع ، تعزيزاً لمقومات الحياة الكريمة لشعبنا العزيز حاضراً ومستقبلاً ، وتحسين مستوى ونوعية الخدمات الصحية ، وأوضاع الأطباء المواطنين ، وجميع المتقاعدين سابقاً بمن فيهم الذين تقاعدوا قبل 2008/1/1 ومساواتهم بنظام التقاعد الجديد في الدولة ، وربط معاشاتهم بمؤشرات ومعدلات التضخم ، وتقديم الدعم لهم من خلال مختلف الخدمات الحكومية المقدمة للمواطنين ، نظراً لما قدموه من جهود وخدمات جليلة. كما يدعو المجلس الحكومة العمل على إجراء التعديل المناسب لقانون المعاشات والتامينات الاجتماعية للسماح للمواطنين المتقاعدين بالعمل والجمع بين الراتب والمعاش أياً كانت قيمة أي منهما ، وتوفير التسهيلات اللازمة لتشجيع المواطنين على الاقدام على المشاريع المتوسطة والصغيرة ، كتوجه تنموي يستهدف تمكينهم من الانخراط بفاعلية في مجال الأعمال وأن من شأن ذلك كله زيادة توجه المواطن للعمل في القطاع الخاص ، ويوفر فرص عمل جديدة للمواطنين ، علاوة على تأثيره الإيجابي في الحد من الخلل في التركيبة السكانية. كما يأمل المجلس من الحكومة إعادة النظر في نظام التقاعد المبكر للمرأة وعدم ربطه بالسن ، لتلافي تأثيراته السلبية على الجوانب الاجتماعية والأسرة المواطنة كما هو معمول به على المستوى المحلي لبعض الإمارات.

صاحب السمو ،،،

إن المجلس إذ يثمن جهود الدولة للحفاظ على البيئة وتنميتها وحماية الموارد الطبيعية وعدم استنزافها ، فانه يدعو الحكومة أن تُولي المزيد من الاهتمام لحماية البيئة من الآثار السلبية التي تُسببها بعض الأنشطة التي تجري في المناطق الحرة والصناعية المنتشرة في مختلف أنحاء

الدولة، بالإضافة إلى تنمية الثروة الحيوانية والسمكية و الإنتاج الزراعي وتقديم الدعم اللازم لذلك.

صاحب السمو ،،،

يثمن المجلس الوطني الاتحادي إنجازات الدولة الملموسة وريادتها في حماية حقوق الانسان ، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المجالات والمستويات كافة ، وفي صون ورعاية حقوق العمالة الوافدة ، ومحاربة جرائم الاتجار بالبشر لكونها جرائم تتنافى مع تقاليد الدين الإسلامي الحنيف، والقيم الإماراتية الأصيلة. ولأن دولة الإمارات العربية المتحدة بقيادتكم الحكيمة ، عودتنا على أن تظل على العهد سباقة من بين بلدان العالم ، في سن التشريعات التي تعتبر الإنسان ، بصرف النظر عن الدين والجنس واللغة والمنطقة واللون ، فقد غلّظت القوانين الإماراتية العقوبات على مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر ، وإنشاء مؤسسات ومراكز الرعاية والإيواء ، لتقديم برامج الدعم والعلاج والتأهيل لضحايا هذه الجرائم ، إلى جانب إعطاء أهمية قصوى لدمج الفئات الأكثر عرضة لها ، كالمرأة والأطفال. كما أنها تدعم الخطة العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر ، في إطار التوجه الإماراتي للقضاء على هذه الجريمة ليس فقط على المستوى المحلي أو الإقليمي ، ولكن على المستوى الدولي أيضاً.

صاحب السمو ،،،

يشيد المجلس الوطني الاتحادي برؤية الدولة وجهودها في مكافحة ونبذ الإرهاب والتطرف بكافة صوره ودواعيه ، وأياً كان مصدره ، كونه لا دين ولا جنسية له ، ويتنافى كليةً مع مبادئ ديننا الإسلامي الحنيف ووسطيته واعتداله ، وقيمنا الأصيلة التي كرست موقع الدولة كواحة للتعايش والسلام في المنطقة ، يُقيم عليها في تناغم وسلام أكثر من مئتي جنسية ، الأمر الذي أهلها لأن تحتل المرتبة الأولى عالمياً في التعايش السلمي بين بني الإنسان ، وفقاً للتقرير السنوي 2014 للمنظمة العالمية للسلم والرعاية والإغاثة التابعة للأمم المتحدة.

صاحب السمو ،،،

يُثمن المجلس دعوة الدولة المجتمع الدولي إلى تبني استراتيجية موحدة واضحة المعالم ، وإلى المزيد من التضامن والتعاون والتنسيق بين أطراف الأسرة الدولية للتصدي للتحديات الارهابية . ويُمثل استضافة مركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف " هداية " في أبوظبي ، وقانون مكافحة الجرائم الإرهابية الذي أصدرتموه يا صاحب السمو برقم 7 لسنة 2014 ، بعد مناقشات المجلس الوطني الاتحادي المستفيضة تجسيداً عملياً لإستراتيجية الدولة في الاحترام الكامل لحقوق الإنسان ، والحفاظ على حرياته الأساسية ، وضمان التنمية والبناء في بيئة خالية من

الإرهاب بكافة أشكاله . لقد جاء هذا القانون الذي يتسم بالشمولية والدقة والرؤية الإنسانية العميقة، في توقيته ليُجسد الحرص الكبير من جانب قيادتكم الرشيدة على كل ما من شأنه توفير سبل الأمن والأمان والرفاهية والمستقبل الزاهر ، ليس لشعبنا العزيز ولأجياله المقبلة فحسب ، بل ولأمتنا العربية والإسلامية والإنسانية جمعاء.

صاحب السمو ،،،

إن المجلس الوطني الاتحادي إذ يؤكد على حقنا المشروع في استعادة سيادتنا على جزرنا الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبوموسى ،و التأكيد على عدم شرعية كافة الإجراءات التي تقوم بها السلطات الإيرانية في الجزر، فإنه وبكل الإصرار والإيمان العميق بعدالة هذه القضية الوطنية ، يضعها دائماً على قمة أولوياته ، ومحط الاهتمام الرئيس لدبلوماسيته البرلمانية ، و حقق المجلس نجاحات كبيرة عبر حضوره الفاعل في المحافل البرلمانية الإقليمية والدولية في وضع هذه القضية الوطنية بشكل دائم على أجندتها ، وحشد الدعم والتأييد لموقف الدولة المستند إلى مبادئ الشرعية الدولية ، وذلك باستجابة جمهورية إيران الإسلامية لدعوات الإمارات والأشقاء والأصدقاء المستمرة ، لمحاكاة موقف الإمارات الحضاري ونهجها السلمي ، لحل هذه القضية عبر التفاوض الجاد المباشر ، أو ارتضاء التحكيم الدولي عبر اللجوء إلى محكمة العدل الدولية للفصل فيها ، الأمر الذي يُعزز الحرص على علاقات حسن الجوار في المنطقة ، ويُعزز من بناء خطوات الثقة المتبادلة ، وإنهاء التوتر بين دولها ، ويُسهم في الحفاظ على أمنها واستقرارها.

صاحب السمو ،،،

نشكر الله ونحمده على الحياة الكريمة الآمنة المستقرة التي يعيشها وطننا العزيز ، وسط إقليم مشتعل غير مستقر ، وعلى المكانة الرفيعة التي حققتها الدولة على الصعيدين الاقليمي والدولي ، وما كان ذلك ليتحقق لولا الرؤية الحضارية والإنسانية التي تتبناها الدولة في توجهاتها ، وركائز سياستها الخارجية التي تنطلق من ميثاق الأمم المتحدة ، وثوابتنا القائمة على الانفتاح والاعتدال والعدل والمحبة والتسامح والسلام ، وإتباع الطرق السلمية لحل النزاعات والخلافات ، وتجنيب العالم مخاطر الانتشار النووي للأغراض غير السلمية ، وإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل ، واحترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية ، وتأكيد قيم الإخاء الإنساني ، بتخفيف معاناة الشعوب والدول الشقيقة والصديقة على اختلاف أوجهها ، بمد يد العون التنموي والإنساني لها بكافة أشكاله وصوره.

صاحب السمو ،،،

يُثمن المجلس سياسة الدولة وجهودها في دعم مسيرة العمل الخليجي المشترك ، وسعيها الدائم لتعزيز التعاون والتشاور بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، لتوحيد الرؤى حيال مختلف التحديات والقضايا الإقليمية والدولية ، وتعزيز التنسيق والتكامل والتقارب ، وكل ما من شأنه خدمة المصالح العليا المشتركة لمنطقتنا وشعوبها ، وتكريس صورة الدولة باعتبارها رمزاً للأخوة العربية الأصيلة ، وصاحبة المبادرات الفاعلة لترسيخ ودعم مبادئ التكافل والتضامن والعمل العربي المشترك في مختلف الميادين ، وتأييد كافة الجهود وتفاعلها الإيجابي لحل مختلف القضايا العربية ، ونصرة قضاياها العادلة وفي طليعتها القضية الفلسطينية ، وبأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بانسحاب إسرائيل الكامل من الأراضي العربية المحتلة ، والتزامها بقرارات الشرعية الدولية ، وحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

ويشيد المجلس بجهود الدولة لتعزيز أمنها ومصالحها الوطنية ، وبسياستها ومواقفها وجهودها ، إزاء ما تشهده منطقتنا من تطورات ، وإسهاماتها في حل ما تواجهه بعض الدول العربية الشقيقة ، ومساعدتها على تجاوز التحديات الصعبة التي تُواجهها ، وتَفاعلها الإيجابي النابع من إيمانها العميق باحترام خيارات شعوبها ، وحقها في الحياة الحرة الكريمة. ولن يألُ المجلس الوطني الاتحادي جهداً يا صاحب السمو في هذا الإطار للعمل الدؤوب ، وعبر حضوره الفاعل في المؤتمرات والمحافل البرلمانية الإقليمية والدولية ودبلوماسيته البرلمانية ، لتكريس الصورة الحضارية لدولتنا ، وحشد الدعم والتأييد لمواقف الدولة تجاه مختلف قضايانا الوطنية ، ونصرة القضايا العربية والإسلامية ، والإسهام الفاعل في حل القضايا الدولية.

وختاماً فإن المجلس الوطني الاتحادي على عهده الدائم لسموكم ، بأن يواصل مسيرة الخير والعطاء والجهد البناء ، كما أراد له الآباء المؤسسون ، وأردتم له سموكم في عملية تمكينه ، وتفعيل دوره وتكامل اختصاصاته الدستورية ، وتجسيده للثوابت والروح الاتحادية التي يستمد منها وعيه بقضايانا الوطنية وزخم جهوده في التعامل مع تحديات الحاضر ، واستشراف مقتضيات المستقبل المشرق ، بمسؤولية وطنية عمادها قيم الولاء والانتماء ، وتلاحم القيادة والحكومة والمجلس والشعب ، والتعاون والتكامل بين أجهزة السلطات الاتحادية والمحلية ، لتحقيق ما يصبو إليه وطننا العزيز وشعبنا الكريم من تقدم وازدهار بقيادة سموكم الحكيمة ، سائلين المولى العلي القدير أن يحفظ سموكم وإخوانكم أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد حكام الإمارات ، وأن يسدد على طريق الخير خطاكم إنه نعم المولى ونعم النصير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ملحق رقم (2)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة ، ومشروع القانون في صيغته النهائية

معالي / محمد أحمد المر **الموقـر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحيـة طيبـة وبعـد ،،،

أرفق لمعاليكم مـع هذا تقرير لجنـة الشؤون الماليـة والاقتصـادية والصـناعية إلـى المجلـس الوطني الاتحادي في مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

سلطان راشد الظاهري

التاريخ : 2014/11/2

أحال المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 11 / 3 / 2014 إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض (5) اجتماعات بتواريخ : 2014/3/16 ، 2014/3/23، 2014/6/1 ، 2014/9/21 ، 10/19/ 2014 .

وكلفت اللجنة الأمانة العامة بدراسة المشروع من كافة جوانبه الاجتماعية والفنية والقانونية، حيث تمت مناقشة مشروع القانون في اللجنة وفقا لخطة العمل التي اعتمدتها في دراسة المشروع .

كما تم الاجتماع مع ممثلي الحكومة وتبادل الرأي معهم حول تعديلات اللجنة حيث تم الاجتماع بممثلي وزارة الاقتصاد، التالية أسماؤهم :

1- سعادة / حميد بن بطي المهيري - الوكيل المساعد لقطاع الشركات وحماية المستهلك - (وزارة الاقتصاد)

2- السيد / أحمد علي الحوسني - مدير إدارة السجل التجارية - (وزارة الاقتصاد)

وبعد تدارس اللجنة لمشروع القانون والدراسات المقدمة من الأمانة العامة وفي ضوء ما قدرته اللجنة من استطلاع رأي الجهات المعنية بالقانون فإنها ترى ما يلي:

أولاً : ماهية مشروع القانون

يهدف مشروع تعديل القانون الاتحادي إلى :

ازالة التعارض الذي يوجد بين الشرطين الواردين في القانون الاتحادي لسنة 1989م في المادة الثانية و المستجدات التي اقرها المجلس الاعلى لمجلس التعاون الخليجي في دورته ال(28) لسنة 2007 في الدوحة ، والخاصة بتحقيق المساواة التامة في المعاملة بين المواطنين في المجلس في المجالات المنصوص عليها في اتفاقية 2003م ،والمتعلقة بتداول الاسهم وتملك الشركات ، وفي ممارسة المهن والحرف والانشطة الاستثمارية . مما تطلب معه تعديل القانون الاتحادي بحيث يتم حذف شرط الاقامة التي كان يشكل عائق امام ممارس النشاط ،والغاء النسبة المنصوص عليها في حالة مشاركة النشاط من قبل شخص اعتباري والتي تمثل 50% وفق نص القانون.

ولتحقيق تلك الأهداف فقد احتوى مشروع القانون على العديد من المعاني والأفكار الرئيسية مثل:

1- تم حذف شرط الإقامة الذي كان يشكل عائقا أمام ممارس النشاط من قبل المواطنين الأفراد .

2- كما تم إلغاء النسبة التي يحق للدولة أن تشترطها في حالة ممارسة هذا النشاط من قبل شخص اعتباري.

3- وسمح لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة وذلك وفقاً للقواعد والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

ثانياً : مبررات المشروع

تبين للجنة من خلال تدارسها للمشروع أن مبرراته الرئيسية تكمن في الآتي :

1. الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لعام 1981م :

نصت على القواعد التنفيذية في أي دولة من دول الخليج بمعاملة مواطني دول المجلس التعاون لدول الخليج العربية نفس معاملة مواطنيها دون تفريق أو تمييز في مجموعة من المجالات من أهمها حرية ممارسة النشاط الاقتصادي وقد أقر المجلس الاعلى لمجلس التعاون الخليجي تطبيق هذه الضوابط على الانشطة الاقتصادية.

2. السوق الخليجية المشتركة :

تم وضع برنامجاً زمنياً لاستكمال متطلبات السوق الخليجية المشتركة في قرار الدورة الثالثة والعشرين للمجلس الأعلى (الدوحة ، ديسمبر2002) ، على النحو التالي:

- ✓ يتم تطبيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال العمل في القطاعات الأهلية ، ومجال تملك وتداول الأسهم وتأسيس الشركات ، وإزالة القيود التي قد تمنع من ذلك ، في موعد أقصاه نهاية عام 2003م.
- ✓ يتم تطبيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال العمل في القطاعات الحكومية ، والتأمين الاجتماعي والتقاعد ، وإزالة القيود التي قد تمنع من ذلك ، في موعد أقصاه نهاية عام 2005م.
- ✓ تستكمل اللجان المختصة جميع المتطلبات اللازمة لضمان تحقيق السوق الخليجية المشتركة في موعد أقصاه نهاية عام 2007م.
- ✓ ويعني هذا الجدول الزمني المضي قدماً في كافة إجراءات تحقيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في جميع المجالات المنصوص عليها في الاتفاقية ، وفق هذا البرنامج الزمني ، بحيث تزال جميع القيود والضوابط التي تحد من تحقيق المساواة التامة ، وذلك بتحديث قرارات العمل المشترك.

3- بيان الدوحة 2007 (السوق الخليجية المشتركة) :

أبرز ما خرجت به القمة الخليجية فيما يتعلق بالنواحي الاقتصادية الإعلان عن البدء في السوق الخليجية المشتركة والتأكيد على الالتزام بالوحدة النقدية في الوقت المحدد وذلك في عام 2010م، ومؤكداً على تنفيذ الدول الأعضاء لما صدر من قرارات من شأنها زيادة استفادة مواطني دول المجلس من قيام هذه السوق، وتعميق المواطنة الخليجية وتحقيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في ممارسة المهن والحرف والأنشطة الاقتصادية والاستثمارية.

وأقر تطوير قواعد ممارسة تجارة التجزئة والجملة بما يتوافق مع متطلبات السوق الخليجية المشتركة، وقرر السماح لمواطني دول المجلس بممارسة نشاطي الخدمات العقارية والخدمات الاجتماعية في جميع الدول الأعضاء.

ثالثاً : الملاحظات الأساسية للجنة على المشروع

ومع ما ارتأته اللجنة من أهمية موافقة المجلس الموقر على المشروع من حيث المبدأ، إلا أنها تبدي ملاحظاتها الأساسية على المشروع في إطار الآتي:

4- لم يتم ذكر القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته ، في ديباجة مشروع القانون .

5- على الرغم من أن السوابق قد استقرت على أنه لا يجوز للأعلى أن يشير للأدنى في ديباجته وحيث أن القانون أعلى من المرسوم الذي تصدر به المعاهدات من حيث الدرجة ، والصحيح ان يشير للأدنى في ديباجته للأعلى ، فيشير القانون للدستور وتشير اللائحة للدستور والقانون إلا أن المشروع قد أورد في ديباجته المرسوم الاتحادي رقم (55) لسنة 2002، في شأن الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ديباجة مشروع القانون .

6- لاحظت اللجنة ضرورة اقتصار الوكالات التجارية على مواطني الدولة وهو ما أكد سريانه سعادة / حميد بن بطي المهيري الوكيل المساعد لقطاع الشركات وحماية المستهلك بوزارة الاقتصاد .

رابعاً : نتائج أعمال اللجنة في دراسة المشروع

استناداً إلى كل ما سبق فقد ارتأت اللجنة اقتراح تعديلات على مواد المشروع لتلافي أسباب الملاحظات الأساسية، وغير ذلك من ملاحظات الصياغة القانونية ومنها:

4- تم اضافة القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته ، في ديباجة مشروع القانون لعلاقته المباشرة بالأحكام الواردة في المادة المعدلة (1) .

5- تم حذف المرسوم الاتحادي رقم (55) لسنة 2002، في شأن الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مراعاة السوابق المستقرة في هذا الشأن وحيث أنه لا يجوز للأعلى أن يشير للأدنى في ديباجته والقانون أعلى من المرسوم الذي تصدر به المعاهدات من حيث الدرجة ، والصحيح ان يشير للأدنى في ديباجته للأعلى ، فيشير القانون للدستور وتشير اللائحة للدستور والقانون .

6- كما تؤكد اللجنة ضرورة التنسيق بين وزارة الاقتصاد والوزارات الأخرى المماثلة لدول مجلس التعاون الخليجي لتسهيل مباشرة مواطني الدولة للتجارة والحصول على الرخص التجارية بدول مجلس التعاون الخليجي مع مراعاة المعاملة بالمثل .

وإذ تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من مقترحات لتعديلات المواد فإنها تأمل من ناحية أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع .

وختاما تدعو اللجنة المجلس للموافقة على مقترحات تعديلاتها لمواد المشروع.

مقرر اللجنة

علي عيسى النعيمي

مرفقات التقرير:

- الجدول المقارن.

مشروع
قانون اتحادي رقــم ( ) لسنة 2015
بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني
دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة

- نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،
- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته ،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1975، في شأن السجل التجاري،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 1981، في شأن تنظيم الوكالات التجارية وتعديلاته ،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1984، في شأن ممارسة مواطني دول مجلس التعاون للأنشطة الاقتصادية في الدولة،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984، في شأن الشركات التجارية، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989، في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000، في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، وتعديلاته ،

وبناءً على ما عرضه وزير الاقتصاد، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد، أصدرنا القانون الاتي :

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة (1) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989، في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة المشار إليه، النص الآتي:
المادة (1):

"يُسمح لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة وفقاً للقواعد والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء ".

المادة الثانية

تُلغى المادتين (2) و (3) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989، في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة المشار إليه، كما يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي:
بتاريخ: هـ
الموافق: م

ملحق رقم (3)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن موضوع " سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع "

معالي/ محمد أحمد المر **الموقـر**

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

أرفق لمعاليكم تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية حول **موضوع سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع**، برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقـر.

وتفضلوا بقبول خالص التحية والاحترام،،،

رئيس اللجنة

سلطان راشد الظاهري

التاريخ: 2014/12/14م

تقرير لجنة الشئون المالية والاقتصادية والصناعية حول موضوع

(سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع)

فهرس التقرير

العنصر	الصفحة
الفهرس	2
ملخص التقرير	3
التقرير المفصل	6
المحور الأول: دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها	-
أولا: ملاحظات اللجنة	6
ثانيا: رد الحكومة	7
المحور الثاني: استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري	-
أولا: ملاحظات اللجنة	8
ثانيا: رد الحكومة	9
المحور الثالث: خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي	
أولا: ملاحظات اللجنة	10
ثانيا: رد الحكومة	11
المحور الرابع: دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة	-
أولا: ملاحظات اللجنة	12
ثانيا: رد الحكومة	14
النتائج	16
التوصيات	18

ملخص التقرير

أحال المجلس الوطني الاتحادي في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ **2012/11/20م** في دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية موضوع **"سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع"** لدراسته وتقديم تقرير عنه للمجلس.

تدارست اللجنة العديد من الأوراق والمعلومات المعدة من الأمانة العامة، كما اطلعت على بعض المعلومات الواردة، وإيمانا من اللجنة بأهمية التواصل المباشر مع مختلف الجهات المعنية بالأسواق المالية والسلع، وفي إطار تكامل الجهود بأهمية التعرف على احتياجات هذه الأسواق قامت اللجنة بزيارات ميدانية إلى سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية. كما استمعت اللجنة إلى آراء وردود ممثلي هيئة الأوراق المالية والسلع، للاستفسار حول الملاحظات المتعلقة بتقرير اللجنة.

وانتهت اللجنة إلى عدد من النتائج والملاحظات الأساسية وهي كالتالي:

- **المحور الأول: دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها.**

1. تذبذب حركة الأسواق المالية بسبب دخول وخروج المضاربين وجني الأرباح، مما أدى إلى هبوط قيمة الأسهم إلى نسب أثرت بشكل سلبي على صغار المستثمرين والمدخرين.
2. تراجع عدد الصناديق الاستثمارية المحلية مما انعكس على نسبة التداول بها لأسباب تتعلق بتأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية.
3. تراجع استثمار المؤسسات الأجنبية في عام 2014م مما أدى إلى تباطؤ عملية النمو في المؤشرات الخاصة بحماية المستثمرين.

- **المحور الثاني: استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري.**

1. غياب دور الهيئة في شأن الوعي الاستثماري في سوق رأس المال وخاصة في مجال استثمار المدخرات والأموال.
2. ضعف الوعي الاستثماري والقانوني لدى المستثمرين المواطنين الذين يحق لهم بموجب القانون تأسيس شركات المساهمة أو تداول أسهمها.
3. التباين القائم بين الإمارات سواء في السياسات أو الخطط أو التوجهات ترتب عليه تباين واضح في الأنظمة والقرارات واللوائح المنظمة لمسيرة الاستثمار أو التنمية في كل إمارة وبالتالي في الدولة.

❖ **المحور الثالث: خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي.**

1. تعدد الأسواق المالية في الدولة التي بلغ عددها سبعة أسواق مما ترتب عليه وجود بعض التباينات بين استراتيجية الهيئة، وبعض هذه الأسواق في شأن أولويات صدور بعض الأنظمة والتشريعات المالية، أو تنظيم إجراءات العمل.
2. تداخل في الصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع والمناطق الحرة التي يتم فيها تأسيس الشركات بأنظمة خاضعة لقوانين المناطق الحرة.
3. خضوع الهيئة لنفس الأنظمة والقوانين المنظمة للهيئات الحكومية الخدمية لا يوفر لها الاستقلال المالي والإداري الذي تتبع به مثيلاتها في دول العالم المختلفة.

❖ **المحور الرابع: -دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة.**

1. تأخر صدور قانون هيئة الأوراق المالية والسلع الجديد واستمرار التداخل الكبير في المسؤوليات بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة أدى إلى تعدد الجهات الرقابية بالدولة.
2. الجزاءات والعقوبات الواردة في قانون الهيئة الحالي ضعيفة وغير رادعة في شأن منع المخالفات والتلاعب في التداول.
3. انخفاض الكفاءات الوطنية المتخصصة وذلك نتيجة لافتقار الهيئة للحوافز التشجيعية التي تساهم في جذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية.

التـــوصيـــات

- **في ضوء ما طرح من ملاحظات ونتائج وبناء على ما استمعت إليه اللجنة من ردود الحكومة فإن اللجنة ارتأت أن تتقدم بالتوصيات التالية: -**

1. الإسراع في تعديل قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع الحالي بما يضمن تنظيم العلاقة بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة، وتحديد المسؤوليات وتوحيد الجهات الرقابية، بالإضافة إلى أهمية مواكبة هذه التعديلات تطورات الأسواق المالية العالمية، وكذلك تشديد الجزاءات والعقوبات على المخالفات والمضاربات المالية التي يمكن أن تهدد الاستقرار المالي والاقتصادي في السوق.
2. وضع الخطط والسياسات والبرامج اللازمة لتشجيع إطلاق المحافظ المالية والصناديق الاستثمارية المحلية وزيادة نسب تداولها وبما يؤدي إلى معالجة الخلل القائم بين استثمارات الصناديق الاستثمارية، واستثمارات المستثمرين الأفراد في الأسواق المالية والسلع.

3. وضع الخطط والبرامج اللازمة لتلافي السلبيات والعوائق التي أشار إليها التقرير الصادر عن البنك الدولي لعام 2014م بشأن تراجع استثمارات المؤسسات الأجنبية التي كان من أهمها مؤشرات حماية المستثمرين، ومؤشرات الإفصاح المالي للمستثمرين.
4. دراسة تعديل سياسات الإفصاح المطبقة حالياً ليكون الإفصاح الخاص بنسب الملكية التي تتجاوز 5% بشكل يومي بدلاً من أسبوعي، أسوةً بأفضل الممارسات في الأسواق المالية المجاورة.
5. العمل على إنهاء الإشكاليات الأساسية التي أدت إلى تأخر دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي، ووضع برنامج زمني لتحقيق عملية الدمج.
6. وضع استراتيجية وطنية عليا لضمان عدم تأثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية المحلية، والتنسيق بشأن عمل الأسواق المالية بالمناطق الحرة بشكل يمثل تكامل مع الأسواق المالية المحلية وبما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني وفقا لتوجيهات قيادتنا الرشيدة.
7. مراجعة الهيئة لنظام إدارة الاستثمار وما يتعلق بخدمة التداول بالهامش وبما يؤدي إلى وقف تجاوز الشركات للتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية وتبني نظم الحوكمة بهذا المجال وفقا لأفضل الممارسات العالمية.
8. تبني خطط وبرامج لوضع الحوافز التشجيعية اللازمة لجذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية كما هو الحال في الكثير من الأسواق المالية الدولية.
9. المراجعة الدورية لنظام حوكمة الشركات وتطبيقه بصورة فعالة وفقا لأفضل الممارسات العالمية في أسواق المال ووضع الجزاءات المناسبة عند الإخلال بمتطلبات الإفصاح التي توجبها القوانين أو الأنظمة أو القرارات الصادرة بمقتضاها، وإلزام الشركات أن تفصح وتحدد السياسة المحاسبية التي اتبعتها عند إعدادها للقوائم المالية.
10. التنسيق مع وزارة العدل، لإنشاء محكمة متخصصة للقطاع المالي لفض النزاعات والحد من المخالفات المالية في الأسواق المالية.
11. قيام الهيئة بالرقابة الفعالة على شركات الوساطة للتحقق من التزامها بالقوانين والأنظمة والإجراءات لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وتطبيق معايير الحوكمة لضمان أفضل الممارسات.
12. تطبيق الهيئة لميثاق خدمة المتعاملين، ووضع خط مجاني للإبلاغ عن الشكاوى والمقترحات.

أحال المجلس الوطني الاتحادي في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ **2012/11/20م** في دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية موضوع **"سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع"** لدراسته وتقديم تقرير عنه للمجلس. وعقدت اللجنة لهذا الغرض **اثنا عشر اجتماعاً** لدراسة الموضوع بتواريخ **(2014/2/2م - 2014/2/9م - 2014/2/23م – 2014/3/2م -2014/5/4م – 2014/5/11م - 2014/9/21م – 2014/10/19م - 2014/11/23م - 2014/11/30م – 2014/12/7م – 2014/12/14م)** وذلك بمقر الأمانة العامة في دبي.

تدارست اللجنة العديد من الأوراق والمعلومات المعدة من الأمانة العامة، كما اطلعت على بعض المعلومات الواردة، وإيمانا من اللجنة بأهمية التواصل المباشر مع مختلف الجهات المعنية بالأسواق المالية والسلع، وفي إطار تكامل الجهود بأهمية التعرف على احتياجات هذه الأسواق قامت بزيارات ميدانية إلى سوق دبي المالي **بتاريخ (2014/2/16م)** وسوق أبوظبي للأوراق المالية **بتاريخ (2014/3/3م)** كما استمعت إلى آراء وردود ممثلي هيئة الأوراق المالية والسلع، للاستفسار حول الملاحظات المتعلقة بمحاور الدراسة وهي:

1. **المحور الأول: دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها.**
2. **المحور الثاني: استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري.**
3. **المحور الثالث: خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي.**
4. **المحور الرابع: دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة.**

وفي ضوء هذه الملاحظات ارتأت اللجنة إعداد تقريرها وفق الآتي:

- **المحور الأول: دور الهيئة في إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها.**

- **أولا: ملاحظات اللجنة**

1. تلاحظ للجنة وبالرجوع للتقارير الإخبارية في يونيو 2014م **وجود تذبذب في حركة الأسواق المالية**، مما أدى إلى هبوط قيمة الأسهم إلى نسب أثرت بشكل سلبي على صغار المستثمرين والمدخرين. وترى اللجنة أن أحد الأسباب الرئيسية في ذلك هو دخول وخروج المضاربين وجني الأرباح على حساب صغار المستثمرين والمدخرين، والذي بدوره أثر على عدم ثبات السيولة المتداولة في الأسواق التي تعتبر من أهم العناصر الأساسية لبقاء السوق قوياً ، فعلى سبيل المثال

قام المضاربون بالدولة في شهر يونيو 2014م بالبيع العشوائي وغير العقلاني في الأسواق المالية والتي تزامنت مع إشاعات مختلفة، وتراجع أسعار أسهم معظم الشركات المدرجة وفي مقدمتها الشركات القيادية، بالإضافة إلى تعرض الأسواق المالية في الدولة لخسائر مالية حيث بلغت خسائر مؤشر سوق أبوظبي للأوراق المالية بنسبة 13.3% ومؤشر سوق دبي المالي ما نسبته 22.5%.

2. لاحظت اللجنة **قلة وتراجع عدد الصناديق الاستثمارية المحلية** مما انعكس على نسبة التداول بها حيث قدرت الإحصائيات الصادرة من الهيئة بانخفاض عدد الصناديق الاستثمارية المحلية إلى خمسة صناديق فقط وذلك بعد أن تم إلغاء صندوقين في يناير 2012م، لأسباب تتعلق بتأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية، واستندت اللجنة في ملاحظتها أن نسبة التداول اليومي في الصناديق الاستثمارية لم تتعد 10% مقابل 90٪ للمستثمرين الأفراد، مقارنة مع نسب التداول اليومي في البورصات العالمية التي بلغت 90٪ للمؤسسات المالية، و10٪ فقط للاستثمار الفردي.
3. تبين للجنة وبالرجوع للمعلومات الواردة لديها من الهيئة، **تراجع استثمار المؤسسات الأجنبية** في عام 2014م حيث انعكس ذلك على ضخ السيولة في الأسواق المحلية وتباطؤ عملية النمو في المؤشرات الخاصة بحماية المستثمرين والذي ارتفع من (4.3 إلى 5) من (10 درجات) عام 2014م في حين حصلت على (6 درجات من 10) في مؤشر الإفصاح المالي للمستمثرين مما يعكس غياب الشفافية في التقارير المالية الصادرة عن الشركات في الأسواق المالية. وترى اللجنة أن أحد الأسباب ذلك يرجع إلى مجموعة تتعلق بشكل أساسي بتداخل الاختصاصات والصلاحيات بين الهيئة وبعض الجهات المعنية الأخرى في مجال التشريعات، وتعدد الجهات الرقابية بالدولة وعدم كفاية التنسيق المشترك والتعارض فيما بينها.

- **ثانيا: ردود ممثلي الهيئة:**

1. رد ممثلو الهيئة في **شأن تقلبات حركة الأسواق المالية**، بأن الهيئة اتجهت بعد إصدار مجلس الإدارة للقرار 37/2012 بشأن صناديق الاستثمار والقرار رقم1/2014 بخصوص إدارة الاستثمار، إلى تجميع إجمالي الخدمات المتعلقة بالخدمات الاستثمارية في إدارة واحدة تختص بالترخيص ومتابعة هذه الخدمات والمنتجات، انسجاما مع أفضل الممارسات العالمية ولما لنشاط إدارة الاستثمار من أهمية كبرى، لكونها ركيزة لتطور أسواق الأسهم في الدولة لتصبح حاضنة للاستثمار المؤسسي والمساهمة في تحول الاستثمار الفردي نحو المؤسسات المرخصة المتخصصة في إدارة استثمارات وادخارات المستثمرين.

2. أوضح ممثلو الهيئة في شأن **تراجع استثمار المدخرات المحلية في الأسواق المالية**، بأن القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2007م بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984م في شأن الشركات التجارية سمح لتلك الشركات أن تحتفظ بنسبة (70%) من رأس مالها وأن تطرح (30%) من رأس مالها في اكتتاب عام للجمهور، وأن تتحول إلى شركات مساهمة. مما سيساهم في زيادة رؤوس الأموال واستثمارها في الأسواق المالية، كما قامت الهيئة بإصدار القرار رقم (10) لسنة 2014 بشأن النظام الخاص بإدراج الشركات المساهمة الخاصة لتشجيع الشركات على الإدراج بالسوق المالي والاستفادة من توفير التمويل لها والارتقاء بالمستويات التنظيمية لها من خلال تطبيق جزئي لقواعد الحوكمة والإفصاح وتسهيل عملية تحولها إلى المساهمة العامة فيما بعد.

3. أفاد ممثلو الهيئة في شأن **تراجع استثمار المؤسسات الأجنبية**، بأن الهيئة ستقوم خلال (2014-2016) بتفعيل منظومة الرقابة على نشاط إدارة الاستثمار والمنتجات الاستثمارية المرتبطة بهدف حماية مصالح المستثمرين عامةً والمستثمرين الأفراد غير المحترفين خاصةً، مما يعزز من كفاءة أسواق الأسهم والثقة فيها كوعاء استثماري يتيح للمستثمرين تحقيق عائد إيجابي على ادخاراتهم طويلة الأجل، مما يساهم بدوره في استدامة النمو الاقتصادي المرتبط بأسواق المال في الدولة.

❖ **المحور الثاني: استراتيجية الهيئة في تنمية الوعي الاستثماري.**

- **أولا: ملاحظات اللجنة**

1. تبين للجنة من خلال الاطلاع على الخطة الاستراتيجية للهيئة (2014-2016) **غياب دور الهيئة في شأن الوعي الاستثماري** في سوق رأس المال وخاصة في مجال استثمار المدخرات والأموال حيث اتضح ضعف مردود هذه البرامج التي أوضحت تنامي استثمار الأجانب في الأسواق المالية لتصل إلى (40.65%) من قيمة التداولات في عام 2013م، مما ينتج عنه حدوث مخالفات مالية انعكست سلبا على أداء السوق.

2. تلاحظ للجنة **ضعف الوعي الاستثماري والقانوني** لدى المستثمرين المواطنين الذين يحق لهم بموجب القانون تأسيس شركات المساهمة أو تداول أسهمها، مما أدى إلى توجه المستثمرين نحو المضاربات في سوق الأسهم والاستثمارات محدودة الأجل، وعدم الاعتماد على دراسات الجدوى الاقتصادية وأهميتها على اقتصاد الدولة في الوقت الحالي والمستقبلي، الأمر الذي ترتب عليه الهيمنة الواضحة لرأس المال الأجنبي في القطاعات الاقتصادية التي تستوعب الاستثمارات قصيرة الأجل، كما أدى إلى تراجع ثقة المستثمرين المواطنين في سوق المال.

3. كما ترى اللجنة أن التباين القائم بين الإمارات سواء في السياسات أو الخطط أو التوجهات ترتب عليه تباين واضح في الأنظمة والقرارات واللوائح المنظمة لمسيرة الاستثمار أو التنمية في كل إمارة وبالتالي في الدولة.

- **ثانيا: ردود ممثلي الهيئة**

1. أوضح ممثلو الهيئة في **شأن الوعي الاستثماري** بأنهم يعملون على مجموعة من المحاور بهدف زيادة نسبة الوعي لدى الفئات المختلفة بالأسواق من خلال المحاضرات التي بلغ عددها خلال الثلاث سنوات الماضية (84) محاضرة وفعالية تتمثل في الآتي:

أ. تقديم برامج توعوية للفئات المختلفة بالأسواق مثل الجمهور العام والمحللين الماليين والمتخصصين وطلاب الجامعات، وذلك بهدف تعريف هذه الفئات بأنظمة الهيئة والأسواق وإطلاعهم على التشريعات المستحدثة.

ب. عقد مؤتمرات سنوية وورش عمل مع المتخصصين مثل صناع السوق – مديري الأصول – أمناء الحفظ، وفقا للخطة التشغيلية لشرح الجوانب الفنية لهم والاستماع لوجهات نظرهم.

ج. تقوم الهيئة بإصدار كتيبات توعية في صورة مبسطة وسهلة تتضمن رسوم توضيحية وأمثلة تتعلق بآليات وأدوات أسواق المال، وكذلك الجوانب التنظيمية والرقابية لأسواق المال.

د. تقوم الهيئة بالتثقيف الإلكتروني خلال الموقع الإلكتروني للتوعية حول كافة البرامج والندوات التي تم عقدها والفعاليات المختلفة.

ه. تقوم الهيئة ببث حلقات مسجلة على اليوتيوب عن الموضوعات المختلفة المتعلقة بأسواق المال.

و. تقديم حلقات توعية بالاشتراك مع القنوات التلفزيونية المتخصصة مثل CNBC وقناة دبي.

ز. عمل بورصة مصغرة للطلاب في الجامعات مع منح حوافز مالية لهم في حال تعدى الطالب نقاطاً معينة، والتي فتحت آفاقا جديدة للطلبة للتعرف على عملية البيع والشراء في الأسواق.

❖ **المحور الثالث: خطة الهيئة في العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي.**

- **أولا: ملاحظات اللجنة**

1. تلاحظ للجنة **تعدد الأسواق المالية في الدولة** التي بلغ عددها سبعة أسواق (سوق أبوظبي للأوراق المالية، سوق دبي المالي، بورصة دبي للذهب والسلع، بورصة ناسداك دبي، بورصة دبي للطاقة، بورصة دبي للألماس، سوق أبوظبي العالمي) الأمر الذي ترتب عليه وجود بعض التباينات بين استراتيجية الهيئة، وبعض هذه الأسواق في شأن أولويات صدور بعض الأنظمة والتشريعات المالية، أو تنظيم إجراءات العمل.

2. تلاحظ للجنة أن هناك **تداخل في الصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع والمناطق الحرة** التي يتم فيها تأسيس الشركات بأنظمة خاضعة لقوانين المناطق الحرة، والسماح بمزاولة أنشطة قد تؤثر على الأسواق المالية بالدولة مثل أنشطة الاستثمارات المالية، وذلك بسبب غياب استراتيجية وطنية محددة بشأن تاثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية المحلية بالدولة أو العكس، الأمر الذي يترتب عليه عدم قدرة الهيئة على القيام بدورها بعمل مراجعة لأنظمة الشركات الخاضعة لقوانين المناطق الحرة بصورة دقيقة ومفصلة لضمان سلامة الأسواق المالية بالدولة، وعدم تعرضها لأي شكل من أشكال الاختراق المالي.

3. كما تلاحظ للجنة أن **خضوع الهيئة لنفس الأنظمة والقوانين المنظمة للهيئات الحكومية الخدمية** لا يوفر لها الاستقلال المالي والإداري الذي تتبع به مثيلاتها في دول العالم المختلفة مما يؤدي إلى آثار سلبية تتعلق بكفاءة وقدرة الجهاز الإداري والفني للهيئة في تطبيق الأنظمة الرقابية والإشرافية خاصة في القطاع الصناعي، وتطبيق المعايير الدولية عليها ضمن شروط انضمامها إلى المنظمات المتخصصة مثل (الأياسكو).

4. تلاحظ للجنة وبحسب تقرير ديوان المحاسبة 2012م، **وجود عجز في ميزانية الهيئة منذ عام 2010م**، مما ترتب عليه اضطرار الهيئة استخدام النقد، والنقد المعادل لمواجهة العجز في الميزانية حيث بلغت قيمة العجز في ميزانية الهيئة لعامي (2011–2012م) (115.510.626.76) درهم و(113.730.880.30) درهم على التوالي الأمر الذي ترتب عليه توقف الهيئة عن القيام ببعض أنشطتها التشغيلية مثل تأجيل مشروع مبنى الهيئة في أبوظبي، مما يحول دون تحقيق أهدافها التشغيلية المتعلقة ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي للدولة.

5. **عدم كفاية احتياطي النقد لدى هيئة الأوراق المالية والسلع لتغطية مصروفاتها (نفقاتها التشغيلية) للأعوام (2013م – 2014م)**، وذلك نتيجة تعرض الهيئة لعجز منذ عام 2010م بسبب الانخفاض الشديد في الإيرادات مما جعلها تستخدم احتياطي النقد، والنقد المعادل لمواجهة العجز في الميزانية حيث بلغت قيمة العجز في ميزانية الهيئة لعامي (2011م و2012م) (115.510.626.76) درهم و(113.730.880.30) درهم على التوالي، كما تبين عدم توفير وزارة المالية موارد تمويل للهيئة لتغطية عجز الميزانية للعام 2013م بمبلغ (71.9 مليون درهم). لاسيما فيما يتعلق بزيادة ثقة المستثمرين مثل إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني، والعمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي .

6. تلاحظ للجنة **انخفاض حجم التداولات في كل من سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي** إلى (89%) منذ عام 2008م، كما تم إغلاق (45%) من شركات الوساطة أو تعليق عملياتها ولم يتم طرح سوى عملية اكتتاب واحدة في السوقين الماليين منذ عام 2007 وحتى فبراير 2011م ، وانسحاب شركات الوساطة العاملة في الأسواق من 107 شركات عام 2008م إلى 48 شركة حتى منتصف عام 2012م، وذلك بسبب الأزمة المالية العالمية الأمر الذي ترتب عليه عدم قدرة الهيئة على تمويل عملياتها وأنشطتها نتيجة انخفاض الإيرادات الفعلية بحدة خلال السنوات (2010- 2011- 2012).

- **ثانيا: ردود ممثلي الهيئة**

1. رد ممثلو الهيئة في شأن **تعدد الأسواق المالية في الدولة**، بأن استراتيجية الهيئة كجهة رقابية تنطلق من استراتيجية الدولة، وتسعى لإيجاد بيئة استثمارية خاصة للمستثمرين الأجانب. كما أن نقطة الاختلاف بين استراتيجة الهيئة من جهة وسوقي أبوظبي، ودبي من جهة أخرى تتمثل في آلية وخطة الدمج فيما بينهما، لما لذلك من أثر إيجابي على اقتصاد الدولة وكمية تدفق الاستثمارات تحت مظلة سوق مالي واحد يتمتع بنظام إجراءات عمل موحدة. ومن جانب آخر توجد بعض الاختلافات في وجهات النظر حول أولوية صدور بعض الأنظمة والتشريعات المالية.
2. أكدت الهيئة في شأن **تأثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية**، على ضرورة إقرار الهيئة استراتيجية وطنية عليا لضمان عدم تأثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية المحلية بالدولة أو العكس، والتنسيق بشأن عمل الأسواق المالية بالمناطق الحرة بشكل يمثل تكامل مع الأسواق المالية المحلية بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني وفقا لتوجيهات قيادتنا الرشيدة.
3. أوضح ممثلو الهيئة بأن **الاستقرار المالي** يأتي من خلال إصدار حزمة من التشريعات والأنظمة واللوائح والقوانين لرفع كفاءة الأنظمة المعمول بها في الدولة إلى درجة عالية المستوى، مما استدعى تواجد الهيئة في منظمة الاياسكو منذ عام 2003م وذلك لرفع المعايير الدولية لضمان استقرار الاقتصاد بالدولة، حتى لا تصبح العملية مفتوحة دون ضوابط ومعايير لإقناع الشركات بها كونها مطبقة في دول متقدمة مما يسهل إقناعهم للالتزام بتطبيقها، كما قامت الهيئة بتوقيع ما يقارب (35) مذكرة تفاهم مع مؤسسات وهيئات رقابية في العالم من ضمنها بريطانيا، وسنغافورا، وهونغ كونغ، وماليزيا وعدد كبير من الدول الأوربية وذلك لرفع مستوى اللوائح والأنظمة لدى الهيئة إلى مستوى يضاهي المستويات العالمية مما ساهم في استقرار الدولة وترقية مستوى أسواق الدولة من أسواق ناشئة إلى أسواق مبتدئة.

❖ **المحور الرابع: -دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة.**

- **أولا: ملاحظات اللجنة**

1. تلاحظ للجنة أن **تأخر صدور قانون هيئة الأوراق المالية والسلع الجديد** واستمرار التداخل الكبير في المسؤوليات بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة وتحديد مسؤولياتها تجاه القطاع المذكور منها على سبيل المثال:- (المصرف المركزي – وزارة الاقتصاد – هيئة الأوراق المالية والسلع) ووجود أكثر من سوق مالي بالدولة وهما (سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي) أدى إلى **تعدد الجهات الرقابية بالدولة** الأمر الذي يشكل عبئا على الهيئة في عملية التنسيق اللازم لضمان تنظيم القطاع وفقا لأعلى الممارسات العالمية، كما يمثل أحد عوامل تدني مستوى الثقة لدى المستثمرين في الأسواق المالية في الدولة بعد أن صعدت وحققت مستويات عالية في الأداء خلال السنوات 2007/ 2008.

2. تبين للجنة أنه على الرغم من وجود نظام إدارة الاستثمار وما يتعلق **بخدمة التداول بالهامش** التي تتيح لشركات الوساطة المرخصة تمويل نسبة من استثمارات المتعاملين معها في الأوراق المالية بضمان تلك الأوراق المالية أو أي ضمانات أخرى في الحالات الواردة في قرار الهيئة حول التداول بالهامش إلا أن هناك بعض الشركات تجاوزت التعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية بمنح التمويلات المحددة بنحو (1 إلى 1)؛ بمعنى أن يكون التمويل المقدم بنفس القيمة السوقية للأسهم المملوكة للعميل، الأمر الذي يضر العميل عند تراجع القيمة السوقية للأسهم مما يترتب عليه مضاعفة خسائر العميل.

3. لاحظت اللجنة **استغلال مكاتب الوساطة المالية** والمستثمرين ارتفاع الأسهم التي تعد من التلاعبات الخطرة على الأسواق حيث إن النظام في الهيئة لا يسمح بارتفاع السهم أكثر من (15%) للجلسة الواحدة، إلا أن هناك عدة شركات ارتكبت مخالفات ولم يتم نشر أسمائها بلغت (110) حينها في الأزمة المالية تقلص عددها إلى (48) شركة وذلك بسبب عدم وجود قانون يسمح بتعقب المخالفين بعد خروجهم للسوق.

4. ترى اللجنة أن **الجزاءات والعقوبات** الواردة في قانون الهيئة الحالي ضعيفة وغير رادعة في شأن منع المخالفات والتلاعب في التداول مما يتطلب مراجعة قانون الهيئة الحالي لأحكام الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة، حيث تبين قيام شركات الوساطة المالية بالتمويل على المكشوف للمستثمرين.

5. تبين للجنة **انخفاض الكفاءات الوطنية المتخصصة** حيث تبين تسرب ما بين (10 – 15) مواطنا سنويا من الهيئة، كما لم تتجاوز نسبة الخريجين المواطنين في اختبار الوسطاء الماليين (4%) من

الخريجين، وذلك نتيجة لافتقار الهيئة للحوافز التشجيعية التي تساهم في جذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية، أو حصولهم على خبرة مكنتهم من العمل في مؤسسات تمنح العديد من الامتيازات.

6. تلاحظ للجنة وبحسب تقرير ديوان المحاسبة 2011م، **تأخر تحويل مبالغ العمولات الشهرية (الرسوم)** الخاصة بهيئة الأوراق المالية من قبل الأسواق المالية (سوق أبوظبي المالي وسوق دبي المالي وبورصة دبي للسلع والذهب) وفقا للمادة 2/16 من القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000م، وذلك بسبب غياب السياسات والإجراءات الخاصة بتنظيم عملية تحصيل الإيرادات، مما يؤثر سلبا على الوضع النقدي للهيئة. **ويوضح الجدول التالي :- الإيرادات المتأخرة من قبل الأسواق المالية.**

السوق المالي	الشهر المستحقة	المبلغ (بالدرهـــم)	تاريخ التوريد	مدة التأخير
أبوظبي	فبراير 2011	1.082.789.70	2011/3/9م	8 أيام
أبوظبي	يونيو 2011	1.980.003.89	2011/8/20م	50 يوم
دبي	يناير 2011	1.520.574.09	2011/2/16	15 يوم
دبي	فبراير 2011	1.373.329.61	2011/3/26م	25 يوم

7. تبين للجنة وبحسب تقرير ديوان المحاسبة 2011م، **تأخر الهيئة في تجديد تسجيل بعض الشركات** على الرغم من سداد رسوم التسجيل بشكل مبكر، كما تبين أن بعض الشركات تمارس نشاطها دون تجديد تسجيلها، ويرجع السبب في ذلك إلى عدم فعالية عملية المتابعة حيث لا يتم اتخاذ أية إجراءات حيال الشركات المخالفة مما ترتب عليه ظهور بعض التبعات القانونية نتيجة لتداول المساهمين لأسهم في شركات غير مسجلة.

ويوضح الجدول التالي :- الشركات المتأخرة في إصدار شهادة تجديد التسجيل.

الشركة	تاريخ شهادة تجديد التسجيل	تاريخ سند القبض	عدد أيام التأخير في إصدار شهادة تجديد التسجيل
أرابتك القابضة	2011/5/18م	2011/4/18م	137
بنك رأس الخيمة الوطني	2011/5/9م	2011/2/20م	128

بنك أبوظبي الوطني	2011/3/14م	2011/2/22م	72
شركة الخليج للمواشي	2011/3/7م	2011/3/7م	65

- **ثانيا: ردود ممثلي الهيئة**

1. رد ممثلو الهيئة في شأن **تعدد الجهات الرقابية بالدولة**، بأن الهيئة تقوم بالعديد من الإجراءات الرقابية على الأسواق المالية بالدولة حيث تقوم بمراقبة عمل السوق نفسه، كما تقوم بمراقبة التعاملات التي تتم به، كما أن سوق دبي المالي هو شركة مدرجة وعليه فإن الهيئة تقوم بالرقابة عليه من جانبين، الأول وهو اعتباره سوقا ماليا تقوم الهيئة بمراقبة عمله والثاني باعتباره شركة مدرجة فتراقبه كأي شركة مدرجة من حيث الالتزامات المقررة عليه بموجب القانون والأنظمة الصادرة.
2. أوضح ممثلو الهيئة في شأن **رقابة الهيئة على نسب ارتفاعات سعر السهم**، بأن النظام لديهم لايسمح بارتفاع السهم أكثر من (15%) للجلسة الواحدة، ويتم الاستفسار من الشركة في حال كان ارتفاع السهم غير طبيعي لإجبارها على الإفصاح للمساهمين، وأن هناك عدة شركات تتم مخالفتهم لاستغلالهم ارتفاع الأسهم وتتم إحالة بعضهم للنيابة العامة دون نشر للأسماء والتشهير بهم، لتجنب التعامل معهم بأوساط الأسواق المالية. كما استطاعت الهيئة من خلال نظام (سمارت) الرقابة على التداول، للحد من بعض المخالفات منذ تشغيله في عام 2007م.
3. رد ممثلو الهيئة في شأن **عزوف المواطنين عن العمل في أسواق المال**، بأن الهيئة قامت بإصدار نظام (شير) يتم من خلاله تبني طلبة الجامعات قبل تخرجهم بثلاثة أشهر لاسيما في تخصصات المحاسبة والتمويل وتقنية المعلومات والقانون حيث يتم التعاقد معهم ودفع رواتب لهم وحوافز تشجيعية للالتحاق بالعمل في الهيئة وتدريبهم داخل الدولة وخارجها لمدة تقارب سنتين، كما أشاروا إلى إعدادهم برنامج (براعم) لمنح دورات صيفية لطلاب المدارس لتنمية الفكرة لديهم بعد التخرج للاستفادة منهم بعد التدريب لدى الهيئة أو تشجيعهم للعمل في الشركات.، كما نوه ممثلو الهيئة بأن هناك دراسة في طور الإعداد لتحديد الأدنى لرواتب وحوافز مكتوبة في النظام للوسطاء الماليين في الشركات الخاصة مقابل حجم العمل المطلوب منهم والذي يستغرق ساعات من الدوام الطويلة.
4. أوضح ممثلو الهيئة فيما يتعلق **بمخالفات شركات الوساطة المالية** وتمويلهم على المكشوف للمستثمرين بأنه تم تنظيم عملية التداول بالهامش وإصدار تعميم بداية العام في السوق لمرتكبي

مخالفات البيع على المكشوف لمكاتب الوساطة المالية حيث تكون الأولى (100 ألف درهم)، والمخالفة الثانية (100 ألف) مع إغلاق المنشأة وفي حال التكرار تشطب الشركة من السوق.

5. كما نوهت الهيئة على ضرورة **إقرار تعديلات منفصلة وسريعة لقانون الهيئة الحالي** وذلك فيما يتعلق بالجزاءات والعقوبات، حيث يعتبر نص القانون الحالي ضعيف وغير رادع ولا يرقى إلى المتحصل أو المستفيد من المخالفة خصوصا مخالفات التلاعب في التداول.

النتـــائـــج

- **باستعراض اللجنة لملاحظاتها التي وردت في المحاور السابقة، وردود الحكومة على بعض ملاحظاتها فقد توصلت إلى النتائج الآتية:**

1. تراجع نسب تداول الصناديق الاستثمارية في الأسواق المحلية سيترتب عليه انخفاض عدد الصناديق الاستثمارية وسيطرة الاستثمار الفردي وتأثيره على أداء الأسواق المحلية عن طريق المضاربة العشوائية غير العقلانية.
2. تراجع ثقة المستثمرين نتيجة عدم قدرة الهيئة على تنمية الوعي الاستثماري بين المتعاملين. مما أدى إلى حدوث تجاوزات ومخالفات مالية في الأسواق المحلية.
3. غياب الاستثمار المؤسسي في الدولة أدى إلى انخفاض الأسواق المحلية بنسب أكبر من انخفاض البورصات العالمية نتيجة سيطرة الاستثمار الفردي والذي لا يعكس أداء الشركات المحلية ومدى تحسن أدائها في الأسواق.
4. انخفاض ضخ السيولة في الأسواق المحلية نتيجة تراجع استثمار المؤسسات الأجنبية في الدولة.
5. إن عدم قدرة الهيئة على تمويل عملياتها وأنشطتها لتغطية مصروفاتها خلال عام 2013م، ترتب عليه عدم تمكن الهيئة من التخطيط على نحو أكثر كفاءة بشأن أنشطتها التشغيلية وميزانيتها السنوية، وعدم تحقيق الأهداف المنوطة بها قانونا لاسيما فيما يتعلق بزيادة ثقة المستثمرين بناء على نص المادة (3) من القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع التي نصت على ما يلي: -

أ. إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ويكفل سلامة المعاملات ودقتها ويضمن تفاعل عوامل العرض والطلب بهدف تحديد الأسعار وحماية المستثمرين من خلال ترسيخ أسس التعامل السليم العادل بين مختلف المستثمرين.

ب. العمل على ضمان الاستقرار المالي والاقتصادي .

ج. تنمية الوعي الاستثماري عن طريق إجراء الدراسات وتقديم التوصيات.

6. إن عدم تنظيم البيئة التشريعية الخاصة بالأسواق المالية بالدولة،وما تشكله هذه البيئة من تعقيد للمستثمرين الأجانب نتيجة التأخر في إصدار التشريعات المنظمة للعلاقة بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة، وما يصاحبه من التداخل الكبير في المسؤوليات بين الجهات المنظمة للقطاع المالي في الدولة، ترتب عليه تعدد الجهات الرقابية بالدولة الأمر الذي يشكل عبئا على الهيئة في عملية التنسيق اللازم لضمان تنظيم القطاع وفقا لأعلى الممارسات العالمية، مما قد يؤدي إلى بطء النمو وعدم تحقيق الاستقرار في الأسواق المالية، ومما سيحد من النمو الاقتصادي المتوقع للدولة في السنوات القادمة.

7. تراجع ثقة المستثمرين في سوق المال لاسيما حينما تقوم شريحة من المستثمرين الأجانب بالعبث في سوق الإمارات مستغلة ضعف الضوابط القانونية، حيث أكدت المظاهر أو الأحداث الأخيرة مدى خطورة التجاوزات والممارسات التي قام بها عدد من المستثمرين والتجار الأجانب الذين استغلوا هذا الضعف ولاسيما عند شركائهم المواطنين الذين أصبح البعض منهم يتحمل نتيجة مشاركته الصورية للمستثمر الأجنبي مبالغ ضخمة بعدما يهرب المستثمر الأجنبي إلى خارج الحدود.

8. تراجع القيم السوقية للأسهم التي تم شراؤها عن طريق التداول بالهامش الأمر الذي سيمكن شركات الوساطة المالية من بيع كل الأسهم المودعة في حساب الهامش أو بعضها مما سيحدث خللا في السوق المالي.

9. تسرب الكفاءات إلى جهات محلية وإقليمية توفر مزايا وظيفية منافسة، نتيجة لافتقار الهيئة للحوافز التشجيعية التي تساهم في جذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية.

10. عدم التكامل بين عمل الأسواق المالية بالمناطق الحرة والأسواق المالية المحلية مما سيترتب عليه الإضرار بمصالح الاقتصاد الوطني.

- **في ضوء ما طرح من ملاحظات ونتائج وبناء على ما استمعت إليه اللجنة من ردود الحكومة فإن اللجنة ارتأت أن تتقدم بالتوصيات التالية: -**

1. الإسراع في تعديل قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع الحالي بما يضمن تنظيم العلاقة بين الجهات المعنية بقطاع الخدمات المالية في الدولة، وتحديد المسؤوليات وتوحيد الجهات الرقابية، بالإضافة إلى أهمية مواكبة هذه التعديلات تطورات الأسواق المالية العالمية، وكذلك تشديد الجزاءات والعقوبات على المخالفات والمضاربات المالية التي يمكن أن تهدد الاستقرار المالي والاقتصادي في السوق.
2. وضع الخطط والسياسات والبرامج اللازمة لتشجيع إطلاق المحافظ المالية والصناديق الاستثمارية المحلية وزيادة نسب تداولها وبما يؤدي إلى معالجة الخلل القائم بين استثمارات الصناديق الاستثمارية، واستثمارات المستثمرين الأفراد في الأسواق المالية والسلع.
3. وضع الخطط والبرامج اللازمة لتلافي السلبيات والعوائق التي أشار إليها التقرير الصادر عن البنك الدولي لعام 2014م بشأن تراجع استثمارات المؤسسات الأجنبية التي كان من أهمها مؤشرات حماية المستثمرين، ومؤشرات الإفصاح المالي للمستثمرين.
4. دراسة تعديل سياسات الإفصاح المطبقة حالياً ليكون الإفصاح الخاص بنسب الملكية التي تتجاوز 5% بشكل يومي بدلاً من أسبوعي، أسوةً بأفضل الممارسات في الأسواق المالية المجاورة.
5. العمل على إنهاء الإشكاليات الأساسية التي أدت إلى تأخر دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي، ووضع برنامج زمني لتحقيق عملية الدمج.
6. وضع استراتيجية وطنية عليا لضمان عدم تأثير سياسات المناطق الحرة على أنشطة الأسواق المالية المحلية، والتنسيق بشأن عمل الأسواق المالية بالمناطق الحرة بشكل يمثل تكامل مع الأسواق المالية المحلية وبما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني وفقا لتوجيهات قيادتنا الرشيدة.
7. مراجعة الهيئة لنظام إدارة الاستثمار وما يتعلق بخدمة التداول بالهامش وبما يؤدي إلى وقف تجاوز الشركات للتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية وتبني نظم الحوكمة بهذا المجال وفقا لأفضل الممارسات العالمية.
8. تبني خطط وبرامج لوضع الحوافز التشجيعية اللازمة لجذب المواطنين للعمل في مجال الأسواق المالية كما هو الحال في الكثير من الأسواق المالية الدولية.
9. المراجعة الدورية لنظام حوكمة الشركات وتطبيقه بصورة فعالة وفقا لأفضل الممارسات العالمية في أسواق المال ووضع الجزاءات المناسبة عند الإخلال بمتطلبات الإفصاح التي توجبها القوانين

أو الأنظمة أو القرارات الصادرة بمقتضاها، وإلزام الشركات أن تفصح وتحدد السياسة المحاسبية التي اتبعتها عند إعدادها للقوائم المالية.

10. التنسيق مع وزارة العدل، لإنشاء محكمة متخصصة للقطاع المالي لفض النزاعات والحد من المخالفات المالية في الأسواق المالية.
11. قيام الهيئة بالرقابة الفعالة على شركات الوساطة للتحقق من التزامها بالقوانين والأنظمة والإجراءات لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وتطبيق معايير الحوكمة لضمان أفضل الممارسات.
12. تطبيق الهيئة لميثاق خدمة المتعاملين، ووضع خط مجاني للإبلاغ عن الشكاوى والمقترحات.

واللجنة إذ ترفع تقريرها فإنها تأمل موافقة المجلس على هذه التوصيات.

مقرر اللجنة

علي عيسى النعيمي

ملحق رقم (4)

العرض المقدم من معالي وزير الاقتصاد حول موضوع " سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع "

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

عرض تقديمي للمجلس الوطني الاتحادي بشأن هيئة الأوراق المالية والسلع

يناير 2015

المحور الأول: التعريف بهيئة الأوراق المالية والسلع

أهداف الهيئة ورسالتها

الهدف الأول: المساهمة في تطوير بيئة مستقرة وجاذبة للاستثمار في سوق رأس المال.

الهدف الثاني: حماية حقوق المستثمرين والأطراف المعنية بسوق رأس المال.

الهدف الثالث: ترسيخ أسس الممارسات السليمة للمتعاملين بسوق رأس المال.

الهدف الرابع: ضمان تقديم كافة الخدمات الادارية وفق معايير الجودة والكفاءة والشفافية.

الرسالة

حماية حقوق المستثمرين وترسيخ أسس التعامل السليم ورفع كفاءة أسواق رأس المال بالدولة من خلال تطوير التشريعات اللازمة وتعزيز المنظومة الرقابية وتنمية الوعي الاستثماري والقانوني.

دور الهيئة، الأسواق

الهيئة	الأسواق
• تعزيز البنية التشريعية من خلال إصدار اللوائح والتعليمات التي تكفل تطوير الإطار التنظيمي والإشرافي للشركات المدرجة، والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية. • استحداث بعض الضوابط والمعايير التي من شأنها أن تساهم إيجابياً في دعم ثقة المستثمرين بهيئة الأوراق المالية والسلع. • تشرف الهيئة على أسواق الأوراق المالية بالدولة، وهي تلتزم بالمبادئ العالمية في عدم التأثير على الأسعار بالسوق لأنها تترك لآليات العرض والطلب دون تدخل من الحكومات (الهيئات) وفقاً للمعايير العالمية ومنها مبادئ منظمة الأيوسكو.	• المتابعة اليومية لعمليات تداول الأوراق المالية والسلع بما يضمن العدالة بين المتعاملين. • رفع التقارير والبيانات إلى الهيئة وإصدار البيانات الصحفية الضرورية لضمان الشفافية في المعلومات والإفصاح . • يجوز للأسواق المرخصة في الدولة اقتراح التعديلات التي تراها مناسبة على الأنظمة (التداول والتقاص والتسوية- عضوية السوق- الافصاح والشفافية- الوسطاء وتنظيم عملهم- تعليق وإلغاء الادراج- التحكيم في المنازعات).

بعض المؤشرات الاستراتيجية التى تحققت خلال عام 2014 وفقاً للخطة المعتمدة من مجلس الوزراء

المؤشر	المستهدف	المتحقق
قوة حماية المستثمرين	6	6.1
الافصاح عن الصفقات مع الأطراف ذوي العلاقة	8	تم تحقيق 10 وهي تمثل الحد الاعلى للمؤشر
نطاق مسؤولية المديرين وأعضاء مجلس الإدارة	8	9
سهولة قيام المساهمين برفع الدعاوى	2	3
الاستثمار المؤسسي في أسواق الدولة	%66	%64
الشركات الملتزمة بالإفصاح في الوقت المحدد	%95.5	%97.9
التوطين	حققت الهيئة نسب توطين مرتفعة بلغت 100% في الفئة القيادية، ونسبة 81% في الفئة الاشرافية، نسبة 80% في الفئة التنفيذية، ونسبة نحو 59% في الفئة التخصصية، وبذلك حققت النسب المستهدفة في خطتها الاستراتيجية.	

جهود الهيئة بشأن التوطين فى قطاع الأوراق المالية

- بلغ عدد العاملين بشركات الوساطة حتى عام 2014 (172) مواطن (من مختلف الدرجات الوظيفية) وبنسبة توطين بلغت 22.25%.
- يوجد لدى الهيئة مركز تدريب يقوم بتأهيل العاملين في قطاع الأوراق المالية، وقد بلغ عدد الخريجين منذ بداية عمل المركز (في عام 2011) وحتى تاريخه 305 خريج، علماً بأن إجراء الاختبارات يكون مجانا للمحاولة الأولى لكل اختبار للمواطنين العاملين في شركات الوساطة.
- تأهيل الكوادر المواطنة من خلال برنامج SHARE وقد بلغ عدد الخريجين منذ بداية البرنامج في عام 2007عدد 38 خريج.

مجموع الأنظمة التى أصدرتها الهيئة منذ نشأتها

أسواق الأوراق المالية	4
الشركات المساهمة العامة	16
الخدمات المالية	17
الأنشطة المالية	3
سوق السلع	2
الرسوم	10
التحكيم وغسل الأموال	2
الإجمالي	54 نظام وقرار

أهم إنجازات الهيئة على المستوى المحلى

- إنشاء الأسواق المالية وبورصة للذهب والسلع.
- إطلاق السوق الثانية لإدراج وتداول الشركات الخاصة.
- إصدار وتعديل أنظمة (54 نظام وقرار).
- تنظيم أكثر من 85 مؤتمرا ومحاضرة للتوعية للفئات المتخصصة و طلبة المدارس و الجامعات.
- إنشاء السوق المالي الافتراضي للتدريب في جامعة الامارات وجامعة الشارقة والجامعة الأمريكية بدبي.
- توقيع عدد (55) مذكرة تفاهم مع جهات محلية وعالمية.
- الحصول على عضوية: منظمة الأيوسكو، اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية، مجلس الخدمات المالية الاسلامية، ورابطة الترقيم الدولية.
- حصلت الهيئة على 4 من جوائز الأداء الحكومي المتميز (جهة اتحادية متميزة- أفضل ممارسات إدارة الأداء- الفريق التقني- الموظف المتميز في الفئة الإدارية)، جائزتي: التميز في استراتيجية بيئة عمل صحية، وموظف الموارد البشرية المتميز في القطاع الحكومي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا MENA.

أهم إنجازات الهيئة على المستوى الدولي

- ترقية أسواق الدولة من أسواق مبتدئة لأسواق ناشئة على مؤشر MSCI ومؤشر إس آند بي داو جونز.
- المركز الأول عالميا في مؤشر مجالس إدارة الشركات (حسب الكتاب السنوي للتنافسية العالمية الصادر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية عن عام 2014).
- المركز 12 عالمياً في تنظيم أسواق الأوراق المالية (وفقاً لتقرير التنافسية العالمي لعام 2014-2015).
- أول دولة عربية في مجال تسهيل ممارسة الأعمال (البنك الدولي 2014).
- المركز الأول على مستوى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مؤشر حماية المستثمرين (البنك الدولي).
- وفقاً لبرنامج تقييم القطاع المالي FSAP التابع لصندوق النقد الدولي بلغت نسبة التزام الهيئة بالمبادئ الصادرة عن منظمة IOSCO نحو 86% عام 2013 (مقابل 58% في عام 2007) متساوية مع أستراليا والبالغة 86% وقريبة من فرنسا البالغة 89%، كما حصلت الهيئة على العضوية الكاملة بالمنظمة.

نبذة عن مؤشر MSCI

فوائد المؤشر

مؤشر عالمي يصدر عن مؤسسة مورجان ستانلي تصنف عليه أسواق دول العالم، وتنظر له المؤسسات الأجنبية باعتباره أساس لتوزيع استثماراتها وفقاً لتصنيف الدول.

مزايا ترقية أسواق دولة الإمارات

- ثقة دولية متزايدة بالأسواق المحلية وأداء الشركات المساهمة العامة فيها وأساليب الرقابة عليها، مما يجعلها محط أنظار مؤسسات التصنيف الدولية.
- إحداث نقلة نوعية في الأسواق؛ حيث يتوقع أن تعمل على تدعيم وتثبيت وجودها على الصعيد العالمي.
- زيادة وزن السوق الإماراتي في مؤشر MSCI، مما يحفز مدراء المحافظ والصناديق التي تتبع مؤشر MSCI على زيادة استثماراتهم وفقاً لنسبة الزيادة في الوزن في المؤشر، مما يعني جذب سيولة جديدة ومستثمرين جدد محليين وأجانب.
- زيادة عمق السوق في المدى القريب والبعيد، ومنحه المزيد من القوة، ورفع تنافسيته على المستوى العالمي.

المحور الثاني: الاستقرار المالي وحماية المستثمرين

تأثير أنظمة الهيئة التى أصدرتها على استقرار الأسواق وحماية المستثمرين

تهدف الهيئة لمتابعة تطبيق الأنظمة والقرارات لضمان فعاليتها في استقرار الأسواق وحماية المستثمرين، ونتيجة لذلك تمت ترقية أسواق الدولة لأسواق ناشئة على مؤشر MSCI، كما حصلت الهيئة على تصنيفات عالمية عكست مدى تأثير تلك الأنظمة على استقرار الأسواق وثقة المستثمرين كما ذكرنا سلفاً.

جهود الهيئة فى مجال التوعية

- بلغ عدد المحاضرات والفعاليات خلال الفترة من عام 2010 وحتى 2014 نحو (164) محاضرة وورشة عمل، اما في عام 2014 فكانت نشاطات التوعية كما يلي:
- تقديم برامج توعوية للفئات المختلفة بالأسواق (25 برنامج) للجمهور العام والمحللين الماليين والمتخصصين وطلاب الجامعات.
- عقد مؤتمرات سنوية وورش عمل مع المتخصصين(2 مؤتمر، 2 ورشة عمل) مثل صناع السوق – مديري الأصول – أمناء الحفظ، لشرح الجوانب الفنية لهم والاستماع لوجهات نظرهم.
- مجموع الكتيبات التى أصدرتها توعية (16)، إصدار مجلات ونشرات توعية (20) في صورة مبسطة وسهلة تتضمن رسوم توضيحية وأمثلة تتعلق بآليات وأدوات أسواق المال، وكذلك الجوانب التنظيمية والرقابية لأسواق المال.
- التثقيف الإلكترونى من خلال الموقع الإلكترونى للتوعية، البرنامج الإذاعى عبر موقع الهيئة على الإنترنت.
- بث حلقات مسجلة على اليوتيوب.
- التوعية من خلال الصحف والإذاعة وشبكات التواصل الاجتماعى (نحو 1200 مادة توعية).
- عمل بورصة مصغرة للطلاب فى الجامعات: كما في جامعة الإمارات وجامعة الشارقة والجامعة الأمريكية بدبي.

حماية المستثمرين

- بذلت الهيئة جهوداً كبيرة لإصدار لأنظمة الخاصة بتنظيم الأنشطة والخدمات المالية وفقا للحدود التي تسمح بها القوانين المعمول بها في الدولة وعلى مستوى أفضل الممارسات العالمية
- نظمت الهيئة تقارير الإفصاح الصادرة عن الشركات المدرجة وفقاً لأفضل الممارسات العالمية حيث بلغت نسبة الشركات الملتزمة بالإفصاح في الوقت المحدد 97.9%.
- ألزمت الهيئة الشركات المدرجة بإعداد تقاريرها المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية (IFRS) الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية
- يتم الافصاح عن التقارير من خلال نظام الافصاح الالكتروني العالمي XBRL،

المحور الثالث: تنظيم وأداء الأسواق

آليات الرقابة بالهيئة

- التدقيق على التداولات اليومية بالأسواق من خلال استخدام (برنامج SMART) لكشف أي تلاعب أو تحايل أو تعاملات بناء على معلومات داخلية، التدقيق على تداولات المطلعين خلال فترات الحظر .
- تقارير تداولات الهامش الشهرية.
- إجراء الزيارات التفتيشية الميدانية الدورية والمفاجئة على كافة الشركات المرخصة للتأكد من التزامها بالأنظمة والقرارات الصادرة عن الهيئة (بلغ عدد الزيارات التي تمت على شركات الوساطة خلال عام 2014 عدد 83 زيارة مفاجئة ودورية).
- التدقيق على تقارير الملاءة المالية و فصل الحسابات و الذمم المدينة للعملاء لدي شركات الوساطة في الأوراق المالية .
- إجراء الزيارات التفتيشية على الشركات المدرجة التي ترتكب مخالفات مالية أو قانونية، بلغ عدد الزيارات خلال عام 2014 عدد 8 زيارات.

المخالفات

- بلغ عدد المخالفات التي رصدتها الهيئة على مدار 13 عام عدد (3213) مخالفة بمعدل (247) مخالفة سنوياً مقسمة كما يلي:
  - الوسطاء: (2519) مخالفة (منها 38 مخالفة تتعلق بالتداول بالهامش خلال عام 2014 فقط وتم توقيع الغرامات بشأنها).
  - الشركات المدرجة (536) مخالفة.
  - المستثمرين (158) مخالفة.

الافصاح -الحوكمة

الافصاح

- بلغت نسبة الشركات الملتزمة بالإفصاح في الوقت المحدد 97.9%.
- تقوم الهيئة حالياً وبالتنسيق مع مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي بدراسة تخفيض فترة الإفصاح القانونية للبيانات المالية السنوية بحيث تصبح 45 يوماً بدلاً من 90 يوماً، كما وتدرس الهيئة حالياً مقترحاً لتخفيض فترة الإفصاح القانونية للبيانات المالية المرحلية ربع السنوية بحيث تصبح شهراً واحداً بدلاً من 45 يوماً.

الحوكمة

- أصدرت الهيئة القرار الخاص بحوكمة الشركات ومعايير الانضباط المؤسسي في عام 2007، وبدأ تطبيقه بشكل إلزامي على الشركات المحلية المدرجة في شهر مايو 2010، وقد بلغت نسبة التزام الشركات بتطبيق متطلبات ضوابط الحوكمة في نهاية العام 2014 نسبة 94.1%، هذا وقد قامت الهيئة بتعديل قرار الحوكمة أكثر من مرة بحيث يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية المطبقة في هذا الشأن، الأمر الذي كان له أكبر الأثر في رفع مرتبة الدولة في مؤشر حماية المستثمرين في تقرير التنافسية العالمي (59) مرتبة، كما تقوم الهيئة بزيارات ميدانية للشركات المحلية المدرجة للتأكد من تطبيقها العملي السليم لما تضمنه قرار الحوكمة من متطلبات.

بعض التعريفات

التداول بالهامش

يقصد به تمويل شركة الوساطة لنسبة من القيمة السوقية للأوراق المالية الممولة بالهامش، ويجب على العميل أن يودع لدى الوسيط الهامش الأولى وهو مبالغ مالية أو أوراق مالية وفق النسبة المقررة من القيمة السوقية للأوراق المالية المراد تداولها بالهامش قبل تنفيذ أمر الشراء وأن يحافظ على هامش الصيانة وهو الحد الأدنى المقرر من الهيئة لمساهمة العميل في القيمة السوقية للأوراق المالية في حساب التداول بالهامش في أي وقت بعد تاريخ الشراء.

المارجن كول

إخطار العميل فوراً عند انخفاض نسبة الملكية في الحساب عن هامش الصيانة ليقوم بتغطية النقص في الحساب خلال فترة لا تتجاوز يومي عمل من تاريخ إخطاره

البيع على المكشوف

يقصد به قيام المستثمر ببيع ورقة مالية لا يمتلكها أو ورقة مالية مقترضة، يجوز القيام بعملية البيع على المكشوف فقط لصانع السوق لمزاولة نشاطه في صناعة السوق، أية حالات أخرى توافق عليها الهيئة، ولا يوجد إلا صانع سوق واحد مرخص له ولم يبدأ عمله بعد.

نظامي صناديق الاستثمار وإدارة الإستثمار

- قامت الهيئة بإصدار نظامي صناديق الاستثمار وإدارة الاستثمار وتم الاعتماد على خبرات عالمية لإعداد هذين النظامين.
- بلغ عدد صناديق الاستثمار المحلية المؤسسة والمسجلة لدى الهيئة والقائمة حتى نهاية عام 2014 (18) صندوق استثمار محلي بحجم اصول يتجاوز (4) مليار درهم إماراتي، وبلغ عدد الصناديق الأجنبية التي تمت الموافقة على ترويجها (536) صندوق.

التحديات التى تواجه الهيئة

1. التداخل في الصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع والمناطق الحرة، والمطلوب هو التنسيق من جانب هذه المناطق مع الهيئة.
2. ظهور عوامل خارجية لا تدخل ضمن صلاحيات الهيئة ولها تأثير في أسعار الأسهم المتداولة في الأسواق المالية ومنها أسعار النفط مثلاً.
3. عدم إصدار قانون الشركات وقانون الهيئة الجديد يحدان من صلاحيات الهيئة في التعامل مع الكيانات المالية الجديدة و الممارسات غير المنظمة.
4. عدم وجود محاكم متخصصة في نزاعات الأوراق المالية.
5. اختلاف البيئة التكنولوجية الخاصة بتسوية وتقاص الأوراق المالية بين الأسواق وكذلك اختلاف طرق حساب المؤشر بكل منهما.
6. دمج الأسواق: وفقاً لقانون انشاء الهيئة والأسواق يكون مجلس إدارة كل سوق مسؤولاً عنه وعن تعيين مدير السوق ووضع الهيكل التنظيمي، وإن قرار دمج الأسواق هو قرار يخص مجلس إدارة السوقين، والهيئة لا تتدخل في قرار الدمج وهناك اجتماعات تتم بين ممثلي الأسواق في أبوظبي ودبي حول هذا الموضوع.

أسباب انخفاض الاسواق خلال النصف الثانى من عام 2014

- لعبت العوامل الخارجية الجيوسياسية والانخفاض المستمر في أسعار البترول في التأثير النفسي على المستثمرين مما انعكس سلبا على إداء الأسواق المالية العلمية والخليجية والمحلية.
- وفي نفس فترة الهبوط حصلت تداعيات أخرى أدت إلى زيادة الضغوط السلبية على الأسواق منها:
  - إعلان صندوق النقد الدولي سابقاً عن تباطؤ نمو الاقتصاد العالمي.
  - مخاوف من معاودة الركود بمنطقة اليورو.
  - مخاوف من تباطؤ نمو الصين وأثره السلبي على الاقتصاد العالمي.
  - التوترات الجيوسياسية المستمرة في منطقة الشرق الأوسط .
- تعاملات كبار المستثمرين والمحافظ الأجنبية لتكوين مراكز مالية في الأسواق المالية العالمية الأخرى.
- بيع البنوك للأسهم التي قاموا بتمويلها وشرائها عبر حسابات مجمعة .
- عمليات التداول بالهامش المنظم من الهيئة كان لها تأثير محدودا على انخفاض الأسواق
- عدم وجود آليات تضمن الحد الأدنى من الخسائر مثل العقود المستقبلية والخيارات وبيع المؤشر على المكشوف وغيرها والتي تساعد في وضع حد لتدهور الأسعار وهي من ضمن متطلبات ترقية الأسواق المالية إلى متقدمة

الاستثمار الأجنبي (الجنسيات الأخرى)

يتم قياس تدفق الاستثمار الأجنبي إلى أسواق الأسهم في الدولة عبر احتساب صافي هذا التدفق بطرح قيمة عمليات بيع الأسهم من قيمة عمليات شراء الأسهم، ويُظهر الجدول التالي أنه خلال عام 2014 كانت حصيلة استثمارات الأجانب في أسواق الأسهم في الدولة إيجابيةً أي محصلة شراء بقيمة 7.584 مليار درهم.

	Q1 2014	Q2 2014	Q3 2014	Q4 2014	المجمـــوع
سـوق دبـي المـالي	-810	3,327	1,465	13	**3,996**
سـوق أبوظـبي لـلأوراق الماليـة	135	3,023	851	-421	**3,588**
المجمـــوع	-675	6,350	2,316	-407	**7,584**

مصدر: سوق دبي المالي وسوق أبوظبي, وحدة إدارة المخاطر

أداء الأسواق خلال العام الجاري

أحجام التداول:

يوضح الجدول التالي أحجام التداول خلال عام 2014 مقسمة على أساس ربعي لكلا السوقين:

متوسط حجم التداول اليومي بأسواق الامارات – مليون درهم				
	الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع
متوسط حجم التداول اليومي	**2,618**	**2,813**	**1,548**	**1,399**
نسبة التغير عن الربع السابق	92%	7%	-45%	-10%

الاستثمار المؤسسي:

يوضح الجدول التالي صافي الاستثمار المؤسسي خلال عام 2014 مقسمة على أساس ربعي لكلا السوقين:

صافي الاستثمار المؤسسي بأسواق الامارات – مليون درهم				
	الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع
صافي الاستثمار المؤسسي	**-1,258**	**9**	**1,116**	**1,242**
صافي الاستثمار المؤسسي المتراكم منذ بداية عام 2014	-1,258	-1,249	-132	1,109

إحصائيات الإستثمار المؤسسي و الفردي في الأسواق المالية بالدولة خلال عام 2014

صافي الاستثمار المؤسسي بأسواق الامارات – مليون درهم				
	الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع
صافي الاستثمار المؤسسي	-1,258	9	1,116	1,230
صافي الاستثمار الفردي	1,258	-9	-1,116	-1,230

البيان	الأفراد	المؤسسات
من حيث نسبة الملكية	36%	64%
من حيث قيمة التداول	68.9%	31.1%

أداء سوق الإمارات مصنفاً حسب القطاعات

الأسـواق	2013	2014
البنـــوك	75%	20%
التـــأمين	-0.4%	-6%
العقـــار	117%	10%
الطاقـــة	32%	-45%
الاتصـــالات	41%	-11%
النقـــل	71%	-5%
الإســـتثمار والخـــدمات الماليـــة	162%	-8%
الصـــناعة	61%	-6%
الســـلع الاســـتهلاكية	31%	-1%
الخـــدمات	33%	4%

المصدر: سوق الإمـارات، وحـدة إدارة المخـاطر

أداء أسواق الإمارات مقارنة بالأسواق العالمية

الأسـواق	2013	2014
الإمـــارات: DFM	108%	12%
الإمـــارات: ADX	63%	6%
الســـعودية: TASI	26%	-2.4%
الكويـــت: KSE	27%	-13%
قطـــر: DSM	24%	18%
البحـــرين: BSE	17%	14%
عُمـــان: MSM	19%	-7%
أمريكـــا: S&P 500	30%	11%
أمريكـــا: Dow Jones	26%	8%
ألمانيـــا: DAX	25%	3%
فرنســـا: CAC	18%	-1%
اليابـــان: Nikkei	57%	7%

المصـدر: بلومبـــيرغ, وحـــدة إدارة المخـــاطر

احصاءات هامة

- عدد شركات الوساطة العاملة بدولة الإمارات العربية المتحدة 49 شركة (مقابل 30 شركة بالسعودية، 14 شركة بالكويت).
- عدد مخالفات التداول بالهامش 38 مخالفة (منها 15 لشركات مارست النشاط دون ترخيص، 20 لشركات خالفت قرار التداول بالهامش، 3 لشركات خالفت المتطلبات الخاصة بنسب التمويل).
- عدد الزيارات التي تمت على شركات الوساطة 83 زيارة خلال عام 2014.
- عدد جولات التفتيش على الشركات المساهمة العامة التي ارتكبت مخالفات مالية أو قانونية 8 عمليات تفتيش خلال عام 2014.

ملحق رقم (5)

ملخص

أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته السابعة المعقودة بتاريخ 2015/01/07م

- وافق المجلس على مناقشة جدول أعمال هذه الجلسة الذي تضمن البنود التالية :

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطتي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين بتاريخي 16/ و 2014/12/23م .

البند الثالث : الرسائل الصادرة للحكومة :

- رسالة صادرة بشأن توصية المجلس حول سؤال " خطط وبرامج صندوق الزواج في تنفيذ السياسة الاجتماعية للدولة " .

البند الرابع : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة من سعادة العضو / د. شيخة عيسى العري حول " إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة " .
2. سؤال موجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي من سعادة العضو / د. منى جمعة البحر حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " .
3. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني من سعادة العضو / علي عيسى النعيمي حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني " .
4. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / عبدالعزيز عبدالله الزعابي حول " تحرير التجارة " .
5. سؤال موجه إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد من سعادة العضو / مروان أحمد بن غليطة حول " اقتراح إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة" .

البند الخامس : مشروع الرد على خطاب الافتتاح :

(وارد من لجنة الرد على خطاب الافتتاح)

البند السادس : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

- مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند السابع : الموضوعات العامة :

- مناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع " .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الثامن : ما يستجد من أعمال:

- طلب رئيس لجنة حقوق الإنسان تغيير محتوى نص موضوع" سياسة الحكومة في شأن مكافحة العنف الأسري ضد النساء والأطفال".

- الخلاصة:

- تضمنت الجلسة **خمسة أسئلة** حيث بدأ المجلس بمناقشة **السؤال الأول** الذي كان حول " **إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة** " وقد أكد معالي/ وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة في معرض إجابته عنه على شمول الخطة الاستراتيجية وجود مراكز للشباب والفتيات في جميع إمارات الدولة والقيام بتفعيلها ومنحها استقلالية في الإدارة والميزانية لتخدم المجتمع .

- في حين **طالبت سعادة العضو** في تعقيبها بزيادة عدد المراكز في المناطق الشمالية والجنوبية من إمارة رأس الخيمة .

- وبعدها انتقل المجلس لمناقشة **السؤال الثاني** الذي كان حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " حيث وافق المجلس على تأجيل مناقشته إلى جلسات قادمة لاعتذار سعادة العضو مقدمته عن عدم حضور الجلسة.

- أما ما يتعلق **بالسؤال الثالث** الذي كان حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني " فقد أكد معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد في معرض إجابته عنه على أن نسبة التوطين في الفئة القيادية في الهيئة تشكل 100% وبالمجموع العام تشكل نسبة التوطين في الهيئة 45%، بالرغم من التحديات التي تواجه الهيئة في التوطين نظراً لوجود جهات أخرى جاذبة للمتخصصين في مجال الطيران.

- في حين **أكد سعادة العضو** في تعقيبه على دور الهيئة في دعم وتبني سياسة التوطين على مستوى الطيران المدني.

- أما **السؤال الرابع** الذي كان حول **" تحرير التجارة "**، فقد أكد معالي/ وزير الاقتصاد في معرض إجابته عنه على هناك قوائم جديدة للسلع التجارية التي سيتم تحريرها، حيث تم وضعها وتحديثها بشكل دوري كل سنة ونصف أو سنتين حتى لا يتأثر السوق لوجود وكالات يملكها مواطنون .

- في حين **طالب سعادة العضو** في تعقيبه برفع مذكرة تشمل تحرير سلع تجارية أخرى بحيث تشمل المرحلة القادمة الملابس والعطور والمرحلة التي تليها القرطاسية والأدوات المكتبية والمستلزمات الطبية للوصول إلى تحرير كافة السلع التجارية وطلب من المجلس تبني توصية في شأن هذا الأمر فوافق المجلس على ذلك .

- واختتم المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة **السؤال الخامس** الذي كان حول **" اقتراح إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة "** حيث أكد معالي/ وزير الاقتصاد في معرض

إجابته عنه على أن القانون رقم (1) لعام 1972م وقرار مجلس الوزراء لعام 2014م بتشكيل الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد لم ينصا على أن إنشاء سجل ملاك العقارات يقع ضمن اختصاصات الوزارة .

- في حين **طالب سعادة العضو** في تعقيبه برفع مقترح من معالي الوزير إلى مجلس الوزراء في شأن إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة وطلب من المجلس تبني توصية في شأن هذا الأمر فوافق المجلس على ذلك .

- ثم انتقل المجلس بعد ذلك إلى مناقشة مشروع "الرد على خطاب الافتتاح" وقد وافق المجلس على المشروع بعد إدخال بعض التعديلات على فقراته.

- ثم ناقش المجلس مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ وفي مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن دون أن يبدي السادة الأعضاء أية ملاحظات عليه.

- واختتم المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة موضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع" وقد طرح فيه أصحاب السعادة الأعضاء العديد من الاستفسارات والملاحظات أهمها: التساؤل عن أسباب تأخر الهيئة في القيام بالدور الرقابي لها وفي الإفصاح والتعامل مع بعض الشركات المخالفة في الأسواق المالية.

- **وفي معرض رد الحكومة على هذه الاستفسارات والملاحظات أكدت على** أن هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع تقوم بالتنسيق مع الأسواق المالية وذلك في شأن التحقيقات واتخاذ الإجراءات الجزائية ضد الشركات المخالفة خلال (48) ساعة وفي بعض الأحيان تمتد لأكثر من ذلك.

- **وفي نهاية النقاش** وافق المجلس على إعادة توصيات الموضوع إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية لإعادة صياغتها وفق المناقشة التي تمت في الجلسة ثم إعادتها إلى المجلس لأخذ الموافقة عليها في الجلسة القادمة.

- وقائع الجلسة :

- عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته السابعة في دور انعقاده العادي الرابع من الفصل التشريعي الخامس عشر يوم الثلاثاء الساعة التاسعة وثماني دقائق صباحاً بتاريخ 16 ربيع الأول سنة 1436هـ الموافق 7 يناير 2015م برئاسة معالي/ محمد أحمد المر- رئيس المجلس الوطني الاتحادي وبحضور معالي/ الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع، و معالي/ سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد، ومعالي/ د. أنور محمد قرقاش – وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي.

- وقد بدأ المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال الأول الذي كان حول" إنشاء مراكز أخرى للفتيات في إمارة رأس الخيمة" المقدم من سعادة العضو/ د. شيخة عيسى العري إلى معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان – وزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع – رئيس الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- الإشارة إلى إعداد الوزارة مقترحات لكيفية التوسع في إنشاء مراكز للشباب والفتيات بمختلف إمارات الدولة ،وسيتم عرضها على مجلس الوزراء لاتخاذ الإجراءات اللازمة في شأنها .

- التنويه إلى أنه يوجد حالياً في إمارة رأس الخيمة مركز للفتيات يخدم منطقة الظيت الجنوبي والشمالي، خزام ، ومدينة خليفة بن زايد وعوافي وسهيلة والحمرانية والخران .

- وهناك أيضا مركز شباب الغيل ويخدم مناطق الغيل ، وأذن ، والحنية ، ومدينة محمد بن زايد ، والعيص ،والساعدي ، ووداي كوب ، ويقدم خدماته للشباب والفتيات معاً، بواقع ثلاثة أيام في الأسبوع ، لكل منهما ، بينما يتم استخدامه في فصل الصيف ، في جميع أيام الأسبوع، في الصباح للفتيات ، وفي المساء للشباب .

- الإشارة إلى وجود ناد علمي في منطقة خزام ، يقدم خدماته للشباب والفتيات ، ويخدم منطقة رأس رأس الخيمة القديمة ، والنخيل ، والكورنيش ، وخزام والظيت الشمالي ، ودهان ، والدفان .

- التأكيد على أنه سيتم البدء خلال هذا العام بتنفيذ مشروع " مجمع زايد الرياضي " في منطقة شمل ، وسوف يشتمل على تجهيزات ، لخدمة الشباب والفتيات ، ومن المقرر الانتهاء من إنشائه وافتتاحه خلال عامين من الآن .

- كذلك سيبدأ اعتباراً من عام 2016م إنشاء مركز إضافي للفتيات ، في رأس الخيمة وذلك وفق الخطة المقررة مع وزارة الأشغال .

- التنويه بأنه سيتم في الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب ، دراسة أداء كافة هذه المراكز ، واقتراح التوسع فيها ، وفق الحاجة حسب معايير واضحة ومحددة .

- الإشارة إلى شمول الخطة الاستراتيجية وجود مراكز للشباب والفتيات في جميع إمارات الدولة والقيام بتفعيلها ومنحها استقلالية في الإدارة والميزانية لتخدم المجتمع .

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكدت عليها سعادة العضو في تعقيبها على رد معالي الوزير هي:

- المطالبة بزيادة عدد المراكز في المناطق الشمالية و الجنوبية من إمارة رأس الخيمة .

- التنويه إلى أهمية شمول الخطة الاستراتيجية للوزارة زيادة في عدد مراكز الفتيات والشباب في إمارة رأس الخيمة .

- وقد اكتفت سعادة العضو/ د. شيخة عيسى العري بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرة واحدة .

- وبخصوص السؤال الثالث الذي كان حول " الآليات المطبقة لتفعيل توصيات الموضوع العام الخاص بسياسة الهيئة العامة للطيران المدني " المقدم من سعادة العضو / علي عيسى النعيمي إلى معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد – رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني فقد أوضح معاليه في معرض إجابته عنه الآتي:

- الإشارة إلى أن الحكومة كلفت الهيئة العامة للطيران المدني بمؤشر البنى التحتية للنقل الجوي لتكون دولة الإمارات في المرتبة الأولى في جودة البنى التحتية للنقل الجوي في عام 2021، حيث إنها تحتل المرتبة الثانية في الوقت الحالي.

- التنويه إلى أن الهيئة اتجهت لتحويل جميع خدماتها الإلكترونية إلى خدمات ذكية وذلك لأكثر من 184 خدمة متوفرة على الموقع الإلكتروني والهواتف الذكية.

- التأكيد على أن الهيئة قامت بإعداد مقترح بتعديل قانون إنشاء الهيئة العامة للطيران المدني وذلك بتعديل (35) مادة في صلاحيات الهيئة من أجل منع أي تداخلات في الاختصاصات بين الهيئة العامة للطيران المدني والهيئات المحلية في الدولة، وتم رفع مذكرة بها إلى مجلس الوزراء وتحويلها إلى الحكومات المحلية أيضاً.

- الإشارة إلى أنه تم تقليص عدد الإدارات التابعة للمدير العام في الهيئة من (14) إدارة إلى (9) إدارات، وإنشاء قطاعات جديدة من ضمنها قطاع التدقيق والجودة وإدارة المخاطر، وقطاع خاص بالاستراتيجية والشؤون الدولية، وقسم خاص بالدراسات البيئية.

- التنويه إلى أن الهيئة قامت بالعديد من الإجراءات لدعم مواردها المالية ومنها تطبيق مقترح رسم مغادرة بقيمة (5) دراهم منذ يوليو 2011، وتم رفع دراسة شاملة لمراجعة شاملة لرسوم

مجلس الوزراء، وتم إنشاء قسم يختص بالنظر في الفرص الربحية الممكن تحقيقها في قطاع الطيران المدني.

- الإشارة إلى أنه يتم تطوير الخطة الاستراتيجية للهيئة بالتنسيق مع مكتب رئاسة مجلس الوزراء من خلال الخطط التشغيلية السنوية والتقارير الشهرية لمتابعة مؤشرات الأداء.

- التأكيد على أن نسبة التوطين في الفئة القيادية في الهيئة تشكل 100% وبالمجموع العام تشكل نسبة التوطين في الهيئة 45%، بالرغم من التحديات التي تواجه الهيئة في التوطين نظراً لوجود جهات أخرى جاذبة للمتخصصين في مجال الطيران.

- الإشارة إلى أنه تم التنسيق مع جامعة الإمارات بشأن طرح برنامج ماجستير في قانون الجو والفضاء وذلك لتنمية الكفاءات والخريجين المتخصصين في مجال الطيران.

- التنويه إلى أن دولة الإمارات قامت بالتوقيع على أكثر من 163 اتفاقية لخدمات النقل الجوي كثاني أكبر دولة في العالم بعد الولايات المتحدة الأمريكية في اتفاقيات النقل الجوي المفتوحة.

- الإشارة إلى أن الهيئة شكلت (8) لجان مسؤولة عن التباحث في الموضوعات المتعلقة برخص المطارات وتطوير وتحسين الخدمات.

- التأكيد على أن الهيئة قامت بالعديد من الإجراءات لتطوير القدرات التنظيمية والمؤسسية للطيران واستطاعت الهيئة رفع مؤشر الأداء إلى 99% في عام 2013م، والحصول على شهادة الأيزو، كما فازت الهيئة بجائزة الشيخ خليفة للتميز الحكومي2014م وأيضاً جائزة الإمارات للتميز في العديد من الإدارات.

- تسعى الهيئة إلى رفع نسبة التوطين في قطاع الطيران في الدولة وذلك من خلال رفع مقترح لمجلس الوزراء بإنشاء لجنة عليا للتوطين في مجال الطيران المدني، والذي قام بتحويله إلى المجلس الاتحادي للتركية السكانية لتزكية هذا المقترح.

- تم تصميم برنامج للترويج للتخصصات في قطاع الطيران في المدارس، كما تم التعاون مع وزارة التربية والتعليم من أجل إدراج موضوعات ذات صلة بالطيران في المنهج التعليمي ، وأيضاً تقديم منح دراسية لدراسة تخصص الطيران المدني من قبل الهيئة.

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:

- الاستفسار عن نسب التوطين في الهيئة ودور الهيئة في دعم وتبني سياسة التوطين على مستوى الطيران المدني.

- وقد اكتفى سعادة العضو/ علي عيسى النعيمي بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين.

- ثم انتقل المجلس بعدها إلى مناقشة السؤال الرابع الذي كان حول" تحرير التجارة" المقدم من سعادة العضو/ عبدالعزيز عبدالله الزعابي إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- قامت الوزارة بوضع ضوابط ومعايير تتعلق بآليات تحرير السلع وفقاً للقانون الاتحادي رقم (13) لسنة 2006م المعدل لقانون الوكالات التجارية (18) لعام 1981م .

- الإشارة إلى تكليف الوزارة إحدى إداراتها بعمل دراسة فنية حول واقع الوكالات التجارية وأيضا المجموعات السلعية الموجودة .

- اعتماد الوزارة مجموعة من المعايير في كيفية تقييم السلع وتحريرها منها : حجم الاستهلاك الكلي للسلع ، توفر السلع ، نوع السلع ، وطبيعة استخداماتها ، درجة المرونة في طلب واستهلاك السلع .

- بدء الوزارة في عام 1991م بعملية تحرير السلع فقد تم التركيز على الأرز حيث حررت وكالات الأرز ورفعت الحماية عنها ، وفي عام 1996م تم إيقاف قيد الوكالات الخاصة بالمواد الغذائية مع بقاء ما هو مقيد ما قبل صدور القرار.

- قامت الوزارة برفع مذكرة لمجلس الوزراء في عام 2005م تم فيها تحديد (15) سلعة غذائية رئيسية من ضمنها الحليب المجفف والطحين والخضروات المجمدة وغيرها ، وبناء عليه تم إصدار القانون الاتحادي (13) لعام 2006م لإعطاء مجلس الوزراء صلاحية استثناء بعض المواد في عملية تحرير المواد والاتجار فيها ، وتمكين الوزارة من شطب الوكالات التجارية ذات العلاقة بهذه المواد .

- قامت الوزارة برفع مذكرة أخرى لمجلس الوزراء في 2012/1/22م تم فيها تحرير (12) سلعة إضافية منها المنظفات ومنتجات الألبان والبيض وغيرها .

- الإشارة إلى وجود قوائم جديدة للمواد تم وضعها وتحديثها بشكل دوري كل سنة ونصف أو سنتين حتى لا يتأثر السوق لوجود وكالات يملكها مواطنون .

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:

- المطالبة برفع مذكرة إلى مجلس الوزراء تشمل تحرير سلع تجارية أخرى بحيث تشمل المرحلة القادمة الملابس والعطور والمرحلة التي تليها القرطاسية والأدوات المكتبية.

- وقد اكتفى سعادة العضو/ عبدالعزيز عبدالله الزعابي بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرة واحدة ، كما طالب المجلس بتبني توصية في شأن " ضرورة الاستمرار في تحرير التجارة بحيث تشمل المرحلة القادمة الملابس والعطور والمرحلة التي تليها القرطاسية والأدوات المكتبية والمستلزمات الطبية للوصول إلى تحرير كافة السلع التجارية ".

- واختتم المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال الخامس الذي كان حول" اقتراح إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة " المقدم من سعادة العضو/ مروان أحمد بن غليطة إلى معالي / سلطان بن سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- التنويه إلى أن التنظيم العقاري منذ قيام الاتحاد هو شأن محلي وكل إمارة تصدر التشريعات الخاصة بها فيما يتعلق بملاك العقارات .

- الإشارة إلى أن القانون الاتحادي رقم (1) لعام 1972م وقرار مجلس الوزراء لعام 2014م الخاص بتشكيل الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد لم ينصا على أن إنشاء سجل ملاك العقارات يقع ضمن اختصاصات الوزارة .

- الاقتراح برفع توصية إلى مجلس الوزراء حول إنشاء سجل عقاري بياناتي موحد في الدولة من قبل جهة محلية.

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:

- المطالبة برفع مقترح من الوزير إلى مجلس الوزراء حول إنشاء سجل عقاري بياناتي موحد في الدولة من قبل جهة محلية .

- وقد اكتفى سعادة العضو/ مروان أحمد بن غليطة بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرة واحدة ، كما طالب المجلس بتبني توصية في شأن " دراسة إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة "

- ثم انتقل المجلس بعد ذلك لمناقشة " مشروع الرد على خطاب الافتتاح " والذي تضمن الكثير من الجوانب التي تهم الوطن والمواطنين أهمها:

- الإشادة بالروح الوطنية العالية التي جسدها شعبنا العزيز، بترحيبه العميق بقانون الخدمة الوطنية والاحتياطية، وتفاعل المواطنين والمواطنات مع أداء هذا الواجب الوطني، للذود عن الوطن، وحماية مكتسباته وإنجازاته.

- حرص المجلس على بذل المزيد من الجهد والزخم في العطاء، لأن يكون السند والمرشد والداعم للحكومة في سعيها الحثيث، لتحقيق أهداف ورؤية الإمارات الاستراتيجية المتكاملة 2021 في أن تكون إحدى أفضل دول العالم في مختلف المجالات.

- المطالبة بأن تعمل الحكومة على وضع التشريعات المناسبة لمعالجة الخلل في التركيبة السكانية، وإنشاء مجلس اتحادي أعلى للتوطين، يعمل على تبني استراتيجية توطين بعيدة المدى وعميقة الرؤية والغايات، وتحويلها إلى واقع ملموس.

- تطلع المجلس إلى أن تولي الحكومة المزيد من الاهتمام بتطوير واقع ومنظومة التعليم وجودته بكل مراحله ومستوياته بشكل عام، ومعالجة الخلل القائم بين مخرجات التعليم والمتطلبات المستجدة لسوق العمل، وذلك من خلال إنشاء مجلس اتحادي للتعليم يعنى بالاستراتيجية التعليمية.

- المطالبة بوضع نظام متكامل للضمان الاجتماعي، ومظلة شاملة للتأمين الصحي الموحد للمواطنين، وتحسين أوضاع جميع المتقاعدين، وربط معاشاتهم بمؤشرات ومعدلات التضخم، لتعزيز مقومات الحياة الكريمة للمواطنين.

- تطلع المجلس إلى إجراء التعديل المناسب على قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية للسماح للمواطنين المتقاعدين بالعمل والجمع بين الراتب والمعاش، وتوفير التسهيلات اللازمة لتشجيع المواطنين على الإقدام على المشاريع المتوسطة والصغيرة.

- المطالبة بإعادة النظر في نظام التقاعد المبكر للمرأة وعدم ربطه بالسن ، لتلافي تأثيراته السلبية على الجوانب الاجتماعية والأسرة المواطنة كما هو معمول به على المستوى المحلي لبعض الإمارات.

- تطلع المجلس إلى أن تُولي الحكومة المزيد من الاهتمام لحماية البيئة وتنميتها من الآثار السلبية، بالإضافة إلى تنمية الثروة الحيوانية والسمكية و الإنتاج الزراعي وتقديم الدعم اللازم لذلك.

- الإشادة بإنجازات الدولة الملموسة وريادتها في حماية حقوق الانسان، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المجالات والمستويات كافة، وفي صون ورعاية حقوق العمالة الوافدة، ومحاربة جرائم الاتجار بالبشر.

- الإشادة برؤية الدولة وجهودها في مكافحة ونبذ الإرهاب والتطرف بكافة صوره ودواعيه، مما أهل الدولة لأن تحتل المرتبة الأولى عالمياً في التعايش السلمي بين بني الإنسان، وفقاً للتقرير السنوي 2014 للمنظمة العالمية للسلم والرعاية والإغاثة التابعة للأمم المتحدة.

- الإشادة بدعوة الدولة المجتمع الدولي إلى تبني استراتيجية موحدة واضحة المعالم، للتصدي للتحديات الإرهابية، وإصدار قانون رقم 7 لسنة 2014 بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية يمثل

تجسيداً عملياً لاستراتيجية الدولة في الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، والحفاظ على حرياته الأساسية، وضمان التنمية والبناء في بيئة خالية من الإرهاب بكافة أشكاله.

- التأكيد على حق الدولة المشروع في استعادة سيادتنا على جزرنا الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبوموسى، وإن المجلس الوطني الاتحادي يضعها دائماً على قمة أولوياته، ومحط الاهتمام الرئيس لدبلوماسيته البرلمانية.

- الإشادة بالرؤية الحضارية والإنسانية التي تتبناها الدولة في توجهاتها، وركائز سياستها الخارجية التي تنطلق من ميثاق الأمم المتحدة، وثوابتنا القائمة على الانفتاح والاعتدال والعدل والمحبة والتسامح والسلام.

- الإشادة بسياسة الدولة وجهودها في دعم مسيرة العمل الخليجي المشترك، وسعيها الدائم لتعزيز التعاون والتشاور بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، لتوحيد الرؤى حيال مختلف التحديات والقضايا الإقليمية والدولية، وتعزيز التنسيق والتكامل والتقارب.

- الإشادة بكافة الجهود وتفاعلها الإيجابي لحل مختلف القضايا العربية، ونصرة قضاياها العادلة وفي طليعتها القضية الفلسطينية، وذلك بانسحاب إسرائيل الكامل من الأراضي العربية المحتلة، وحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

- التأكيد على التزام المجلس الوطني الاتحادي بمواصلة مسيرة الخير والعطاء والجهد البناء، وتفعيل دوره وتكامل اختصاصاته الدستورية.

- وقد انتهى المجلس إلى إقرار مشروع الرد على خطاب الافتتاح بعد أن أبدى السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.

- ثم ناقش المجلس مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ وفي مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن دون إبداء السادة الأعضاء أية ملاحظات عليه.

- ثم انتقل بعدها إلى مناقشة بند الموضوعات العامة الخاص بموضوع " سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع "، وقد وكانت أهم الملاحظات والاستفسارات التي طرحت من قبل السادة الأعضاء هي:

- الاستفهام عن مؤشرات نتائج قياس التوعية لأداء المستثمرين في الأسواق المالية .
- التساؤل عن وجود فرق بين الإفصاح والحوكمة للمتابعين في السوق .
- الاستفسار عن تخلي المؤسسين عن الشركة التي أسسوها خلال سنتين .

- التساؤل عن مساهمة مؤسسين شركة وساطة بنسبة (50%) في شركات عديدة مما يعطيهم الأفضلية.

- الاستفهام عن ضوابط التداول على الهامش التي قررتها الهيئة .

- التساؤل عن البيع على المكشوف عند اقتراض أسهم ليست ملكاً للشخص نفسه .

- الاستفسار عن مجالات التعاون والتنسيق بين الهيئة وبين مؤسسات تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة .

- الاستفهام عن دور الهيئة في مراجعة أداء الشركات في السوق لضمان الاستقرار المالي والاقتصادي.

- التساؤل عن دور الرقابة على الطاقم التنفيذي في الشركات .

- الاستفهام عن دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة والهيئات المالية المستقلة .

- الاستفسار عن التوطين وخاصة في وظيفة الوسيط المالي ومدير العمليات في شركات الوساطة.

- التساؤل عن دور الهيئة في الرقابة على مكاتب الوساطة وخاصة في قضيتي غسيل الأموال والإرهاب .

الإشارة إلى عدم وجود مراقبة من الهيئة لعملية التداول بالهامش التي أضرت بالكثير من المستثمرين.

- الاستفسار عن الإجراءات التي تقوم بها الهيئة لتعزيز الثقة في أسواق رأس المال في ظل الهبوط الحاصل في أسعار الأسهم في الوقت الحالي،وذلك لكون هذا الأمر أحد الأهداف التي تسعى الهيئة لتحقيقها في استراتيجيتها.

- الاستفهام عن أسباب السماح لمكاتب الوساطة المالية بالتداول في السوق لصالحها مع أن هذا الأمر يعد من المخالفات التي يجب ألا تمارس.

- التساؤل عن كيفية السماح للشركات التي يتم تأسيسها حديثاً بالحصول على رخصة شركة مساهمة عامة مع إدراجها بعد ذلك في السوق المالي مباشرة مثل شركة "أمانات" في حين أن القانون الخاص بالهيئة يمنع ذلك.

- الاستفسار عن مدى مراعاة حجم السيولة في الأسواق المالية المحلية ومدى قدرتها على استيعاب الإصدارات الحديثة علماً بأن البنوك قامت بتمويل ما لا يقل من (80%-95%) من حجم الاكتتابات التي تمت.

- الاستفهام عن عدم تفعيل قانون إجبار الشركات على شراء أسهمها بعد انخفاض هذه الأسهم عن القيمة الاسمية بعد إدراجها في السوق مباشرة.

- التساؤل عن التحديات التي تواجه عملية دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي،وما هو أثر الدمج على القطاعات الاقتصادية بشكل عام والقطاع المالي بشكل خاص.

- الاستفسار عن الإجراءات التي قامت بها هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع في شأن التصريحات الإعلامية لممثلي الشركات الوطنية والمخالفات التي أثرت على تداولات السوق المالي.

- التساؤل عن أسباب تأخر الهيئة في القيام بالدور الرقابي لها وفي الإفصاح والتعامل مع بعض الشركات المخالفة في الأسواق المالية.

- الاستفهام عن أسباب تأخر إصدار قانون الأوراق المالية حتى الآن بالرغم من الحاجة الماسة له.

- الاستفسار عن الاجراءات التي تقوم بها الهيئة لمواجهة التأثير السلبي للشركات في المناطق الحرة على الأسواق المالية في الدولة.

- التساؤل عن حجم الاستثمارات الخارجية في الأسواق المالية بالدولة.

- الاستفهام عن قرار هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع بشأن نظام التحكيم الذي تقوم به الهيئة بين المتنازعين، ومخالفته المشروعية والدستورية لقانون الإجراءات المدنية.

- الاستفسار عن أسباب تأخر صدور قانون الصناديق الاستثمارية.

- التساؤل عن الحلول والبدائل المقترحة لتخفيف أثر تراجع الصناديق الاستثمارية في الأسواق المالية بالدولة.

- وقد جاء رد معالي / سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد على هذه الاستفسارات والملاحظات والأفكار كالآتي :

- تقوم الهيئة بتوعية المستثمرين عن طريق وسائل الإعلام، وإصدار المجلات والنشرات ، والتقارير السنوية المتعلقة بالأنظمة والقوانين عبر موقع الهيئة الإلكتروني .

- الإشارة إلى صعوبة قياس معيار الوعي لدى المستثمرين، وبالإمكان إضافة هذا المعيار إلى استراتيجية هيئة الأوراق المالية.

- هناك شركات تفصح عن تقاريرها السنوية ونصف السنوية وربع السنوية ، وتحويلها إلى هيئة الأوراق المالية ، وهناك إفصاح يتعلق بالرئيس وأعضاء مجلس الإدارة من ناحية نسب الملكية بالعلاقة مع شركات أخرى ومجالس أخرى وغيرها.

- يعطي قانون الهيئة بعض مؤسسي شركات المساهمة صلاحية بالبيع من بعد مرور سنتين على تأسيسهم للشركة ، كذلك لا يمنع القانون مراقبة الهيئة بعض الأشخاص الذين ينشؤون شركات لفترة معينة.

- يوجد لدى شركات الوساطة حسابين أول حساب هو الحساب النقدي الخاص بالتداول في عمليات الشراء والبيع، أما الحساب الآخر فيفصل الوسيط فيه بين الحساب النقدي وحساب التداول بالهامش وهو مخصص فقط للتعامل مع الأوراق المالية الممولة في الهامش.

- أعطي إجراء البيع على المكشوف لجهة واحدة فقط في السوق هي بنك أبوظبي الوطني ولم يمارس هذا الإجراء إلى الآن، أما أي جهة أخرى تمارسه فيعتبر مخالفة في حقها.

- يوجد شروط للتداول مع حساب التداول بالهامش، الشرط الأول:هو عبارة عن مبلغ يودع فيه العميل حساب التداول بالهامش من مبالغ الأوراق المالية بحسب ما تقرره الهيئة ونسبته (50%)،أما الآخر فهو هامش صيانة ونسبته كحد أدنى (25%) وهذه النسب مقررة من الهيئة .

- الإشارة إلى أن تطبيق مشروع القانون الاتحادي في شأن المشاريع الصغيرة والمتوسطة أعطي لوزارة الاقتصاد، وهو الآن في المرحلة الثانية من التطبيق حيث تم تشكيل مجلس خاص بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة وتم عرضه على مجلس الوزراء ، أما المرحلة الأخيرة فتشمل وضع مبادرات لقطاعات مختلفة منها الخدمات المالية .

- التنويه إلى النظر إلى مسببات أداء الشركات في السوق فمثلاً في مجال الطاقة كانت نسبة الانخفاض (45%) لتعلقها بالنفط والغاز، وقد تم رصد عدد من المخالفات على هذه الشركات وتم الإفصاح عنها في الأسواق،حيث تقوم الهيئة بطلب التقارير الشهرية بالنسبة للأداء حفاظ على المستثمرين وأصحاب الأسهم .

- تتناول المادة (35) من قانون الشركات موضوع الأشخاص المطلعين والتنفيذيين، فأي شخص تنفيذي أو مطلع على البيانات ويقوم باستغلالها ستطبق عليه العقوبات الواردة في هذه المادة .

- تم إصدار نظام في عام 2014م يختص بالرقابة على أداء مكاتب الوساطة وتصنيفها للحد من مخالفات شركات الوساطة .

- وصلت نسبة التوطين في شركات الوساطة إلى (22%) حيث تم التركيز على الوسيط المالي ومدير العمليات ، ويوجد معهد تدريب متخصص في هيئة الأوراق المالية والسلع لتدريب المواطنين في هذه المجالات .

- هناك جهتان مختصتان بموضوع غسيل الأموال والإرهاب وهما المصرف المركزي وهيئة الأوراق المالية والسلع حيث تم تشكيل لجنة مشتركة بين الجهتين تعد تقريراً ترفعه إلى الجهات المختصة للبت في القضايا المتعلقة بهذا الموضوع .

- التأكيد على مطالبة الهيئة المصرف المركزي في الاجتماع الذي عقد في 6 يوليو 2014م بتعديل أنظمة تقديم القروض لضمان مقابضة الأسهم،وذلك لكون البنوك تعمل تحت مظلة المصرف المركزي.

- الإشارة إلى تشكيل لجنة دائمة من الخبراء في هيئة الأوراق المالية والسلع والمصرف المركزي لمراجعة أي مخالفات في الأسواق المالية والعمل على تصحيحها.

- التأكيد على عقد اجتماعات بين الهيئة والمصرف المركزي للحد من أي مخالفات قد تضر بالسوق وأسعار الأسهم.

- الإشارة إلى أن الهيئة غير مسؤوولة عن إيقاف أي شركة أوجهة تتداول في السوق ولم تصدر منها أي مخالفات وكانت تداولاتها ضمن الحدود التي يسمح بها القانون.

- التنويه إلى أن الرقابة على تداولات الأفراد تحتاج لفترة مدتها في بعض الأحيان شهر واحد وقد تمتد لسنة كاملة،وذلك لمعرفة طبيعة هذه التداولات ومدى تأثيرها على السوق.

- الإشارة إلى أنه تم تشكيل لجنة في الهيئة لدراسة طلبات الشركات الحديثة التأسيس بالحصول على رخصة مساهمة عامة، وقد تم رفض طلبات بعض الشركات خلال الفترة الماضية مراعاة لظروف السوق وحجم السيولة المالية في الأسواق المالية المحلية.

- قرار دمج الأسواق المالية في الدولة هو قرار محلي وليس من اختصاص هيئة الأوراق المالية والسلع.

- الإشارة إلى أن قانون هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع يشتمل على عقوبات محددة بشأن تصريحات ممثلي الشركات، كما أنه تم رفع قضايا بشأن هذا الموضوع.

- التأكيد على أن هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع تقوم بالتنسيق مع الأسواق المالية وذلك في شأن التحقيقات واتخاذ الإجراءات الجزائية ضد الشركات المخالفة خلال 48 ساعة وفي بعض الأحيان تمتد لأكثر من ذلك.

- التنويه إلى أهمية وضرورة مشروع القانون في دعم الهيئة في تطبيق الكثير من الاختصاصات ومتابعة العقوبات ضد المخالفين.

- التأكيد على أنه يوجد تنسيق ومذكرة تفاهم بين هيئة الإمارات للأوراق المالية والسلع والمناطق الحرة وقد تم رصد بعض المخالفات من الشركات في المناطق الحرة وتم تطبيق العقوبات عليها، كما توجد مراجعة لبعض أنظمة المناطق الحرة من أجل تعديلها والحد من التداخلات وذلك لدعم اقتصاد الدولة.

- الإشارة إلى أن إجمالي الاستثمارات الأجنبية في أسواق الدولة لعام 2014م بلغت (7) مليار و(584) مليون درهم.

- التنويه إلى أن القانون الجديد لهيئة الأوراق المالية والسلع سيتضمن مشروع إنشاء لجان قضائية متخصصة لفض المنازعات.

- الإشارة إلى أن عدد الصناديق الاستثمارية المحلية بلغ (18) صندوقاً بحجم أصول تجاوزت (4) مليار درهم، في حين بلغت الصناديق الأجنبية (536) صندوقاً ومتوقع زيادتها في الفترة المقبلة.

- التنويه إلى أنه توجد بعض الصناديق الاستثمارية المختصة بالأسواق المبتدئة وبعضها مختص بالأسواق الناشئة.

- **وفي نهاية النقاش** وافق المجلس على إعادة توصيات الموضوع إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية لإعادة صياغتها وفق المناقشة التي تمت في الجلسة ثم إعادتها إلى المجلس لأخذ الموافقة عليها في جلسة قادمة.

- وبعد أن انتهى المجلس من مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة وافق على رفعها في تمام الساعة (03:23) ظهراً.

- **نتائج الجلسة :**

- **وافق المجلس على** تبني توصية بناءً على الطلب الذي تقدم به سعادة العضو/ عبدالعزيز عبدالله الزعابي بعد أن استمع للرد المقدم من معالي/ سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد حول سؤال **" تحرير التجارة"** نصها هو **" ضرورة الاستمرار في تحرير التجارة بحيث تشمل المرحلة القادمة الملابس والعطور والمرحلة التي تليها القرطاسية والأدوات المكتبية والمستلزمات الطبية للوصول إلى تحرير كافة السلع التجارية ".**

- **وافق المجلس على** تبني توصية بناءً على الطلب الذي تقدم به سعادة العضو/ مروان أحمد بن غليطة بعد أن استمع للرد المقدم من معالي/ سلطان سعيد المنصوري – وزير الاقتصاد حول سؤال **"اقتراح إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة"** نصها هو **" دراسة إنشاء سجل اتحادي بحصر ملاك العقارات في الدولة ".**

- **وافق المجلس على** مشروع الرد على خطاب الافتتاح بعد إدخال بعض التعديلات على فقراته.

- **وافق المجلس على** مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن **السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في** الدولة من حيث المبدأ وفي مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن دون أن يبدي السادة الأعضاء أية ملاحظات عليه.

- **وافق المجلس** على إعادة توصيات موضوع **" سياسة هيئة وسوق الامارات للأوراق المالية والسلع "** إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية لإعادة صياغتها وفق المناقشة التي تمت في الجلسة ثم إعادتها إلى المجلس لأخذ الموافقة عليها في الجلسة القادمة.

- **البيان الإجرائي :**

- **اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من :**

1. سعادة /د.شيخة علي العويس.
2. سعادة/ د.عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين.
3. سعادة/ علي جاسم أحمد.
4. سعادة/ د. منى جمعة البحر.
5. سعادة/ نورة محمد الكعبي.

- **صدق المجلس على** مضبطتي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين بتاريخي 16/ و 2014/12/23م دون أن يبدي السادة الأعضاء أية ملاحظات عليهما .

- **أحيط المجلس علماً برسالة صادرة** بشأن توصية المجلس في شأن سؤال حول "خطط وبرامج صندوق الزواج في تنفيذ السياسة الاجتماعية للدولة ".

- **وافق المجلس على** تأجيل مناقشة **السؤال الثاني** الذي كان حول " فتح كليات لتخصص التربية الرياضية في الجامعات الحكومية " الموجه إلى معالي / الشيخ حمدان بن مبارك آل نهيان – وزير التعليم العالي والبحث العلمي إلى جلسة قادمة لاعتذار سعادة العضو مقدمة السؤال عن حضور الجلسة.

- **وافق المجلس على** الطلب المقدم من لجنة حقوق الإنسان بتغيير مسمى موضوع **"سياسة الحكومة في شأن العنف الأسري ضد النساء والاطفال"** إلى مسمى موضوع **"سياسة الحكومة في شأن مكافحة العنف الأسري".**

- **البيان الإحصائي للجلسة السابعة:**

البند	وقت حديث الأعضاء	وقت حديث الحكومة	الزمن الكلي للبند	نسبة حديث الأعضاء	نسبة حديث الحكومة
الأسئلة	(11) دقيقة و(44) ثانية	(47) دقيقة و(29) ثانية	(65) دقيقة و(34) ثانية	% 17.9	% 72.4
مشروع الرد على خطاب الافتتاح	(30) دقيقة و(8) ثوان	-	(33) دقيقة و(16) ثانية	% 90.6	-
مشروع قانون اتحادي بتعديل القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 1989 في شأن السماح لمواطني دول مجلس التعاون بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في الدولة	(10) دقائق و(50) ثانية	(30) ثانية	(12) دقيقة و(49) ثانية	% 84.5	% 3.9
موضوع سياسة هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع	(105) دقائق و(54) ثانية	(129) دقيقة	(250) دقيقة و(14) ثانية	% 42.3	% 51.6

ملاحظة: الزمن الكلي للبند يشمل تلاوة الأمين العام للبند ومداخلات الرئيس بالإضافة إلى وقت حديثي الأعضاء والحكومة .